Tel: 372336-323864

MAJALLAH

Regd. No. LW/NP 59

AL - BAAS - EL- ISLAMI

JUNE - 1999

(MONTHLY)

صدرت حديثا :

ترجمة :

السيد الإمام أحمد بن عرفان الشهيد

مجدد القرن الثالث عشر الهجري

بقلم :

سماحة العلامة الشيخ السيد أبي الحسن علي الحسني الندوي

قدّم لها :

فضيلة الأستاذ نذر الحفيظ الندوي

قام بنشرها :

مجمع الإمام أحمد بن عرفان الشهيد

لإحياء المعارف الإسلامية

دار عرفات ، دارة الشيخ علم الله الحسني

راي بريلي - (الهند)

قام السيد شاهد حسين بالطبع فى مطبعة باريك أوفست لكناؤ

من مؤسسة الصحافة والنشر ندوة العلماء - رئيس التحرير : سعيد الأعظمي

شعارنا الوحيد
إلى الإسلام من جديد

البعث الإسلامي

مجلة إسلامية شهرية جامعة

في هذا العدد

سماحة العلامة الشيخ السيد أبي الحسن علي الحسني الندوي يوجه كلمة تعزية على وفاة سماحة العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز !
أربعة شروط للدين العالمي الخالد
استعراض تاريخي لحركة العلمنة في العالم الإسلامي
تطور المساجد في التاريخ الإسلامي
سماحة العلامة عبد العزيز بن باز
فقيد العلم والدين ، والدعوة إلى الله تعالى !
تعليم المرأة في الإسلام
التربية الأسرية بين الضوابط الشرعية والمتطلبات العصرية
حرمة المصاهرة بالزنا ومقدماته
المبحث البلاغي في تأويل مشكل القرآن
لمحة عن حياة الشيخ أبي المحاسن محمد سجاد
وجهان مختلفان : للحياة الإنسانية
قرارات الندوة المحاوية عشرة

ربيع الثاني ١٤٢٠هـ
يوليو ١٩٩٩م

العدد السابع
المجلد الرابع والأربعون

تصدرها :

مؤسسة الصحافة والنشر

ندوة العلماء - ص. ب. ٩٣ لكناؤ (الهند)

أنشأها :

فقيد الدعوة الإسلامية الأستاذ محمد الحسني -رحمه الله تعالى-

في عام ١٣٧٥هـ-١٩٥٥م

البعث الإسلامي

مجلة إسلامية شهرية جامعة

رئاسة التحرير :

سعيد الأعظمي

واضح رشيد الندوي

المجلد الرابع والأربعون

العدد السابع

ربيع الثاني ١٤٢٠هـ

يوليو ١٩٩٩م

"ندوة العلماء"

قامت "ندوة العلماء" في هذه البلاد في فجر هذا القرن الهجري ، تنكر على عامة المسلمين زيغ العقيدة وفساد الأخلاق ، وعلى العلماء كثرة الشقاق والجهاد في غير عدو ، وتنعى على البدع التي دخلت في حياة المسلمين واستهلكت أموالهم واستنفدت قوتهم ، وتدعو إلى إصلاح نظام التعليم الذي قد فقد جدته وحياته ونسي رسالته ، وإلى تخريج العلماء الذين يبلغون رسالات الله في لغة هذا العصر وأسلوبه ، حتى تتحقق الغاية المنشودة من التعلم والتفقه ، وهو الإنذار ،

﴿ ليتفقهوا في الدين * و لينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم ﴾

(أبو الحسن علي الحسني الندوي)

المراسلات

البعث الإسلامي

مؤسسة الصحافة والنشر

ص.ب ٩٣ - لكناؤ

الرمز البريدي : ٢٢٦٠٠٧(الهند)

☆☆☆

المراسلات

ALBAAS-EL-ISLAMI

C/o NADWATUL ULAMA

P.o. Box. 93, LUCKNOW

Pin : 226 007 (INDIA)

☆☆☆

حضرات إخواننا القراء !

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد ! فأحمد الله سبحانه وتعالى على هذا التوفيق الغالي الذي أكرمنا به من الاستمرار في خدمة العقيدة و الفكر ، و في مجال البعث الإسلامي ، بطريق مجلة : "البعث الإسلامي" التي تجتاز الآن عامها *الرابع والأربعين* ، راجياً من الله سبحانه أن يكرمنا بالتأييد الدائم ، و بروح من الاستقامة والصمود ، و الثبات على هذه الجبهة الدقيقة في ظروف صعبة و أوضاع متأزمة تمر بها الأمة ويتعرض لها المسلمون اليوم في كل مكان نحو دينهم وشريعتهم ورسالتهم العالمية .

وبمجرد توفيق الله ومشيئته استطعنا أن ندخل بعض التحسينات المطبعية في المجلة كما يراها و يسر بها القارئ الكريم ، و لا يخفى عليكم أن تكلفة المجلة قد تضاعفت كثيراً بغلاء أسعار الورق و الطباعة وأجور العمال ، فنرجو أن يتكرم كل أخ كريم ببذل مجهوداته في سبيل دعم المجلة وتوسعة نطاق المشتركين الجدد فيها ، ويشاطرنا في أداء بعض الواجب الذي نتحمله الآن ، و يسمح لنا بلفت الأنظار إلى التعاون على البر والتقوى .

والتحديات تتجدد كل يوم ، وهي تنذر بشر مستطير ، فنرجو أن تتعاونوا معنا على كل جبهة ، ولكم شكرنا وتقديرنا .

والله من وراء القصد و هو يهدي السبيل

الاشتراكات السنوية

في الهند : مائة وخمسون ١٥٠/روبية هندية

ثمن النسخة : ١٥/روبية

في العالم العربي و في جميع دول العالم :

٢٠/دولاراً بالبريد السطحي

و

٣٦/دولاراً بالبريد الجوي

☆☆☆

عنوان المراسلات

ترسل الاشتراكات بالشيك باسم : "البعث الإسلامي" (ALBAAS-EL-ISLAMI)

☆☆☆

وذلك بالعنوان التالي

مكتب البعث الإسلامي

(مؤسسة الصحافة والنشر)

ندوة العلماء ، ص.ب ٩٣

لكناؤ (الهند)

☆☆☆

—

ALBAAS-EL-ISLAMI

C/o. NADWATUL-ULAMA

P.O. Box : 93, LUCKNOW

Pin : 226 007 (INDIA)

☆☆☆

* المجلة غير ملتزمة بكل فكر ينشر فيها

في هذا العدد

☆ سماحة العلامة الشيخ السيد أبي الحسن علي الحسني الندوي ٣
يوجه كلمة تعزية على وفاة سماحة العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز

الافتتاحية :

☆ سماحة العلامة عبد العزيز بن باز سعيد الأعظمي الندوي ٤
فقيد العلم والدين ، والدعوة إلى الله تعالى !

التوجيه الإسلامي :

☆ أربعة شروط للدين العالمي الخالد بقلم : سماحة العلامة الشيخ السيد أبي الحسن علي الحسني الندوي ٨
☆ استعراض تاريخي لحركة العلمنة في العالم الإسلامي للأستاذ أسرار عالم ترجمة : الأستاذ غطريف شهباز الندوي ١٥

الدعوة الإسلامية :

☆ تطور المساجد في التاريخ الإسلامي بقلم : الدكتور شوكت محمد عليان ١٩
☆ تعليم المرأة في الإسلام بقلم : الأستاذ صادق حسين ٣٠

الفقه الإسلامي :

☆ المصلحة بين الافراط والتفريط بقلم : الأستاذ عتيق أحمد القاسمي ٣٩
☆ حرمة المصاهرة بالزنا ومقدماته بقلم : الأستاذ محمد زاهد ٤٩

دراسات و أبحاث :

☆ التربية الأسرية بين الضوابط الشرعية والمتطلبات العصرية بقلم : الدكتور محمد السيد علي بلاسي ٥٧
☆ المبحث البلاغي في تأويل مشكل القرآن بقلم : الأستاذ رفيق أحمد ٦٩

أعلام السنة والحديث :

☆ لمحة عن حياة الشيخ أبي المحاسن محمد سجاد (رحمه الله) بقلم : الأستاذ نور الحق الرحماني ٧٨

على هامش المأساة في "كوسوفا" :

☆ وجهان مختلفان : للحياة الإنسانية بقلم : الأستاذ واضح رشيد الحسني الندوي ٨٥

أخبار اجتماعية وثقافية :

☆ قرارات الندوة الحادية عشرة لأكاديمية الفقه الإسلامي ترجمة : الأخ محمد أسجد البستوي ٨٩

إلى رحمة الله تعالى :

☆ حفلة عزاء على وفاة سماحة العلامة الشيخ ابن باز في ندوة العلماء كتبه : مفيض الرحمن الندوي ٩٤
☆ وفاة الشيخ عبد العزيز بن باز : خسارة للأمة الإسلامية البروفيسور محمد يونس الجزامي الندوي ٩٥
☆ العالم الرباني الشيخ عبد الحليم الجونفوري في ذمة الله تعالى ٩٦
☆ الطالب هلال أحمد في ذمة الله تعالى قلم التحرير (س.أ) ٩٧

☆ سعادة سفير خادم الحرمين الشريفين في الهند ،
وسعادة الملحق الديني في السفارة يعودان سماحة العلامة الشيخ السيد أبي الحسن علي الحسني الندوي
أعده وكتبه : الأستاذ إقبال أحمد الندوي ٩٨

بسم الله الرحمن الرحيم

سماحة العلامة الشيخ السيد أبي الحسن علي الحسني الندوي

يوجه كلمة تعزية على وفاة : سماحة العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز . إلى كل من :

سماحة نائب المفتي العام للمملكة العربية السعودية -الرياض- حفظه الله تعالى

و فضيلة نائب رئيس هيئة كبار العلماء -الرياض- حفظه الله تعالى

و سعادة مدير مجلة البحوث العلمية -الرياض- حفظه الله تعالى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فقد تلقينا نعي سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله تعالى - وأسكنه فسيح جناته ، فقد كان - رحمه الله تعالى - من أعزّ إخواننا ، وأكرم زملائنا في دروب الدعوة إلى الله ، وكان لي معه صحبة وصداقة منذ أربعين سنة أو أكثر ، في جلسات رابطة العالم الإسلامي ، والجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ومناسبات مختلفة ، وكلما لقيته وجدت فيه روحاً جياشة ومعنوية عظيمة لإعلاء كلمة الله في مشارق الأرض ومغاربها ، ونحن فقدنا بوفاته أعظم شخصية دينية في عيني ، نسأل الله عزّ اسمه أن يتغمّده برحمته ، ويجازيه بأحسن ما جازى به أعلام المسلمين ، و كبار المصلحين ، و رجال العلم والدين ، وقد كان - رحمه الله تعالى - نسيج وحده في العمل الدائب والإخلاص ، وإنكار الذات ، وكان عوناً كبيراً لطلبة العلم ، والمنتسبين إلى العلوم الشرعية ، والعاملين في حقل الدعوة ، ولي ذكريات طيبة عن لقاءاته المتكررة ، فقد تلقيت منه ترحاباً كلما زرته .

أملي هذه السطور وأنا على فراش المرض ، وإلا أكثرت في العرض عما تكنّه نفسي تجاه الفقيد العظيم ، أسأل الله أن يوفّقكم إلى الاستمرار بما خلفه من علم وعمل ، ويلهمنا وإيّاكم الصبر والسلوان ، وعظم الله أجرنا جميعاً .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

المخلص

(أبو الحسن علي الحسني الندوي)

١٤٢٠/١/٢٦هـ
١٩٩٩/٥/١٣م

الافتتاحية :

سماحة العلامة عبد العزيز بن باز
فقيد العلم والدين ، والدعوة إلى الله !

لقد كان نبأ وفاة العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز مفاجأة صدمت القلوب ، وأدمعت العيون ، وأبكت المسلمين على اختلاف ديارهم وأوطانهم ، فقد كانوا يجدون فيه ملجأً ، لدى كل خطب فادح ، وأمر نازل ، وحدث فاجع ، كانوا يتصلون به في حوائجهم الدينية والدعوية ، وفي شئونهم وقضاياهم ، فينالون منه كل عون ورفد ، وكل سند ومدد ، تزوره وفود المسلمين من جميع أنحاء العالم وعلي مدار العام بكامله ، فيرحب بها ويستمع إلى قضاياها ، ويساعدها بكل ما يمكنه من وسائل الدعم والنُصح ، كان شديد الشعور بأداء مسئوليته نحو الاهتمام بأمور الدين والعلم والدعوة والتربية ، فكان لا ينام إلا غفوة ، ولا يستريح إلا خلسة ، ويشغل أوقاته كلها بالعمل الخالص لله تعالى ، والتعاون مع عباده على جميع المستويات والقدرات ، فهو بذلك كان مثالاً حياً للعالم ، والداعية والمربي ، وغوذجاً أمثل للإيثار ، والإخلاص والسماحة .

تميز بأوصاف كثيرة كلها حميدة ، وجديرة بالاتباع والتقليد ، وقمينة بالذكر والثناء عليه ، فإذا أشرنا إلى بعض عناوين هذه الأوصاف الجميلة وجدنا أنه لم يكن رئيس هيئة كبار العلماء فحسب ، ولم يكن رئيس دار الإفتاء والبحوث العلمية ، ورئيس المجلس التنفيذي لرابطة العالم الإسلامي ، والمجالس التابعة لها فقط ، ولكنه كان مناراً شامخاً للعلم الدين والحلم ، والحزم والعزم ، والورع والعدل ، والتوازن والقصد ، والجد والوقار ،

والنصح والإيثار ، تلك هي العناوين البارزة لحياته التي قلما تجتمع في عالم أو داعية إلى الله تعالى ، فقد وفقه الله سبحانه إلى إنجاز خدمات في مجال العلم والعمل ، والدين والدعوة ، تُذكّر بعلماء القرون المشهود لها بالخير ، وتعيد ذكريات تاريخ الإسلام المبكر .

نذر حياته للإسلام ولإعلاء كلمة الله تعالى في الأرض ، فلم يدخر وسعاً في الانتصار لدين الله ، والغضب لله تعالى ، وإنكار المنكر على جميع المستويات ، وتثبيت دعائم الحق في كل مكان ، عاش عقيدة التوحيد التي امتزجت بلحمه ودمه ، فلا يكاد يغفلها للحظة واحده خلال أداء مسئولياته في أيّ مكان ، في المسجد والمكتب ، والمحكمة والبيت ، وفي السفر والإقامة ، وفي حالة الغضب والرضا، فكان يحارب كل عقيدة أو نظرية يشوبها شئ من البدعة والضلالة ، أو تُشم فيها رائحة من الشرك والركون إلى غير الله مع عبادة الله تعالى ، وله في ذلك مواقف جريئة إيمانية صامدة ، تشهد بالمكانة العالية التي حصلت له في مجال الدين الخالص ، والعقيدة النقية الصلبة ، فما من عمل كان ينجزه إلا وكان مصدره ابتغاء وجه الله ، كان يمثل حياة المؤمن الصادق الذي لا يصرفه عن دربه الإيماني المشرق ، مال ولا جاه ، ولا منصب ، ولا مادة ، ويعتبر الدنيا وحطامها كظل زائل وسراب خادع : ﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم * وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً * وعلى ربهم يتوكّلون ﴾.

في كل قضية ، جليلة كانت أو صغيرة ، كان يرجع إلى كتاب الله وسنة رسوله ، فيصدر الحكم في ضوئهما ، ويفتي في المشكلات والمسائل كلها من خلال هذين المصدرين الرئيسين دون أن يتجاوزهما إلى أفكار وآراء ، أو يراعي الأعراف والمصالح الموقتة ، ولذلك فقد كانت المصارحة هي الميزة الكبرى ، التي كان يتميز بها في جميع الشئون والأحوال ، ويحل الحلال ، ويحرم الحرام ، ويحذر من البدع كلها ، ويأمر بما آمر به النبي الكريم ﷺ ، وينهى عما نهي عنه ﷺ استناداً إلى قول الله تعالى : ﴿ وما آتاكم الرسول

فخذُوه * وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ فيدعو إلى طاعة اللّه ، وطاعة رسوله في الأمور كلها، وإذا لم يجد دليلاً في النصوص يري إلى فعل الصحابة الأعلام ، فإن لم يجد فيهم دليلاً أنكر الأمر وعدّه من البدع التي جاءت بعد عصر الصحابة - رضي الله عنهم - وبعد خير القرون .

كان آخر ما نشر له في هذه المجلة في آخر عدد منها ، قبل وفاته بفترة قليلة ، هو موضوع : "تنكيس الأعلام وتعطيل الأعمال عند المصيبة من البدع المحرمة في الدين" تتجلى فيه عقيدته الواضحة ونفسيته الدينية التي كان لا يتنازل عنها في أي حال ومجال ، كان أسلوبه في الأمور التي تمس العقيدة والأساس شديداً يتوقف عنده المرء ويطل عليه ، فإذا به يتبوأ القمة العالية من صلابة الإيمان ، وقوة الضمير ، لا تزعزعه العواصف الهوجاء ، ولا تزيحه عن رأيه الحاسم تهديدات أو تخويفات ، ولتقدير مدى تمسكه بأهداب الدين والعمل بما في شريعة اللّه تعالى من أحكام وتعاليم ، وإنكاره المنكر بغاية من الشدة ، نقرأ ما قد كتبه حول موضوع : "تنكيس الأعلام ..." يقول :

"فقد جرت عادة كثير من الناس عند موت بعض العظماء من ملك أو أمير تنكيس الأعلام وتعطيل الأعمال ، ولا شك أن هذا بدعة منكرة لا يجوز فعله ، لأن النبي الكريم ﷺ وأصحابه - رضي الله عنهم - لم يفعلوا ذلك ، وقد توفي النبي الكريم ﷺ ، و المصيبة به أعظم المصائب ، فلم ينكس الصحابة ﷺ الأعلام ، ولم يعطلوا الأعمال ، ثم توفي الصديق ﷺ بعد ذلك ، وهو أفضل الصحابة - رضي الله عنهم - ، فلم ينكسوا الأعلام ولم يعطلوا الأعمال ، ثم توفي عمر ﷺ بعد ذلك قتيلاً ، فلم ينكس الصحابة ﷺ الأعلام ، ولم يعطلوا الأعمال ، ثم قتل عثمان ﷺ ، ثم قتل علي ﷺ ، فلم يفعل الصحابة - رضي اللّه عنهم - شيئاً من ذلك ، فالواجب السير على نهجهم ، والتأسي بهم ، والحذر من البدع كلها ، لقول النبي الكريم ﷺ : "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" [متفق على صحته]، ولقوله ﷺ : "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد"" .

لم يخسر العالم الإسلامي بوفاته عالماً فذاً من علماء الإسلام ، وداعية مخلصاً كبيراً ، و مفتياً عظيماً فحسبُ ، بل حُرم العالم كله ، تلك النظرة الثاقبة ، والإيمان الراسخ ، والاطلاع الواسع الذي كان يجتمع في حياة راحلنا العظيم - رحمه اللّه تعالى - ، فكم من أناس كانوا قد ضلوا الطريق في الحياة ، وانخدعوا ببريق البدع والخرافات ، واستجابوا للأهواء والشهوات ، اهتدوا الطريق السوي الصحيح بتوجيهاته الرشيدة ، وتابوا عن جميع المحدثات والضلالات ، وعادوا إلى الصراط المستقيم ، وباتوا مؤمنين موحدين ، ولذلك فقد كانت حياته ، زينةً للعمل ، وكان إيمانه القوي عبرة للمسلمين ، وكانت صراحته في الحق أسوة لأهل العلم ، وحملة لواء الدعوة الإسلامية على الإطلاق ، له من المواقف والمحاسن ، والمنجزات العلمية والدينية ما قد يعجز القلم عن بيانه ويتعب الفكر عن إحصائه .

كانت ندوة العلماء ، ومجلة "البعث الإسلامي" موضع اهتمامه الكبير دائماً ، أما علاقته بسماحة العلامة الشيخ السيد أبي الحسن علي الحسني الندوي فقد بلغت من الإخلاص والإعجاب مبلغاً عالياً كان يعتبره فيه رائد الأمة ، وقائدها إلى الدين الخالص ، والعقيدة الصافية عن طريق مؤلفاته وكتبه القيمة الكثيرة ، ومن خلال فكره الديني السليم .

ذهب فقيد العلم والدين والدعوة إلى اللّه ، وترك فراغاً في هذا المجال ، لا يملؤه إلا اللّه . مات و لكنه حيّ بعمله وصدقاته الجارية ، ودعوات أبنائه البررة ، وأبناء الأمة الإسلامية في العالم كله :

"إذا مات ابن آدم انقطع عنه عمله إلا من ثلاث :
صدقة جارية ، أو ولد صالح يدعو له ، أو علم ينتفع به"
[حديث شريف]

سعيد الأعظمي

التوجه الإسلامي :

أربعة شروط للدين العالمي الخالد

الذي يحمل لواء الإصلاح البشري

سماحة العلامة الشيخ السيد أبي الحسن علي الحسني الندوي
رئيس ندوة العلماء العام

إن حكم العقل السليم ، ودراسة الفطرة البشرية ، وتاريخ الديانات الموسعة التحليلية ، والاطلاع الواسع العميق على نفسية الأمم والملل ، وأفراد النوع البشري ، وكذلك الاستعراض الصريح الحر لمجهودات التاريخ الإنساني ، وحركاته الثورية والإصلاحية ، ونتائجها التي سجلتها صفحات التاريخ ، كل ذلك يثبت أنه لابد من توافر أربع صفات وخصائص للدين ، الذي يخاطب النوع البشري كله ، و يوجه إليه دعوة الالتزام بالعقيدة السليمة ، والعمل الصالح ، والأخلاق الفاضلة والإصلاح الشامل ، والثورة الجذرية ، ويدعى تنظيم المجتمع الإنساني على أساس من الإيمان والتقوى ، وصياغة الحضارة : صياغة نبوية جديدة ، ويصلح لكل ذلك لأن يكون دين الله الذي أكمل ، ورسالته التي ختمت بها الرسالات ، وكتب لها الخلود إلى يوم الدين ، وتستطيع أن تنهض بمهمة التعليم والتربية ، والدعوة والإرشاد على اختلاف الأزمنة والأمكنة ، وتنوع البيئات والطبقات .

۞ إبراز إنسان جديد ، من غير اعتماد على الطرق المعروفة السائدة ، و الوسائل المعلومة الشائعة :

إن ما تقتضيه طبيعة الرسالات السماوية ، ودراسة تاريخ حملتها ، هو أن تتحقق معجزة صنع الإنسان كما أن كانت ولادته من جديد ، ويكون لدعوتهم وصحبتهم من التأثير ، وقلب طبائع الأشياء ، ما لو ذكر بإزائه تأثير "حجر الفلاسفة" الأسطوري "والكيمياء" ، دل على الجهل بالحقائق التاريخية ،

واعتبر إهانة للنبوة والأنبياء .

وكذلك يجب أن تتحقق هذه النتيجة الخارقة للعادة ، من غير اعتماد على الأساليب ، والوسائل التربوية ، والإعلامية التي تستخدمها طبقة الحكماء والمثقفين ، ومعلمي الأخلاق ، وخبراء التعليم والقادة السياسيين ، والتي تعتمد عليها المؤسسات التربوية ، والحكومات الذكية ، مثل عملية تدوين العلوم والفنون الواسعة ، وتأليف الكتب البارعة ، وإلقاء الخطب الساحرة ، وإنشاء المدارس الكثيرة ، واستخدام الأدب والشعر ، وتجسيد الحقائق والمعاني لغرس الفكرة وتحبيبها وترسيخها ، ومنح الجوائز والمناصب والوظائف العالية ، وما إلى ذلك من وسائل مؤثرة ، وأساليب حكيمة .

ثم إن المقارنة بين تربية ذلك النبي الكريم ﷺ وصحبته - الذي كان أمياً محضاً بعيداً عن جميع ملابسات العلم ، مضافاً إلى ذلك تفرده بمشكلات ومقاومات ، و فقد وسائل ، لا يعنى به غالب المشتغلين بتعليم شعوبهم وتربيتها - وبين تربية المعلمين والقادة العاديين ، تدل دلالة واضحة على الفرق الهائل بين جنسي التأثيرين والانقلابين ، وعلى تباين مصدريهما ، فإن ما يتحقق من التحول في العقائد والميول ، والسيرة والأخلاق ، في ظل تعاليم الرسول ﷺ وفي أحضانه ، ينبثق من رعاية اللّه وتأييده الغيبي ، ولا يمكن أن يعبر عنه بكلمة غير "نور النبوة" و "بركات الصحبة" .

إن الذين يسعدون بتربية الرسول الكريم ﷺ وصحبته ، إنما تتحلى حياتهم بالصلة الوثيقة باللّه ، وبالإخلاص ، والعبودية ، والتواضع ، والإيثار ، وهضم النفس ، وذوق العبادة ، والانصراف عن حطام الدنيا ، والاهتمام بالآخرة ، ومحاسبة النفس : محاسبة دقيقة أمينة ، والاستقامة على الدين ، وهي الذروة الإيمانية والخلقية التي لا سبيل إليها ، ولا مطمع فيها للذين يتلقون التربية على أيدي الحكماء و الفلاسفة ، و خبراء التعليم ، و معلمي الأخلاق .

و لقد صور القرآن الكريم هذه التربية النبوية ، والتأثير الثوري الجذري

الذي يتم على يد الرسول الكريم - عليه الصلاة والسلام - ، ففي سورة الجمعة : ﴿ هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم * يتلو عليهم آياته * ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة * وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين ﴾ .

[سورة الجمعة ، الآية/٤]

ويقول عزّ وجل : ﴿ ولكن الله حبب إليكم الإيمان * وزينه في قلوبكم * وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ﴾ . [سورة الحجرات ، الآية/٧]

وكذلك يقول : ﴿ فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين * وألزمهم كلمة التقوى * وكانوا أحق بها وأهلها ﴾ . [سورة الفتح ، الآية/٢٦]

ويقول : ﴿ محمدٌ رسول الله * والذين معه أشدّاء على الكفار رحماء بينهم * تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً * سيماهم في وجوههم من أثر السجود * ذلك مثلهم في التوراة * ومثلهم في الإنجيل * كزرع أخرج شطأه فآزره * فاستغلظ فاستوى على سوقه * يُعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار * وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات * منهم مغفرةً وأجراً عظيماً ﴾ . [سورة الفتح ، الآية/٢٩]

❁ لابد من أن تثمر الدعوة في حياة الرسول نفسه ، وأن تنتج جيلاً جديداً لا يشبه الأجيال القديمة ، و لا يقبل انتكاصاً و لا انتكاساً :

إن ظهور معجزة التأثير ، والهداية في حياة الرسول الأعظم ﷺ ، وظهور الثورة في الأخلاق والعقائد ، وبروز نماذج إنسانية عملية - من أروع ما شاهد التاريخ من نماذج وأجملها - يشق الطريق للإسلام ، وتترامى بفضله وتأثيره أمم وأقطار في أحضان الإسلام ، ويتكون مجتمع كامل حي يعتبر مجتمعاً مثالياً نموذجياً من كل جهة .

ويجب أن يتحقق كل ذلك في حياة الرسول ﷺ وعلى إثر وفاته ، حيث إن الدين الذي لا يستطيع أن يقدم أمام العالم عدداً وجيهاً من نماذج عملية ناجحة بناءة ، ومجتمعاً مثالياً في أيام الداعي ، وحامل رسالته الأول ، لا يعتبر ناجحاً ، كما أن الشجرة التي لم تؤت ثمارها اليانعة الحلوة ، ولم تتفتح أزهارها العطرة

الجميلة ، أيام شبابها ، وفي موسم ربيعها (وهو عهد النبوة) لا تعتبر شجرة مثمرة سليمة ، وكيف يسوغ لدعاة هذه الدعوة والدين ، وممثليهما الذين ظهروا بعد أن مضى على عهد النبوة زمن طويل ، أن يوجهوا إلى الجيل المعاصر ، و العالم الحاضر ، دعوة إلى الإيمان و العمل ، و الدخول في السلم كافة ، و التغيير الكامل في الحياة ، و هم عاجزون - في ضوء مذهب الشيعة وأقاويلهم - عن تقديم نتائج حية باهرة للألباب ، مسلمة عند المؤرخين ، للمجهودات التي بذلت في العهد الأول وفي فجر تاريخه ، في سبيل إبراز أمة جديدة ، وإنشاء جيل مثالي ، يمثل التعاليم النبوية أصدق تمثيل ويبرهن على تأثيرها ونجاحها .

❁ ميزة الرسول عن مؤسسي الحكومات و القاده الماديين حول تأسيس المملكة الوراثية وازدهارها :

كذلك من البديهيات اللازمة أن يكون هذا الداعي الأول ، والمرسل من الله ، وحامل رسالته ، متميزاً عن مؤسسي الحكومات والفاتحين والغزاة والقادة السياسيين ، والزعماء الماديين ، في طبيعته وأذواقه وسلوكه وعمله ومقاصده ونتائجه تميزاً واضحاً ، ويكون هنالك تناقض بين ، بينه وبين هذه الطائفة ، إن محور الجهود التي يبذلها مؤسسو الحكومات وفاتحو البلدان ، وزعماء العالم ، من أصحاب الطموح ومجربي الحظوظ ، وهدفهم الأعلى (أو النتيجة الحتمية الطبيعية على أقل تقدير) إنما هو قيام مملكة خاصة ، وتأسيس حكومة وراثية .

إنها ظاهرة طبعية وحقيقة تاريخية على مر القرون والأجيال يشهد بذلك تاريخ ازدهار الأسر الرومية ، والبيزنطية ، والساسانية ، والكيانية ، وأسرتي : "سورج بنسي" و "تشندر بنسي" (١) ، أما إذا لم يتحقق قيام دولة قبلية أو عالمية لسبب قاسر ، فأقل درجة لدى هؤلاء المؤسسين للحكومات ، والفاتحين

---

(١) أسرتان ملكيتان مشهورتان في الهند قبل الإسلام ، حكمتا زمناً طويلاً .

والغزاة ، وزعماء السياسة (الذين تم لهم النجاح في التحركات التي قاموا بها) أن يمتلكوا العزة والثراء الفاحش ، وأسباب التنعم والترف الموسعة ، إنهم يتقلبون في أعطاف النعيم ، ويتأرجحون في أراجيح الذهب والفضة ، وشأنهم في ذلك شأن أسد في الغابة يفترس لنفسه ، ويأكل من بقايا صيده مئات من الوحوش ، إن قصة النعيم والترف الذي تقلبت في أعطافه أسر المتربعين على عروش الحكم في رومه ، والدولة الكيانية ، يشبه أساطير خيالية ، وقصصاً جنية ، ولو لا أن وراءها شهادات تاريخية لما صدقها العقل (١) ، يمكن تقدير ذلك من تلك الأبهة العظيمة التي وجدت في بلاط كسرى ، وبالتفاصيل المدهشة التي يتحدث عنها المؤرخون عن "فرش بهار" (٢) ، وعن الأسر المالكة في الدول الرومية والفارسية والهندية ، وعن أساليب الحياة لأتباعهم وبذخهم بذخاً لا يتصور .

بالعكس من ذلك فإن الرسول المبعوث ﷺ من اللّه ، لا يؤسس مملكة وراثية ، ولا يقوم بتوفير فرص وإمكانيات التنعم والترف التي يمتد إلى مدة طويلة لأفراد أسرته ، ولا يهتم بالحدب على مصالحهم لكي يتمكنوا بفضل ذلك من العيش في رفاهية ، وتفرغ من الهموم ، ومتاعب الحياة ، بخلاف طبقات الأمة الأخرى ، بل بالعكس من ذلك يعيش أفراد أسرته - في حياته وبعد مماته - حياة زهد وتقشف ، وقناعة وإيثار ، وتنازل عن كثير من أسباب الرفاهية والرخاء ، ويعتمدون على مجهوداتهم وكفاءاتهم الذاتية ، دون أن يعيشوا مترفين متنعمين على حساب غيرهم ، مثل أسر البراهمة عند المنادك ، "والأكليروس" (Clergy - رجال الدين المسيحي) أو كأي جنس مقدس (٣) .

---

(١) راجع : كتاب "إيران في عهد الساسانيين" -للبروفيسور الدغاركي آرثر كرستن سين (Arthur Christensen) ، الباب التاسع ، و "تاريخ إيران" -لمؤلفه شاهين مكاريوس : ص/٩٠.

(٢) هو بساط كان يبسط أيام الخريف ، وتنعقد عليه مجالس الشرب والغناء ، استحضاراً لذكريات الربيع .

(٣) وسيأتي التفصيل في البحث القادم .

۞ الصحيفة السماوية المنزلة على الرسول يجب أن تكون محفوظة صالحة للفهم العام ، و في متناول الجماهير :

أما الشرط الثالث : فهو أن يتولى اللّه حفظ هذه الصحيفة السماوية التي أنزلت على الرسول ﷺ ، والتي تكون أساساً لدينه ومصدراً لدعوته وتعاليمه ، وأكبر وسيلة لربط الخلق مع الخالق ، وتوثيق علاقته به ، وسبباً قوياً لإثارة الربانية الصادقة في أتباعه ، محدداً للعقائد مبيناً لها (وخاصة لعقيدة التوحيد) إلى يوم الدين ، و محافظاً لها ومهيمناً عليها ، وأن تكون تلك الصحيفة : كتاب هداية للإنسانية جمعاء ، قد تولى اللّه تعالى نشره وإذاعته في العالم مع تمكين الناس من فهمه ، ويكون قد هيأ اللّه سبحانه وتعالى الجو المناسب ، والفرص المواتية لقراءته ، وكثرة تلاوته وحفظه واستحضاره ، بدرجة لا يوجد لها نظير في الدنيا ، ذلك لأنه كتاب اللّه الأخير ، وسفينة نجاة للإنسانية ، ويجب أن يكون بعيداً عن كل تصرف إنساني ، ومن كل تغيير وتبديل ، وحذف وزيادة ، ومن أي شائبة من التحريف ، إذ أنه لا يمكن بغير ذلك أن توجه دعوة إلى الناس للإيمان بهذا الكتاب ، ولا أن يقدم أمام العالم كشهادة ، كما لا يمكن أن يستفاد أو يفاد منه ، إن تاريخ الكتب التي ظهرت في العصر القديم والجديد (التوراة والإنجيل) والصحف السماوية يدل (١) على ما واجهته هذه الكتب والصحف السماوية من تصرفات أعداء الدين ، وهجمات المهاجمين الظالمين ، وما تعرضت له من التحريفات اللفظية والمعنوية التي قام بها زعماء الديانات المغرضون الماديون ، وقد ظلت مجالاً واسعاً للأغراض الخسيسة ، والتغافل البشري ، وما هذا الفرق بين هذه الكتب ، و الصحف السماوية ، وبين القرآن الكريم إلا لأن صيانة هذه الكتب المذكورة ، إنما تولاها أتباعها وحملتها : ﴿ بما استحفظوا من كتاب اللّه * وكانوا عليه شهداء ﴾ . [سورة المائدة الآية/٤٤]

---

(١) وللاطلاع على تفصيل ذلك يرجع إلى كتاب المؤلف : "النبوة والأنبياء في ضوء القرآن" ، فصل : "الصحف السماوية السابقة ، والقرآن في ميزان العلم والتاريخ" : ص/١٩٨ .

أما القرآن الكريم فقد تكفل الله نفسه بحفظه (١) ، فقال : ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر * وإنا له لحافظون ﴾ . [سورة الحجر ، الآية/٩]

❁ يجب أن يكون النبي بذاته مركز الهداية الوحيد ، والشارع والمطاع :

الشرط الرابع : هو أن يكون النبي بذاته مركز الهداية ، ومصدر القيادة ، ومحور العلاقة القلبية ، والانقياد الفكري للأمة ، فتعتقد بكونه خاتم الرسل ، ومنير السبل ، ومقتدى الكل . ولا تسمح لأحد بعده بالمشاركة في النبوة والتشريع المطلق ، ولا تعتقد في أحد آخر العصمة ، وتعتبره مورد الوحي ، إن وحدة هذه الأمة ومركزها ، واجتماع شملها ، وابتعادها عن الفرقة الاعتقادية والعملية ، وبقاء طاقتها الداخلية ، وقوتها الإيمانية ، يرتبط كل ذلك بعقيدة : "ختم النبوة" إلى حد كبير (٢) ، وإن عقيدة المشاركة في النبوة تضاد عقيدة : "ختم النبوة" (٣) .

[للبحث صلة]

---

(١) وستأتي شهادات غير المسلمين حول : "حفظ القرآن الكريم" في البحث القادم .

(٢) للاطلاع على التفصيل ، راجع كتاب المؤلف : "النبوة والأنبياء في ضوء القرآن" ، المحاضرة الثامنة ، "ختم النبوة" : ص/٢٢١-٢٦١ .

(٣) عقيدة الامامة ، وتعريف الإمام وخصائصه لدى الفرقة الإمامية الاثنا عشرية ، تعارض عقيدة : "ختم النبوة" ، و ترادف : "المشاركة في النبوة" ، و سيأتي التفصيل في البحث القادم .

٤- الدمقرطة (Democratization) : وتتم عن طريق منح الناس - بظاهر الأمر - حرية إظهار الرأي ، والذي في الحقيقة يقصد وراء هذا الستار تنحية وتهميش أهل الرأي والسداد ورجال الفكر من الأمة ، فبعض عملاء العلمنة وأدمغتها المحسوبين على الإسلام ، يقومون بإنجاز مقاصد العلمنة ، بإغراء وإغواء المجتمع كله ، إلا أنه حيثما يذهب طريق الدمقرطة ضد هوى القوى العلمانية يقمعونه بكل عنف وقسوة وتجبر ، وبغير أيما مبالاة بمبدأ الجمهورية والديمقراطية وحقوق الإنسان .

٥- التشريك (Socialization) : ويحصل ذلك عن طريق عمومي وجماهيري ، وتغيب أو تنعدم - تحته - الحرية الفردية المتواجدة في الدمقرطة ، فتذوب في الدكتاتورية الجماهيرية .

٦- اللبرلة (Liberelization) : تمنح في هذه العملية الحرية للقوى العلمانية على النطاقين ، الإداري والتنظيمي ، فتعمل بلا خطر وتردد وفي جو حر بإزاء القوى الدينية ، وتتوصل إلى أهدافها المنشودة .

٧- عبر الحدود والثغور (Transendelization) : وهو فوق اللبرلة ، وهي محاولة تمنح فيها للقوى العلمانية الحرية المضاعفة ، وعلى السطح الإداري الدولي ، فتتاح لها السلطات الأكثر وقعاً وفي مجالات العمل الأكثر فسحاً .

٨- العولمة (Globulization) : وهي في سعة دائرتها ، تشبه المحور السابع ، ففيها تمنح القوى العلمانية السلطات الكلية لتوسيع عملياتها ، و ترقية أنشطتها على

النطاق العالمي والدولي مكان الإقليمي والمحلي .

٩- العقدوية (Pluralization) : وهذه المحاولة تقوم على أساس تحليل ارتكازية المجتمع المبتني على القواعد والثوابت المحورية ، وبالتالي يراد منها إقامة المجتمع على الأفكار المشردة المتضاربة ، أو على أساس طبقي وعرقي ، حتى يمكن للعلمانيين التوصل إلى الأغراض المطموحة والمنشودة بسهولة .

١٠- حركة النقل (Mobilization) : وتتم هذه بنقل العمران والمجموعات البشرية من مكان إلى مكان آخر ، طواعية كان أو قسراً ، فردياً وجماعياً ، وهذه الهجرات والنقلات لها آثارها العميقة .

١١- التمدين (Urbanization) : أو التمصير ، ويكون ذلك عن طريق إعمار المدن الكبيرة أو تحويل القوى إلى المستعمرات الكبيرة ، أو عن طريق نقل عمران الريف إلى القصبات والمدن ، أو جعل القصبات والحواضر ذات كثافة سكانية ضخمة .

١٢- التصنيع (Industralization) : ويحصل ذلك عن طريق مستوطنات صناعية كبيرة .

١٣- التعميد (Pillarization) : هو إقامة نصب عين اصطناعي و وضع هدف مزيف أمام الناس .

١٤- تعميم النزعة الجنسية (Sevualization) : ويحاول تحت هذا المحور إفعام وملأ المجتمعات بالنزعات الجنسية الجامحة ، والشذوذ الخلقي والجنوح إلى النزعات الداعرة .

١٥- التبذيل (Vulgarization) : هو هدم النظام الأخلاقي للمجتمع ، ونشر السيئات وبذر الفواحش والجرائم ، والفوضوية في خلاياه وشرايينه ، وتكميل مقاصد العلمنة بكل ذلك .

ومع أنه تم تنظير العلمانية في هذا القرن ، وقام به كبار منظري اليهود وحكمائهم ، إلا أن نفس العمل ما زال مستمراً منذ قرون كثيرة ، فلم يزل يقوم به اليهود تحت مسميات مختلفة ، و قبل مجيئ نظريات علمانية جديدة

هذه ، لذا فلا يغترن أحد ، بالنظر إلى ترتيباتها وأشكالها الجديدة لأنها عملية جديدة برأسها ، لا شك أنها الآن قد ظهرت في أطُرٍ و وجهات مختلفة جديدة ، لكن التأثر قديم قدم اليهود بذاتهم ، ظلوا ينسجون خيوطه منذ قرون وأزمان طويلة ، ولعلهم قد ابتلوا بهذه الأمراض الخبيثة أولاً ، ثم أرادوا دفع الآخرين دفعاً إلى قعر المذلة والهوان ، التي طالما تساقطوا عليها ، كما يشهد بذلك تاريخهم وتعاملهم مع الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - والتعليمات الربانية التي جاؤوا بها ، وسلوكياتهم الاجتماعية في ماضيهم ، فما هو اذن نظرية العلمنة ، وماهيتها ومكاسبها ؟

تقول دائرة المعارف البريتانيكا (الصغير) في هذا الصدد ، العلمنة ربما تظهر في التعامل الجماعي للبشر ، فتتجسد مثلاً في عملين متضادين ومخالفين للاجتماع البشري ، أحدهما : اقتراحي ، وآخرهما : انتخابي ، وهذا الأخير يوجد عموماً في المجتمعات ما قبل العصرية ، وعن طريق قوى و رؤى اجتماعية ، وعادة تكون رؤية فرد وعمله تابعاً لنزعات الجماعة التي يعيشها ، لكن كلما تتقدم عملية العلمنة في الاجتماع يأخذ عمل الفرد يتم وفق مرضياته هو وحسب فهمه ورغباته هو في أغلب الأحوال ، تقول مضيفة : إنه - تبعاً لحركة العلمنة وعملياته - تأخذ الأعراف التقليدية والقوانين المنضبطة (Cohesive) للمجتمع غير العصري (Primodern) ، فإن العلمنة تضغط مؤكدة على تعريف وتحديد درجة فرد في مجتمعه من جديد ، وهي بالتأكيد تقدم القيم التحررية والتعددية (Pluralistic) للمجتمع ، وتقوم بنشرها وتنميتها فيه ، وعلى ذلك فبقدر ما يرتقي ويزدهر مجتمع عن طريق العلمنة ، بقدر ذلك تعم الثورة على الأقدار والتقاليد المتواجدة فيه ، فيتحدى كل عقيدة ، ويستهدف كل أمر وخيال ، وتتحول كل قيمة ، وينهدم كل بناء للمقومات والآداب والتقاليد والعقائد .

وتفيد "الإنسائيكلوبيديا البريتانيكا" (الصغير) كذلك أن خاصة العلمنة أنها تكون عموماً سلبية في اختيار تطوير معيشي وصناعي وتقني وحركي

واقعي للمجتمع ، ومؤشرة على خطوطها الدقيقة (Counters) ، تقول : إن العلمنة عملية تنظم وتطبق ، تعقلياً على القيم والشاكلات غير الشخصية (Unindividual) النفعية (Utilitarian) ، وتكسح الأقدار العادية والشاكلات (Patterans) الاجتماعية التقليدية .

أما ما تتعلق بمبادئ ومنطلقات العلمنة ، فهي طبقاً للميكروفيديا ، المبادئ والنظريات التنظيمية والتطبيقية التي يحتاج إليها مجتمعات راقية عصرية [illegible] الازدهار ، وهي تكون مرتبطة :

١- [illegible] امل الجماعي (Social Action) .

٢- ويتوج[illegible] التحولات الاجتماعية (Social Changes) .

٣- ويافتراق [illegible]ات والدرجات الاختصاصية لها ، ونوعية التعامل الجماعي تقتضي عملية تعقلية (Rational Action) تختص بانتخاب حركي حسب رضا المنتخب ، وميزانه الأساسي أن يكون العامل فرداً أو مجتمعاً حراً في انتخاب وسيلة انجح (Optimum) تفضي به إلى الهدف المنشود ، أما مسألة التطوير فكما تقول الميُكروفيديا : أن المجتمعات التقليدية لا تجيز ولا ترضى التحول ، على حين أن التحول مطلوب ومتوقع في المجتمعات المتطورة ، ومعنى ذلك أن المجتمعات التقليدية تحول التقاليد إلى العرف ، والقانون العام (Institution) بينما المجتمعات الراقية تبدل المستجدات والتطورات في العرف والقانون ، ومعلوم أنه تكون في كل مجتمع أعراف وعادات مختلفة تقوم عليها أعماله وأنشطته المختلفة ، ومؤسسة الأعراف تتحمل - في المجتمعات القديمة - مباشرة أو بالواسطة ، جميع المسئوليات والأعمال التي تكون ضرورية لها ، على أن المجتمعات الراقية تريد هدم هذه المؤسسة المتمثلة في المسئولية الاجتماعية والعرف والعادة .

[للبحث صلة]

تطور المساجد في التاريخ الإسلامي

(٢)

الدكتور شوكت محمد عليان
أستاذ الثقافة الإسلامية - الرياض

☆ رسالة المسجد :

ارتبط تاريخ الأمة الإسلامية بالمسجد ارتباطاً وثيقاً ، وذلك لأن الإسلام لم يقصر رسالة المسجد على أداء الصلوات الخمس فحسب ، بل أراد رسول الله ﷺ أن يكون للمسجد دور إيجابي ، وأهداف سامية تخدم المجتمع الإسلامي ككل ، فبجانب أداء الصلوات الخمس هو موطن تلاوة وتدبر لكتاب الله عزّوجل .

قال تعالى : ﴿ في بيوت أذن الله أن تُرفع ويذكر فيها اسمه * يُسبح له فيها بالغُدوّ والآصال * رجال لا تُلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله * وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة * يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار * ليجزيهم الله أحسن ما عملوا * ويزيدهم من فضله * والله يرزق من يشاء بغير حساب ﴾ [النور/٣٨] و معهد علم و تهذيب ، و مجلس صلح و قضاء ، و ملتقى تعاون وتكافل ، ومحل تشاور المسلمين وتناصحهم فيما بينهم ، ومركز القيادة العسكرية ، وعقد الألويه للجيوش المجاهدة في سبيل الله ، ومكان للضيافة ، واستقبال الوفود القادمة على رسول الله ﷺ ، ثم هو قبل ذلك كله مقر الإعلان .

العبودية الخالصة لله عزّوجل : ﴿ وأن المساجد لله * فلا تدعو مع الله أحداً ﴾ [الجن/١٨] وهو في رسالته وتعدد مجالاته ، وتوسع ميادين عمله في مفهوم الإسلام وعلم المسلمين يختلف عن مفهوم دور العبادة عند أصحاب الديانات الأخرى من يهود ونصارى وغيرهم ، فدور العبادة عند أصحاب الديانات قاصرة على أداء شعائر العبادات لا سواها ، وهذا يرجع إلى أن العبادة في مفهوم الإسلام شاملة لجميع أقوال وأفعال الإنسان إذا قصد بها وجه الله سبحانه وتعالى .

وإذا كان صحة العمل شرط أساسي في قبوله عند اللّه ، فلابد أن يقوم المسجد بدور تحصيل العلم ونشره لكل مؤمن برسالة الإسلام ، ليكون ما يقوم به الإنسان من عمل مبنياً على علم صحيح ، فالعلم إمام العمل .

هذه هي وظيفة المسجد في كل وقت وكل زمان ، لأن رسالة المسجد هي رسالة توحيد وهدى وحق وخير ، ورسالة وفاق و وحدة واعتصام بحبل اللّه ، لقد كان مسجد رسول اللّه ﷺ في المدينة هو الجامعة الأولى التي ربى فيها رسول اللّه ﷺ أصحابه على يديه خير تربية حتى فقهوا في دين اللّه لحضورهم حلقات الدروس التي كان يلقيها عليهم رسول اللّه ﷺ ، وهكذا كان المسجد مدرسة لصنع الرجال وتخريج الأبطال إذ صاغ بالقرآن من رعاة الإبل وعباد الأصنام أئمة الهدي والحق والعدل ، ساحوا في الأرض ينشرون العلم والمعرفة والإسلام والسلام ، يمدون الانسانية بقيم لم تألفها ، ومثل لم تعرفها ، ويبعثون الحياة في آفاق الوجود ، فهو صلة الأرض بالسماء ، فقد صنع من تلك الفلول المتناحرة أمة لم يعرف لها التاريخ البشري مثيلاً ، وتخرج فيه كتائب المؤمنين ، وأفواج الصالحين ، أمثال أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص والزبير بن العوام ، وخالد بن الوليد ، وعبد الرحمن بن عوف ، والمقداد بن الأسود ، والمقداد بن عمر ، وأبو عبيدة عامر ابن الجراح ، وغيرهم كثير ، فهؤلاء وأمثالهم هم الذين فتحوا الدنيا بأخلاقهم وعدلهم وتمسكهم بأهداب الدين ، كما تخرج من المسجد أيضاً العلماء الجهابذة ، والفقراء والمحدثون من أمثال : عبد اللّه بن عباس ، وعبد اللّه بن مسعود ، وأبي حنيفة النعمان ، ومالك بن أنس ، ومحمد بن إدريس الشافعي ، وأحمد بن حنبل ، والبخاري ، ومسلم وغيرهم كثير ، فكان هؤلاء وأمثالهم مصابيح الهدى ، وشموس العلم والمعرفة ، اغترف الناس من بحار علومهم واقتبسوا من كنوز أدبهم ومعارفهم وأخلاقهم ، فمن حلقات الدروس التي تلقى في المساجد عرف العلماء ، وبرز الفقهاء والمحدثون ، فمن مسجد رسول اللّه ﷺ تألق الإمام مالك بن أنس ، ومن جامع الفسطاط بمصر تألق محمد بن إدريس الشافعي ، وفي مسجد الكوفة وبغداد تألق أبو حنيفة النعمان ، وفي بغداد تألق شيخ السنه أحمد بن حنبل ، ومن رجال الحديث أمثال : إسحاق ابن راهويه والبخاري ومسلم والفرندي وابن ماجة والنسائي وابن خزيمة

وغيرهم فكل هؤلاء وأمثالهم تلقوا تعليمهم في المسجد ، ومن منارة المسجد تعلو أصوات المؤذنين وتتكرر كلمات التوحيد .

وقد كان المسجد في عصور الإسلام الزاهرة أمل الشباب ومكانهم المفضل ، حيث ارتبط أقوى ارتباط بالتربية الإسلامية في عصورها المزدهرة ، فمنذ النشأة الأولى للمسجد في الإسلام ، وحلقات الدروس تقام فيه على يد كبار العلماء لشرح أصول الدين الحنيف ، و توضيح أحكامه ، و إظهار محاسنه ، وبيان أهدافه ، والتعرف على أسرار شريعته ، فالمسجد بجانب كونه دار عبادة تقام فيه الصلاة ، فهو أيضاً معهد للتعليم ، ومجلس ومنتدى للاجتماع بين المسلمين ، وعلى مدى التاريخ الإسلامي الطويل ، كان المسجد من ركائز الجماعات الإسلامية ، وحارساً للعالم الإسلامي ، وفضلاً عن الجانب الروحي والتعليمي للمسجد ، فقد أدى المسجد على مدى العصور دوراً اجتماعياً بارزاً يمكننا أن ندركه إذا ما طالعنا كتابات الرحالة المسلمين كابن بطوطة وابن جبير وغيرهما ، فهؤلاء كانوا إذا ما نزلوا في بلد لا يعرفون فيه أحداً يتوجهون مباشرة إلى المسجد ، وكثيراً ما كانوا يحلون في ضيافة رجل من البلد تعرفوا عليه في المسجد ، فهو مركز اتصال بين أفراد الجماعة الإسلامية ، فهو النواة التي نشأت حولها جماعة إسلامية جديدة ، حيث كان التجار والمهاجرون المسلمون إلى بلد غير إسلامي يقيمون زاوية فتنشأ حولها جماعة جديدة ، وهكذا في مكان آخر ، وبهذه الطريقة انتشر الإسلام في مناطق شتى من أنحاء الأرض .

و يذكر لنا التاريخ أن مساجد الإسلام الأولى كالمسجد الحرام و المسجد النبوي الشريف ، وجامع قرطبة ، والجامع الأزهر ، والجامع الأموي وغير ذلك من الجوامع الشهيرة كانت ولا تزال منارات تضيئ الدروب لأجيال عديدة ، فإليها كان يفد طلاب العلم والمعرفة ، وقد نقل الغرب الكثير من العلوم والمعارف عن هذه المساجد ، وحتى في عصور التخلف ظلت هذه المساجد منارات شامخة ، ومجالس جامعة لكبار العلماء ، و رواد العلم والمعرفة ، ومراكز تذود عن حمى الوطن والدين ، كما كان للأزهر مثلاً دور في مقاومة الحملة الفرنسية على مصر والشام ، ثمّ مقاومة الاحتلال الإنجليزي ذلك الدور الذي استطاع أن يؤديه باقتدار علماء مخلصين آمنوا

بأن رسالتهم لا يمكن أن تنحصر في الصلاة ، بل هي في شموليتها تتجاوز ذلك لتشتمل كافة أمور الحياة من دين ودنيا ، ومن ذلك المجال الاقتصادي .

فللمسجد دور هام في توجيه المسلمين إلى الأعمال النافعة لهم ، من حيث التجارة والفلاحة والصناعة وعمارة الأوطان ، يقول جلّ شأنه : ﴿ الذين يقيمون الصلاة * ويؤتون الزكاة * وهم بالآخرة يوقنون * أولئك على هدىً من ربهم * وأولئك هم المفلحون ﴾ ، ويقول الرسول الأعظم ﷺ : "ليس خيركم من ترك الدنيا للآخرة ، ولا خيركم من ترك الآخرة للدنيا ، ولكن خيركم من أخذ من هذه وهذه" .

والمسجد يعمل على تبصرة الناس بطرق الكسب الحلال ، و وجوه إنفاق الأموال فيما يعود على الفرد والجماعة الإسلامية بالخير العميم ، كما يقوم أيضاً بتوضيح علاقة العامل بصاحب العمل وحقوق العامل و واجباته تجاه صاحب العمل ، حتى تكون علاقتهما مبنية على أسس واضحة ليس فيها ظالم ومظلوم ، أو غابن ومغبون ، كما يعمل المسجد على تبصرة الناس بأن الإسلام يبغض الفقر والاحتياج ، ولذلك يحث المسلمين على الإنتاج والعمل ، لأنه طريق مكافحة الفقر والاحتياج ، يقول ﷺ : "لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب خير له من أن يسأل الناس ، أعطوه أو منعوه" .

هذا شئ يسيرٌ من دور المسجد في نهضة المسلمين الاقتصادية والعمرانية والصناعية والتجارية .

هذه العقيدة التي تجمع الشتات ، وتلم الشعث ، وتربط الأفراد بعضهم ببعض دون نسب ولا صلة فتذوب أمامها كل الفوارق ، وتزول بها الحواجز ، حيث تسود في المسجد روح المساواة وأفضل مثال على ذلك هو الصلاة التي تتمثل فيها المساواة والنظام والطاعة والوحدة إذ لا فرق بين غني وفقير ، أو كبير وصغير ، أو حر و عبد ، فيها تصف الصفوف ، وتتلاصق الأكتاف وتخضع الجموع لقيادة واحدة متمثلة في إمام المسجد .

فالمسجد معسكر تدريبي لغرس النظام والتنظيم في نفوس أهله ، حيث أن الصلوات التي تقام فيه هي دروس على النظام من ناحية ضبط الوقت ، ومن ناحية التسوية ، كما أن فيه تمريناً على متابعة الإمام في كل حركاته وسكناته ، وتعليماً على اختيار من هو أحق بالتقدم وذلك خوفاً من أن يعطى

شئ إلى غير أهله ، فالمسجد على هذه ضرورة دينية وسياسية واجتماعية بالنسبة لكل مسلم على حدة ، وبالنسبة لجماعة المسلمين عامة .

والرسول الكريم ﷺ ، جعل من المسجد دار ندوة يجتمع فيها بالمسلمين يشاورهم في أمور دينهم ودنياهم ، ويعرض عليهم كل ما يتصل بأمورهم من سلم أو حرب ، ولعل أبرز مثال على ذلك هو ذلك الحوار الذي جرى بين رسول الله ﷺ وصحابته الكرام في مسجده عليه الصلاة والسلام ، وذلك للتشاور حول الطريقة التي يخرج بها المسلمون لملاقاة أعدائهم من قريش على أثر هزيمة المشركين في معركة بدر الكبرى ، هل يخرج المسلمون خارج المدينة ؟ أم يدافعون عنها وهم في داخلها ؟ ولعل هذا هو الباعث الأول للرسول الكريم ﷺ على الأمر ببناء المسجد في المدينة أول ما قدم إليها مهاجراً، إذ لم يكن القصد منه أن يتخذه المسلمون معبداً تؤدى فيه شعائر العبادة فحسب ، ولكنه كان يهدف إلى معنى روحي واجتماعي وسياسي ، وهكذا كانت المساجد على مدى التاريخ البشري تقوم بجملة من الأنشطة في مختلف المجالات على أفضل وجه .

ولكي نعيد للمساجد هذه الأدوار الهامة كما كان سالف حالها ، فإننا نوجه الأنظار إلى ضرورة مراعاة المفاهيم التالية :

☆ أولاً : استيعاب رسالة المسجد ، وفهم أنها رسالة شاملة ، وليست قاصرة على الشعائر التعبدية ولكنها تشمل الإسلام كله .

☆ ثانياً : السعي الجاد في إحياء رسالة المسجد ، وعمارة المساجد على الوجه الحقيقي : ﴿ لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه ﴾ .

☆ ثالثاً : العمل على إيجاد المسجد في كل قرية ، وفي المدينة في كل شارع ، وحماية حرمته والعناية به وبمرافقه ، والتوسع في مجالات أنشطته التي كانت تزاول فيما مضى .

ومما نلفت الأنظار إليه ، أن الرسول الكريم ﷺ حين أقر ببناء أول مسجد في الإسلام وهو مسجد قباء ، فقد كان ذلك لتخصيص مكان كمقر للاجتماع ويؤدي فيه المسلمون صلواتهم جماعة ، دون أن يخل ذلك بالترخيص للمسلم بأداء الصلاة في أي مكان لقوله ﷺ : "وجعلت لي الأرض طيبة مسجداً وطهوراً" .

❁ التطور المعماري للمساجد :

☆ أولاً العناصر الأساسية في عمارة المساجد :

حين أمر رسول الله ﷺ ببناء مسجده في المدينة المنورة ، جاءت عمارته منبثقة من البيئة المحيطة به ، سواء من حيث الشكل المربع ، ومن حيث المواد التي استخدمت في بنائه من اللبن والطين والحجارة والسعف .

ولقد ظلت الخصائص العمرانية الأساسية للمسجد على حالها ، من حيث مدلولاتها ومتطلبات المسجد كدار عبادة وعلم ، وإن تنوعت المضامين والأساليب ، وفق البيئات الكثيرة التي وصل إليها الإسلام ، وانتشر فيها ، والتي عكست - بالضرورة - كثيراً من تلك البيئات ، مما نراه بوضوح في أقاصي آسيا ، وأقاصي إفريقيا ، وفي الصين ، وشبه القارة الهندية ، ثم في الأسلوب العثماني بمميزاته الواضحة المعروفة .

وفي بادئ الأمر ، كان بناء المساجد في الأمصار ، يقتصر على مسجد جامع واحد في كل مدينة ، تحقيقاً للمقصد الشرعي الخاص بوحدة الجماعة ، يستدل على ذلك بالكتب التي أرسلها الخليفة الثاني عمر بن الخطاب ﷺ ، إلى ولاته في بلاد العراق والشام ومصر ، ولكن اتساع رقعة الأقطار التي انتشر فيها الإسلام جعل من الضروري إنشاء مساجد عديدة في مواقع متفرقة من المدينة الواحدة ، مع الاقتصار على مسجد جامع فيها ، بحيث يؤدي المسلمون صلاة الجمعة في المسجد الجامع ، ويؤدون باقي صلواتهم في مساجد أحيائهم .

ومع اتساع رقاع المدن ، وتزايد عدد السكان ، أنشئ في المدينة الإسلامية الواحدة ، أكثر من مسجد جامع واحد ، بينما تزايدت أعداد المساجد ، حتى بلغت في بعض المدن الإسلامية مئات من المساجد ، وكثير من الجوامع .

وعلى هذا ! فقد استقر العرف على إطلاق كلمة "المسجد" على كل مكان لتعبد المسلمين مهما كانت مساحته ، وإطلاق تعبير "الجامع" أو "المسجد الجامع" على المساجد الكبيرة التي تستوعب المصلين أيام الجمع ، وعلى هذا فإن كل جامع هو مسجد ، ولكن ليس كل مسجد جامعاً .

ثم دخلت على المسجد أشياء أخرى ، نتيجة للحاجة إليها ، ثم تكاملت مقومات المسجد الأساسية في النواحي التالية :

☆ ١- المنبر : والمنبر في اللغة العربية هو : مرقاة متنقلة ذات درجات ، وله تعاريف أخرى في المراجع اللغوية تتفق وهذا المعنى ، وكان رسول الله ﷺ ، يخطب في المسلمين بمسجده الشريف ، وهو واقف عند أحد الجذوع التي تحمل السقف ومتكئ على عصا من خشب "الدوم" ولاحظ المسلمون أن هذا الموقف يشق رسول الله ﷺ ويتعبه فاقترحوا عليه أن يتخذ شيئاً يجلس عليه ويستريح ، فوافقهم على ذلك ، وصنع له رجل يدعى "كلاب" كان في خدمة عمه العباس بن عبد المطلب ، منبراً من خشب الأثل ، يتألف من ثلاث درجات ، الأولى والثانية منها لصعوده ، والثالثة لجلوسه ، وارتفاعه ذراعان وثلاث أصابع وعرضه ذراع واحد ، وكان ذلك في السنة السابعة للهجرة .

وفي العقود القليلة التي تلت الهجرة النبوية ، وتكاثر أعداد المساجد في البلاد التي دخلت في دين الله ، كانت المساجد بلا منابر ، وكان الخطيب يقف مستنداً إلى عصا من الخشب تأسياً برسول الله ﷺ .

وحين بنى والي مصر عمرو بن العاص ﷺ ، مسجده في الفسطاط بمصر ، أقام فيه منبراً ، ولكن الخليفة الثاني عمر بن الخطاب ﷺ ، أمره بإزالته ففعل .

وأقدم منبر ، بعد منبر مسجد رسول الله ﷺ ، هو المنبر الذي أقامه "قرة ابن شريك" عام ١٣٢هـ ، في مسجد عمرو بن العاص .

وتوالت ، بعد ذلك ، إقامة المنابر في المساجد ، في مختلف ديار المسلمين ، وزيد في عدد درجاتها ، بسبب اتساع مساحة المساجد ، وكثرة عدد المصلين ، ولكي يتمكن المسلمون من رؤية الخطيب ، ويتمكن الخطيب من رؤيتهم .

وبات "المنبر" جزءاً أساسياً من مقومات المسجد الجامع ، وهو يصنع - في الأغلب - من الخشب ، وأبدع الفنانون المسلمون في نقش المنابر ، وزخرفتها ، واستخدموا الأخشاب الثمينة في صنعها .

☆ المحراب : وردت كلمة "المحراب" في القرآن الكريم أربع مرات ، و وردت كلمة "المحاريب" مرة واحدة ، وكلمة "المحراب" كلمة عربية قديمة ، وردت في معاجم اللغة في مادة "حرب" ومن معانيها : صدر المجلس ، ومنه

محراب المسجد ، والمحراب أيضاً الغرفة ومنه قوله تعالى : ﴿ فخرج على قومه من المحراب ﴾ قيل من المسجد وكان ورودها في كتاب الله بمدلولاتها القديمة ، حيث تعني كلمة "محراب" : الغرفة العالية أو المستقلة ، أو أفضل مكان في القصر أو البيت .

و قد تعارف العلماء على إطلاق كلمة "المحراب" على جدار القبلة ، و قد استعمل رسول الله ﷺ الحربة والعنزة في تحديد إتجاه القبلة أثناء الصلاة في الفضاء ، ولم تعرف الكلمة بمعناها المعروف اليوم ، إلا بعد أن انتشر الإسلام مشرقاً ومغرباً ، وباتت هناك حاجة ملحة لتحديد اتجاه القبلة التي أمر الله تعالى عباده بالاتجاه إليها في صلواتهم .

ويروي في هذا الشأن ، أنه عندما أعاد والي المدينة المنورة عمر بن عبد العزيز ، بناء المسجد النبوي الشريف ، دعا علماء المدينة ورجالاتها لتحديد مكان القبلة في البنيان الجديد ، قائلاً : "تعالوا : أحضروا بنيان قبلتكم .. لا تقولوا غير عمر قبلتنا" .

وحين بنى عمرو بن العاص مسجده الذي سماه مسجد الفتح في الفسطاط "القاهرة القديمة" شارك ثمانون رجلاً من صحابة رسول الله ﷺ في تحديد مكان القبلة ، وبعد أن أصبح المحراب جزءاً أساسياً في عمران المساجد ، استقر معنى كلمة "المحراب" على أنها تجويف في جدار المسجد باتجاه الكعبة المشرفة ، وتلاشى استعمال الكلمة في غير هذا المعنى ، عدا ما ورد في القرآن الكريم بطبيعة الحال ، ولا يعرف بالتحديد من كان أول من أوجد المحراب في المسجد ، فهناك أقوال تنسب ذلك إلى الخليفة الثالث عثمان بن عفان ﷺ ، وأخرى تُنسب إلى الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان ﷺ ، وهناك أقوال تُنسب إلى آخرين ، وقد يفسر تعدد الروايات هذا ، بأن كلمة "المحراب" استخدمت - كما أشرنا - بمعان عديدة ، مما لا يمكن معه التأكد ما إذا كان المقصود هو "المحراب" كما هو معروف اليوم ، أو أن المقصود شئ آخر ، على أن تحديد اتجاه القبلة ، كان أول - وأهم - ما وجه بناة المساجد اهتمامهم إليه ، في مختلف الأقطار التي دخلت في الإسلام .

وكان بناة المساجد أولئك ، يكتفون بوضع علامة على الجدار المتجه نحو القبلة ، أو بدهان جزء من الجدار بلون مميز ، أو بوضع بلاطة بدلاً من ذلك ، وبذلك يقف الإمام إزاء الجدار ويؤدي الصلاة .

أما تجويف مكان المحراب في الجدار المتجه نحو القبلة ، فأغلب الظن أن أول من نفذه هو والي المدينة المنورة عمر بن عبد العزيز ، عندما أعاد بناء المسجد النبوي الشريف في خلافة الوليد بن عبد الملك ، وقد استأثر "المحراب" باهتمام بناة المساجد من الخلفاء والملوك والسلاطين والأمراء والولاة ، في سياق عمارة المساجد ، حتى اشتهرت محاريب معينة ، في التراث المعماري الإسلامي ، تنسب إلى من أنشأوها ، أو أنشئت في عهودهم .

☆ ٣- القبة : عندما بني رسول الله ﷺ ، مسجده في المدينة المنورة ، كان سقفه من السعف المحمول على جذوع النخيل ، وظل الحال على ذلك ، فيما بني من مساجد ، ولم تكن "القبة" قد دخلت بعد على بناء المساجد .

أما أول قبة بنيت في الإسلام ، فهي قبة مسجد الصخرة المشرفة في القدس ، التي بناها الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان عام ٧٢هـ ، والتي تعتبر - إلى اليوم - أجمل القباب الإسلامية وأكثرها بهاء ورواء ، ولقد قيل الكثير في محاولة تفسير ظاهرة إنشاء القباب في المساجد ، إلا أن أيا من تلك الأقوال ، لم يزد على أن يكون اجتهاداً ، ولا يوجد بين أيدينا أي مصدر يقدم التفسير الحاسم في هذا الموضوع ، ومهما يكن من الأمر ، فالثابت أن القباب باتت جزءاً أساسياً في معظم المساجد ، مع إعطائها لمسات عربية إسلامية ، جعلتها تختلف بشكل واضح ، عن القباب المستخدمة في المعابد غير الإسلامية وفي القصور والدور الكبيرة ، في البلاد غير الإسلامية .

وقد تفنن المعماريون المسلمون في بناء القباب بأشكال هندسية تلفت الانتباه ، وتعبر عن روح - فنية مرهفة - .

فهناك القباب المستديرة ، والمضلعة ، والمؤلفة من دور واحد ، أو دورين أو أكثر ، وهناك القباب ذات الزخارف الدقيقة ، والأخرى المغطاة بصفائح أو الرصاص .

و بلغ بناء القباب وزخرفتها ، قمة إبداعه في عهود الفاطميين والمماليك في مصر ، وما زال معظمها باقياً إلى يومنا هذا .

كما اعتبرت القباب ، كأسلوب مميز في العمارة العثمانية ، التي اتسمت ببناء قبة كبيرة في المسجد الواحد ، ومعها قباب صغيرة كثيرة ، وهو ما نراه بوضوح في معظم المساجد العثمانية الكبيرة ، داخل تركيا وخارجها ، ويشكل خاص في القطاع العثماني من عمارة المسجد الحرام المبارك في مكة المكرمة ، والمسجد النبوي الشريف في المدينة المنورة .

☆ ٤- الصحن : وصحن المسجد ، هو المساحة المكشوفة منه ، والتي تتصل بحرم المسجد ، وأروقته ، وجدرانه الخارجية ، ويسميها البعض سرحه ويعتقد أن اتخاذ الصحن في المساجد التي بنيت في الأمصار التي دانت بالإسلام ، هو اقتداء بعمارة مسجد رسول الله ﷺ ، حيث كانت فيه مساحة مكشوفة بين مظلتين مغطاتين ، إحداهما في الجهة الجنوبية ، والأخرى في الجهة الشمالية .

وفي كثير من المساجد ، يضم الصحن مصادر للمياه يتوضأ منها الناس - وهي - في الأغلب على شكل "بحيرات" يندفع إليها الماء الجاري ، وتشكل - إضافة إلى مهمتها الأساسية - لمسة جمال على صحن المسجد كما في المسجد الأموي بالشام .

كذلك يستفاد من الصحن في استيعاب المصلين إذا زادوا عن طاقة حرم المسجد وفي المساجد الكبيرة ، كالمسجد الأموي في دمشق ، ومسجد ابن طولون في القاهرة ، أقيمت في صحنيهما قباب صغيرة ، ذات أبواب مقفلة ، وضعت فيها خزينة الدولة ، وأوراقها و وثائقها الهامة .

☆ ٥- الرواق : كان لأروقة المساجد دور كبير في أسلوب تدريس العلوم الدينية في المساجد الكبيرة ، والرواق هو الممر العريض المسقوف ، الذي يحيط بجميع - أو معظم - جهات المسجد ، وكان يسمى أيضاً "المجنبة" وهي الكلمة التي استعملها كثير من قدامى المؤرخين في وصف بعض المساجد ، وتحت هذه الأروقة ، كان العلماء يلقون دروسهم على المتعلمين ، ومن هذه الكلمة اشتقت أسماء الأروقة الموجودة في الجامع الأزهر بمصر ، حيث يجتمع

الدارسون من جنسية معينة في مكان واحد - سمي رواقاً - ليتلقوا العلم من أساتذتهم فيه ، فكان هناك رواق المغاربة ، ورواق الأتراك ، ورواق الشوام ، ورواق السودان ، ورواق الهنود ، وغيرها ، وكانت تلك الأروقة إضافات إلى المبنى الأساسي للأزهر ، تبرع بها أهل الخير .

أما أول من اتخذ الأروقة في المساجد ، فالغالب أنه الخليفة الثالث عثمان ابن عفان رضي الله عنه ، عند ما أضاف أروقة إلى المسجد النبوي الشريف حين وسعه .

وهكذا ، أصبحت إضافة الأروقة إلى المساجد ، وسيلة لتوسعتها دون المساس بالمبنى الأساسي ، وهناك أيضاً من العناصر التي دخلت على المسجد كالشمسيات والقريات ، والشمسية شباك أو فتحة مزخرفة في جدار المسجد تقفل بلوح من الرخام أو الخشب المخروم ، أما القرية : فهي فتحات مستديرة أو مربعة أو مسدسة أو مثمنة الهيئة تفتح في أعلى الجدران ، أو في رقاب القبب وتغطى بالزجاج الملون .

كما توجد أيضاً الزخارف والحليات التي تفنن المسلمون في ابتداعها ، وجانبها الجمالي يأتي من تكرارها وتوازنها لملء الفراغات ، ولوقاية الداخل إلى المسجد من الشمس والمطر وجدت الشماسات ، وهي مظلة خشبية مزخرفة تقام فوق الأبواب و النوافذ ، و تعد إحدى العناصر الجمالية في عمارة المسجد .

[للبحث صلة]

تعليم المرأة في الإسلام

بقلم : الأستاذ محمد صادق حسين
دار المعارف الإسلامية ، ڈھاکا فونغ (بنغلاديش)

[٢]

❁ معنى التعليم :

التعليم مصدر علّم ، يقال : علمه إذا عرفه ، وعلمه وأعلمه إياه فتعلمه ، وعلم الأمر وتعلمه : أتقنه ، والعلم نقيض الجهل ، روي عن ابن مسعود ﷺ أنه قال : ليس العلم بكثرة الحديث ولكن العلم بالخشية ، قال الأزهري : ويؤيد ما قاله قول اللّه عزّوجل : ﴿ إنما يخشى اللّه من عباده العلماء ﴾ ، وقال بعضهم : العالم الذي يعمل بما يعلم (١) .

والعلم أيضاً : هو اعتقاد الشئ على ما هو عليه على سبيل الثقة ، وجاء بمعنى : المعرفة أيضاً (٢) .

قال الراغب : التعليم والإعلام في الأصل واحد ، إلا أن الإعلام اختص بما كان بإخبار سريع ، والتعليم اختص بما يكون بتكرير وتكثير ، حتى يحصل منه أثر في نفس المتعلم ، وربما استعمل التعليم بمعنى الإعلام إذا كان فيه تكرير (٣) .

نحو قول اللّه عزّوجل : ﴿ أتعلّمون اللّه بدينكم ﴾ (٤) .

قال أعضاء الموسوعة الفقهية : ولا يخرج المعنى الاصطلاحي للتعليم عما ذكر (٥) .

---

(١) لسان العرب : ٤١٧/١٢. (٢) المصباح المنير: ٧٧/٢ ، والقاموس المحيط : ١٥٥/٤.
(٣) الموسوعة الفقهية : ٥/١٣. (٤) سورة الحجرات/١٦. (٥) الموسوعة الفقهية : ٥/١٣.

أما مرادفات لفظ التعليم فهي كثيرة ، من أهمها :

☆ التثقيف : مصدر ثقف ، ويقال رجل ثقف ، إذا كان حاذقاً فطناً سريع الفهم ، وثقّف الإنسان : أدبه وعلمه ، وهذبه (١) ، فالتثقيف أعم من التعليم .

☆ التدريب : من الدربة ، وهي التجربة والتعود والجرأة على الأمر ، فالتدريب من وسائل التعليم (٢) .

☆ التأديب : مصدر أدب ، فيقال : أدبته - بالتشديد - إذا علمته رياضة النفس ومحاسن الأخلاق (٣) .

❁ موقف الإسلام من التعليم :

من المعلوم أن موقف الإسلام من التعليم موقف ممتاز عن المذاهب والمشارب الأخرى في أحكامه وأصوله كما يتجلى فيما يأتي :

قال الإمام النووي - رحمه اللّه - : تعليم الطالبين فرض كفاية ، فإن لم يكن هناك من يصلح إلا واحد تعين عليه ، وإن كان جماعه يصلحون ، فطلب ذلك من أحدهم فامتنع فهل يأثم ؟ يجرى في ذلك وجهان ، والأصح : لا يأثم .

هذا ويلزم تعليم العلم اللازم تعليمه ، كاستعلام كافر يريد الإسلام عن الإسلام ، أو استعلام حديث عهد بالإسلام عن صلاة حضر وقتها ، وكالمستفتى في الحلال والحرام ، فإنه يلزم في هذه الأمور الإجابة ، ومن امتنع كان آثماً .

وليس كذلك الأمر في نوافل العلم التي لا ضرورة بالناس إلى معرفتها ، قال ابن الحاج : ينبغي للعالم ، أو يتعين عليه : إذا رأى الناس قد أعرضوا عن

---

(١) لسان العرب : ١٩/٩ . (٢) لسان العرب : ٣٧٤/١ .
(٣) المصباح المنير : ١٢/١ .

العلم أن يعرض نفسه عليهم لتعليمهم وإرشادهم وإن كانوا معرضين (١) .

❁ فضل التعليم وأهميته :

قد حث الشرع على تعليم العُلوم التي تحتاج إليها الأمة في دينها ودنياها ، وجاءت الآيات والأحاديث والأخبار بذلك وتضافرت ، من أشهرها : قول اللّه تعالى : ﴿ فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة * ليتفقّهوا في الدين * ولينذروا قومهم * إذا رجعوا إليهم * لعلهم يحذرون ﴾ (٢) ، وقوله عزّوجل : ﴿ وإذ أخذ اللّه ميثاق الذين أوتوا الكتاب * لتبيننه للناس * ولا تكتمونه ﴾(٣). وهو إيجاب للتعليم ، وقوله تعالى : ﴿ وإن فريقاً منهم * ليكتمون الحق * وهم يعلمون ﴾ (٤) ، وهو تحريم للكتمان .

قال رسول اللّه ﷺ : "لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه اللّه مالاً فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه اللّه الحكمة فهو يقضى بها ، ويعلمها" (٥) ، وكان عليه السلام يقول : "نضر اللّه امرأ سمع منا شيئاً ، فبلغه كما سمعه ، فرب مبلغ أوعى من سامع" (٦) ، وقال أيضاً : "إن اللّه وملائكته ، وأهل السماوات والأرض حتى النملة في حجرها وحتى الحوت ليصلون على معلّمي الناس الخير" (٧) ، وقال عليه السلام : "من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة" (٨) .

---

(١) انظر : الموسوعة الفقهية : ٧/١٣ .
(٢) سورة التوبة ، الآية/١٢٢ .
(٣) سورة آل عمران ، الآية/١٨٧ .
(٤) سورة البقرة ، الآية/١٤٦ .
(٥) حديث متفق عليه ، أخرجه النووي في رياض الصالحين : ص/٥٢٣ .
(٦) رواه الترمذي ، وقال حديث حسن صحيح ، جامع الترمذي : ٩٤/٢ .
(٧) رواه الترمذي : ٩٨/٢ .
(٨) أخرجه أحمد : ٢٦٣/٢ .

☆ مواد التعليم : قال النبي الكريم ﷺ " طلب العلم فريضة على كل مسلم ، وإن طالب العلم يستغفر له كل شئ حتى الحيتان في البحر (١) ، وقوله ﷺ : "طلب العلم فريضة على كل مسلم" (٢) ، يقول الفقهاء المتأخرون : قال الإمام الغزالي - رحمه اللّه - : والتحقيق حمل العلم في الحديثين السابقين على المعنى العام ، فشمل علوم الشرع : علم الكلام ، والفقه ، والتفسير ، والحديث ، وعلوم الدنيا ، ومنها : الزراعة والصناعة والسياسة ، والحرفة والطب والتكنولوجيا والحساب والهندسة وغير ذلك من أنواع العلوم ، وما يرتبط به مصالح أمور الدنيا (٣) .

☆ فضل العلم : فيه قال ﷺ : "من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل اللّه له طريقاً إلى الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضاً لطالب العلم بما يصنع ، وإن طالب العلم يستغفر له من في السماء والأرض حتى الحيتان في الماء ، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكوائب ، إن العلماء ورثة الأنبياء ، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، إنما ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر" (٤) .

ويجدر هنا بالذكر أن الإمام البخاري - رحمه اللّه تعالى - قد عقد باباً مستقلاً باسم "باب فضل من عَلِمَ وعلّم" ، جاء فيه بحديث عن أبي موسى ﷺ عن النبي الكريم ﷺ قال : "مثل ما بعثني اللّه به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً ، فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير ، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع اللّه بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا ، وأصابت منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماءاً ولا تنبت كلأً ، فذلك مثل من فقه في دين اللّه ونفعه ما بعثني اللّه به ، فعلم وعلّم ، ومثل من لم يرفع

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ، ترجمه عبد الرزاق مليح آبادي باسم : "العلم والعلماء" : ص/٤٣ .
(٢) أخرجه ابن ماجة : ٨١/١ .
(٣) انظر : الموسوعة الفقهية : ٨/١٣ .
(٤) سنن ابن ماجة : ٨١/١ .

بذلك رأساً ولم يقبل هُدى الله الذي أرسلت به" (١) ، هكذا وردت وكثرت أحاديث وآثار في فضل العلم والتعليم ، تركت أكثرها خشية الإطناب .

❁ حق التعلم والتعليم للمرأة :

من وجهة النظر الإسلامي تتساوى المرأة والرجل في كثير من الحقوق العامة مع التقييد في بعض الفروع بما يتلاءم مع طبيعتها ، من أهمها حق التعلم والتعليم .

فلا يخفى على من له أدنى إلمام بالنصوص الإسلامية أن المرأة لها حق التعليم مثل الرجل ، بل يشجع الإسلام ويؤكد على تعليمها في معظم الأحيان ، فقد قال النبي الكريم ﷺ : "طلب العلم فريضة على كل مسلم" (٢) ، قال علماء الموسوعة الفقهية : وهو يصدق على المسلمة أيضاً ، فقد قال الحافظ السخاوي : قد ألحق بعض المصنفين بآخر هذا الحديث (ومسلمة) وليس لها ذكر شئ من طرقه وإن كان معناها صحيحاً (٣) .

وقال النبي الكريم ﷺ : "من كانت له بنت فأدبها فأحسن أدبها ، وعلمها فأحسن تعليمها وأسبغ عليها من نعم الله التي أسبغ الله عليه كانت له ستراً أو حجاباً من النار" (٤) ، حتى كانت النساء في زمن النبي الكريم ﷺ يسعين إلى العلم ، روى البخاري عن أبي سعيد الخدري ﷺ ، قال : قالت النساء للنبي الكريم ﷺ : "غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوماً من نفسك ، فوعدهن يوماً لقيهن فيه ، فوعظهن وأمرهن" (٥) ، وعن عائشة رضي الله عنها قالت : نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين (٦) .

---

(١) فتح الباري : ١٧٥/١ .
(٢) أخرجه ابن ماجة : ٨١/١ .
(٣) راجع : الموسوعة الفقهية : ٧٦/٧ ، و "الرسول والعلم" للدكتور يوسف القرضاوي : ص/٨٦ .
(٤) تفسير القرطبي : ١١٨/١٠ .
(٥) رواه البخاري ، فتح الباري : ١٩٥/١ .
(٦) رواه البخاري ، نفس المصدر : ٢٢٨/١

وقال النبي الكريم ﷺ : "مروا أولادكم بالصلاة وهم أبنا سبع سنين ، واضربوهم عليها ، وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع" (١) .

قال النووي : والحديث يتناول بمنطوقه الصبي والصبية ، ولا فرق بينهما بلا خلاف ، ثم قال النووي : قال الشافعي والأصحاب - رحمهم الله - : على الآباء والأمهات تعليم أولادهم الصغار الطهارة والصلاة والصوم ونحوها ، وتعليمهم تحريم الزنا ، واللواط والسرقة ، وشرب المسكر والكذب والغيبة وشبهها ، وأنهم بالبلوغ يدخلون في التكليف ، وهذا التعليم واجب على الصحيح ، وأجرة التعليم تكون في مال الصبي ، فإن لم يكن له مال فعلى من تلزمه نفقته ، وقد جعل الشافعي والأصحاب للأم مدخلاً في وجوب التعليم ، لكونه من التربية وهي واجبة عليها كالنفقة (٢) .

ومن العلوم غير الشرعية ما يعتبر ضرورة بالنسبة للأنثى كطب النساء حتى لا يطلع الرجال على عورات النساء ، جاء في الفتاوى الهندية : امرأة أصابتها قرحة في موضع لا يحل للرجل أن ينظر إليه ، ولا يحل أن ينظر إليها ، لكن يعلم امرأة تداويها فإن لم يجدوا امرأة تداويها ولا امرأة تتعلم ذلك إذا علمت ، وخيف عليها البلاء أو الوجع أو الهلاك فإنه يستر منها شئ إلا موضع تلك القرحة ، ثم يداويها الرجل ، ويغض بصره ما استطاع إلا عن ذلك الموضع (٣) ، هل للمرأة أن تكون معلمة ؟

يقول العلماء : لا خلاف بين الفقهاء في مشروعية تعليم النساء القرآن والعلوم والآداب ، ومن الفقهاء من قال بوجوب قيام المتأهلة من النساء بتعليم علوم الشرع ، كما كانت عائشة - رضي الله عنها - ، ونساء تابعات (٤) ، كما سنتعرف ذلك في فصل "المرأة المسلمة في رحاب العلم" ، وقد قال الله تعالى لنساء نبيه ﷺ : "واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة .." (٥) .

---

(١) أخرجه أبو داؤد : ٣٣٤/١ (٢) المجموع -للنووي : ٥٠/١ ، و ١١/٣ بالإشارة إلى الموسوعة الفقهية : ٧٧/٧.
(٣) راجع : الموسوعة الفقهية : ٧٧/٧ . (٤) تفسير القرطبي : ١١٨/١٠ . (٥) الأحزاب/٣٤ .

هذا ويرى أكثر الفقهاء عدم الكراهة في تعليم النساء الكتابة كالرجل ، فقد أخرج أحمد وأبو داؤد من حديث الشفاء بنت عبد الله - رضي الله عنها - ، قالت : "دخل عليّ رسول الله ﷺ ، وأنا عند حفصة ، فقال : ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة" (١) وسيأتي هذا الموضوع بشئ من التفصيل تحت فصل : "الآراء المتضادة في التعليم النسوي ومناقشتها" - إن شاء الله عزّوجل - .

❁ اهتمام النبي الكريم ﷺ بتعليم المرأة :

أهتم النبي الكريم ﷺ بهذا الموضوع أي تعلّم المرأة وتعليمها اهتماماً بالغاً، جاوز خيال المتخيلين وحساب الحاسبين ، وتصور المتصورين ، لا نظير له في تاريخ الشخصيات والمصلحين ، فبلغ من عناية محمد رسول الله وخاتم النبيين ﷺ بتعليم النساء وتربيتهن أن ذكر فيمن يؤتيهم الله تعالى أجرهم مرتين يوم القيامة - أي مضاعفاً - ، قوله : "أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها ، وأدبها فأحسن تأديبها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران" (٣) .

قال الأستاذ رشيد رضا بعد سرد هذا الحديث : "فقرن ثواب التعليم والتأديب بثواب العتق الذي كان يرغب فيه كثيراً فوق ما شرعه الله تعالى فيه من أسباب تحريره وعتقه" ، ثم يقول : إن حديث "طلب العلم فريضة على كل مسلم" ، يشمل المسلمات باتفاق علماء الإسلام ، و إن لم يرد لفظ : "مسلمة" ، وأضاف قائلاً : "إن الغرض الأول من تعددهن - أيّ امهات المسلمين - أن يكن معلمات للنساء ، ومفتيات لهن ، بل كان الرجال حتى الخلفاء يرجعون إليهن فيما يشكل عليهم من بعض الأحكام الشرعية ولا

---

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل : ٣٧٢/٦ .

(٢) سنن أبي داؤد : ٢١٥/٤ .

(٣) الحديث متفق عليه عن أبي موسى ، كما أخرجه الخطيب في "المشكاة" في أوائل كتاب الإيمان وله ألفاظ أخرى ، للاستفادة انظر : تفسير القرطبي : ١١٨/١٠ .

سيما السيدة عائشة - رضي الله عنها - (١)

ومثلما أوصى العلم والفقه في الدين بالمرأة أماً و زوجةً ، أوصى بها بنتاً وأختاً ، فمن حديثه ﷺ : "من كانت له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات ، فعلمهن وأدبهن ، واتقى الله فيهن ، فله الجنة البتة" ، فسأله بعض الصحابة : أو بنتان أو أختان ؟ ، فأجاب ﷺ موافقاً مقرراً : "أو بنتان أو أختان" ، وفي رواية : أو واحدة ؟ ، فأجاب : "أو واحدة" (٢) .

كان رسول الله ﷺ حريصاً شديد الحرص على تعليمهن فكان يأمرهن حتى الحيّض منهن والبنت البالغة ، والتي قاربت البلوغ (العواتق) أن يشهدن مجامع العلم والخير ، وقطع على الفقيرات منهن العذر بعدم التخلف لعدم وجود جلباب لها تخرج به .

ففي "الصحيحين" أيضاً عن أم عطية الأنصارية - رضي الله عنها - ، قالت : أمرنا رسول الله - عليه الصلاة والسلام - أن نخرجهن في الفطر والأضحى : العواتق والحيّض وذوات الخدور ، فأما الحيض : فيعتزلن الصلاة ، ويشهدن الخير ، ودعوة المسلمين .

قلت : يا رسول الله ﷺ ! إحدانا لا يكون لها جلباب ؟ قال : "لتلبسها أختها من جلبابها" (٣) .

ولذا وجد في التاريخ الإسلامي نوابغ من النساء في كافة الفنون والعلوم ، تراجمهن حافلة في الكتب ، فوجدت منهن الفقيهات ، والمفسرات ، والأديبات ، والشاعرات ، والمحدثات ، والعالمات في سائر علوم الدين واللغة ، كما صنف أبو الحسن المعافري : "تراجم شهيرات النساء" وحققه عائدة الطيبي ، ونشرته

---

(١) حقوق النساء في الإسلام : ص/١٩ .

(٢) راجع : "الشاعرات من النساء" -لسليم تنير : ص/٣١ ، نقلاً عن الطبراني .

(٣) صحيح البخاري : ٥١/١ ، والصحيح لمسلم : ٢٩١/١ .

في مجلة : "مجمع اللغة العربية" بدمشق (١) .

وما ذلك إلا ثمرة اهتمام النبي الكريم ﷺ بهذا الموضوع ، فعلى كل من آمن برسالته عليه السلام ، ورضي بنبوته أن يتأسى بهذه الأسوة الحسنة ، لأنه ﷺ كان أسوة في كل أمر من أمور حياته لجميع المسلمين عامة والعلماء خاصة ، لأنهم ورثة الأنبياء ، والله عزّ وجل يقول بكل صراحة في كلامه الحميد : ﴿ لقد كان لكم في رسول اللّه أسوة حسنة * لمن كان يرجو اللّه واليوم الآخر * وذكر اللّه كثيراً ﴾ (٢) .

وما أجمل القول ! ما قاله الأستاذ أبو عبيدة بهذا الصدد : "إذ الأمر ليس خاصاً برسول اللّه ﷺ ؛ فينبغي أن يعتني العلماء وأولياء الأمور بالنساء ، كما اعتني بهن رسول اللّه ﷺ والسلف الصالح" (٣) .

قد علمنا مما سبق أن الإسلام قد أولى المرأة غاية الأهمية والعناية ، لا باعتبار أنها نصف المجتمع ، بل أنها أكثر من نصف المجتمع ، إنها صانعة المجتمع ، فيجب أن تكون حائزة تلك العناية التي تكون على مستوى يجعلها يسهل لها صياغة الـ ات المسلمات في المجتمع على أكمل وجه .

[للبحث صلة]

---

(١) انظر : الشاعرات من النساء : -لسليم تنير ، دار الكتاب العربية ، دمشق ، سوريا ١٩٨٨م ، وعناية النساء بالحديث النبوي -لأبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن حزم ، بيروت - لبنان ١٩٩٤م .

(٢) سورة الأحزاب ، الآية/٢١ .

(٣) عناية النساء بالحديث النبوي : ص/١١٣ .

الفقه الإسلامي :

المصلحة بين الافراط والتفريط

(١) بقلم : الأستاذ عتيق أحمد القاسمي
أستاذ كلية الشريعة وأصول الدين ، جامعة دار العلوم لندوة العلماء ، لكناؤ (الهند)

[ألقي هذا البحث في المؤتمر الثاني لرابطة علماء الشريعة في أمريكا الشمالية المنعقد في ١٩-٢١/فبراير ١٩٩٩م ، كان هذا المؤتمر في بلدة "دلاس" في ولاية "تيكساس" U.S.A. ، اشترك فيه الباحث ممثلاً لمجمع الفقه الإسلامي (الهند)]
[التحرير]

الحمد للّه نحمده ونستعينه ونستغفره ونؤمن به ونتوكل عليه ، ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، مَن يهده اللّه فلا مُضل له ، ومَن يضلله فلا هادِي له ، ونشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له ، ونشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله ، الذي أرسل إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً ، وداعياً إلى اللّه بإذنه وسراجاً منيراً ، صلى اللّه عليه وعلى آله وأصحابه ، وعلى مَن تبعهم ، ودعا بدعوتهم إلى يوم الدين . أما بعد !

فهذا بحث متواضع حول عنوان : "المصلحة بين الافراط والتفريط" بذلت فيه جهدي وأعملت فيه فكري توصلاً إلى الحق وتوسطاً بين جانبي هذه القضية ، أرجو اللّه أن يرشدني إلى الحق المبين ، وأن يسدّد خطاي وأن يعصمني من الخطأ والزلل ، قسمت هذا البحث على سبعة محاور : المحور الأول : تحقيق معنى المصلحة لغةً وشرعاً ، المحور الثاني : العلاقة بين المصلحة وأحكام الشريعة ، المحور الثالث : أنواع المصلحة ، المحور الرابع : ضوابط المصلحة الشرعية ، المحور الخامس : المصلحة المرسلة بين الإثبات والإنكار ، المحور السادس : المصلحة بين الافراط والتفريط ، المحور السابع : نتائج البحث وخلاصته .

۞ تحقيق معنى المصلحة لغةً وشرعاً :

المصلحة والمنفعة والخير ألفاظ متقاربة المعنى وأضداد هذه الكلمات : المفسدة والمضرة والشر ، ضد المصلحة المفسدة وضد المنفعة المضرة وضد الخير الشر ، قد استعمل القرآن الكريم مادة الصلاح والفساد في معناهما اللغوي في آيات كثيرة ، قال الله تعالى : ﴿ وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض * قالوا : إنما نحن مصلحون * ألا إنهم هم المفسدون * ولكن لا يعلمون ﴾ (١) ، وقال النبي الكريم ﷺ : "ألا وإن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب" (٢) .

المصلحة كالمنفعة وزناً ومعنىً فهو مصدر بمعنى الصلاح كالمنفعة بمعنى النفع ، أو هي اسم للواحدة من المصالح ، قال ابن منظور الإفريقي في "لسان العرب" : "المصلحة الصلاح ، والمصلحة واحدة المصالح" فكل ما كان فيه نفع سواء كان بالجلب والتحصيل كاستحصال الفوائد واللذائذ أو بالدفع والاتقاء كاستبعاد المضار والآلام فهو جدير بأن يسمى مصلحة .

إن المصلحة إذا كانت مصدراً بمعنى الصلاح فإن صياغتها على وزن مفعلة تكسبها قوة في المعنى ، إذ أنها تستعمل لمكان ما كثر فيه الشئ ، المشتقة منه ، وعلى هذا فالمصلحة شئ فيه صلاح قوي كما أن المفسدة شئ فيه فساد قوي (٣) .

واختلفت عبارة الأصوليين في تعريف المصلحة شرعاً ، قال الإمام الغزالي موضحاً حقيقة المصلحة : أما المصلحة فهي عبارة في الأصل عن جلب منفعة أو دفع مضرة ولسنا نعني به ذلك ، فإن جلب المنفعة ودفع المضرة مقاصد الخلق ، وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم ، لكنا نعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع ، ومقصود الشرع من الخلق خمسة ، وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم ، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة (٤) .

قال الخوارزمي معرفاً المصلحة : "هي المحافظة على مقصود الشرع بدفع المفاسد عن الخلق" لكن هذا التعريف غير جامع لجميع أفراد المصلحة لأنه قد ترك فيه الجانب الإيجابي من المصلحة وهو جلب المنفعة (٥) .

يقول الإمام عز الدين بن عبد السلام : "المصالح ضربان : أحدهما حقيقي : وهو الأفراح واللذات ، والثاني مجازيّ : وهو أسبابها ، ورعا كانت أسباب المصالح مفاسد فيؤمر بها أو تباح لا لكونها مفاسد بل بكونها مودية إلى المصالح ، وذلك كقطع الأيدي المتآكلة حفظاً للإصلاح وكالمخاطرة بالأرواح في الجهاد ، وكذلك العقوبات الشرعية كلها ، ليست مطلوبة لكونها مفاسد ، بل لكون المصالح هي المقصودة من شرعها كقطع السارق ، وقطع الطريق ، وقتل الجناة ، ورجم الزناة ، وجلدهم وتعذيبهم ، وكذلك التعزيرات ، كل هذه مفاسد أوجبها الشرع لتحصيل ما رتب عليها من المصالح الحقيقية ، وتسميتها بالمصالح من مجاز تسمية السبب باسم المسبب (٦) .

۞ العلاقة بين المصلحة ، وأحكام الشريعة :

إن الله تعالى حكيم ، رحيم ، رؤوف ، لطيف ، خبير ، إنه بعث نبينا محمداً رحمة للعالمين ، وأزال به الآصار والإغلال التي كانت على الأمم السابقة ، فكيف لا تكون شريعته متكفلة بمصالح العباد ، دارّة عليهم الخير والسعادة والفلاح في الدارين ، دافعة عنهم المفاسد والشرور والفتن .

وكثير من الآيات القرآنية تصرح بمصالح أحكام الشريعة أو تشير إليها ، واستيعاب هذه الآيات الكريمة يقتضي بحثاً مفصلاً ، لهذا اكتفى على عرض بعض الآيات فقط :

١- ﴿ يا أيها الذين آمنوا ! استجيبوا لله وللرسول * إذا دعاكم لما يحييكم ﴾ (٧) ، فقد جعل ما يدعو إليه الله ورسوله سبباً للحياة والمراد بالحياة الحياة الكاملة، وذلك ما تقتضيه صيغة ﴿ يحييكم ﴾ وتستلزمه ضرورة المعنى إذ الحياة العادية ليست مرتبطة بما يدعو إليه الله ، كما هو واضح ولا تكون الحياة كاملة إلا بحصول المصالح وإزالة المفاسد .

٢- ﴿ و من الناس مَن يعجبك قوله في الحياة الدنيا * و يُشهد اللّه على ما قلبه وهو ألدُّ الخصام * وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها * ويهلك الحرث والنسل * واللّه لا يحب الفساد ﴾ (٨) ذمّ اللّه تعالى في هذه الآية الذين يسعون في فساد الأرض وإهلاك النسل ، وليس العبث بالحرث والنسل إلا عبثاً بأهم ما تقوم به معايش الناس ومصالحهم ، قد جعل اللّه تعالى ميزان الصدق والكذب في السير على تعاليم الإسلام بغية المحافظة على مصالح الناس ، وما به قوام حياتهم وسعادتهم ، لما ذم اللّه الفساد والمفسدين ، ونعى عليهم ومدح المصلحين ، فكيف لا تكون شريعته مجموعة المصالح والمحاسن والخيرات ، وقاية عن المفاسد والشرور .

٣- وردت آيات كثيرة في معرض التعليل لأحكام جزئية تبين مصالح الأحكام والمنافع المنوطة بها نذكر بعضاً منها : ﴿ ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب ﴾ (٩) ، ﴿ يسئلونك عن الخمر والميسر * قُل : فيهما إثم كبير * ومنافع للناس * وإثمهما أكبر من نفعهما ﴾ (١٠) ، ﴿ إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر * ويصدكم عن ذكر اللّه وعن الصلاة * فهل أنتم مُنتهون ﴾ (١١) ، يقول اللّه تعالى بعد بيان بعض الأحكام المخففة في الصوم : ﴿ يُريد اللّه بكم اليسر * ولا يُريد بكم العسر ﴾ (١٢) ، وقال في آية التيمم : ﴿ ما يُريد اللّه ليجعل عليكم من حرج * ولكن يُريد ليُطهركم * ويتم نعمته عليكم ﴾ (١٣) .

هذه الآيات الكريمة ناطقة بأن اللّه تعالى ما أراد في أحكامه إلا مصالح العباد وإسعادهم والتيسير بهم والشفقة عليهم ولا يكون رفع الحرج والعسر عن المكلفين إلا بأحكام فيها مصالحهم ومنافعهم .

والأحاديث النبوية أيضاً ناطقة بأن الشريعة الإسلامية متكفلة بمصالح العباد تدفع عنهم المضار والمفاسد ، قال النبي الكريم ﷺ : "لا ضرر ولا ضرار" (١٤) الضرر محاولة الإنسان إلحاق المفسدة بنفسه أو بغيره ، و الضرار أن يُلحق كل من الخصمين الضرر بالآخر، والضرر هو المفسدة ضد

المصلحة فنفي الضرر إثبات المصلحة كما لا يخفى على متدبر .

ثبت من هذا البحث أن الشريعة والمصلحة متلازمتان فلا يخلو حكم من أحكام الشريعة عن مصلحة العباد ، وإن لم تصل إليها أفهامنا .

والإنسان لا يقدر أن يميز بين الخير والشر ، وبين النفع والضرر ، وبين المصلحة والمفسدة بعقله وفهمه فقط ، لهذا بعث اللّه الرسل وأنزل الكتب حتى يهتدى الإنسان إلى مصلحته ويميز بين المصالح والمفاسد في ضوء الوحي الرباني والنور الإيماني ، كم تاهت عقول الفلاسفة وعلماء الأخلاق في معرفة الخير والشر وبعد الجهود الفكرية المتعبة وبعد المناقشات الطويلة والدقيقة ما قدروا على أن يقيموا خطاً فاصلاً بين الخير والشر والنفع والضرر والمصلحة والمفسدة ، حتى اعترفوا بقصور عقولهم في هذا الميدان ، يقول "بنتام" في كتابه "أصول الشرائع" : لقد قل الطعن على أصل المنفعة فضلاً عن أنه صار معتبراً كأنها لرابط الجامع بين الأخلاق والسياسة إلا أن شبه الإجماع هذا ظاهري فقط فإن الناس اختلفوا اختلافاً كثيراً في فهم المنفعة وتقديرها حق قدرها ولذلك تشعبت مقدماتهم وتباعدت نتائجهم (١٥) .

يقول "استيوارت مل" : إن الخير الأقصى - وهو أساس الأخلاق - كان مثاراً للجدل منذ أيام سقراط الشاب وبروتاغورس الشيخ ، وتشعب الباحثون إزاء هذه المشكلة فرقاً ومدارس دون أن تلتقى عندهم وجهات النظر (١٦) .

يوضح الدكتور سعيد رمضان البوطي ، أسباب اضطراب ميزان المصالح عند الفلاسفة وعلماء الأخلاق فيقول : إن ميزان المصالح في الشريعة الإسلامية مضبوط بحياتي الدنيا والآخرة معاً ، بل النظرة إلى مصالح الدنيا محكومة بسلامة مصالح الآخرة ، ومن ثم فلا مجال لاضطرابها بين اختلاف الميول والأحاسيس .

على حين أن الميزان الذي اتخذه علماء الأخلاق لضبط المصالح ومعرفتها ميزان دنيوي مجرد ، إذا اعتبروا أن أمر الدنيا وما فيها من مظاهر اللذائذ

والآلام من صنع من فيها وابتكارهم ، فهم أصل تعميرها ، وهي ثمرة سعيهم فيها ، فكان لابد أن يصبح ميزان الخير والشر مجرد ما يتواضعون عليه أما ما يبدو لهم من التجارة والخيرات أو ما يستقل به الإحساس والوجدان البشري (١٧) .

۞ تقسيمات المصلحة وأنواعها :

قسم الأصوليون المصلحة ثلاثة تقسيمات باعتبارات مختلفة :

التقسيم الأول للمصلحة باعتبار الشرع لها أو عدم اعتبارها : المصلحة إن ورد الشرع باعتبارها بعينها أو نوعها فهي المصلحة المعتبرة ، وإن ورد الشرع بإلغائها فهي المصلحة الملغاة ، وإن لم يرد فيها نص لا في اعتبارها ، ولا في إلغائها ، فهي المصلحة المرسلة التي تنازع الناس قديماً و حديثاً في جواز الاستدلال بها ، وبناء الأحكام الشرعية عليها ، لكن هذا التعريف للمصلحة المرسلة ليس موضع اتفاق بين الفقهاء ، والأصوليين بل دار حولها كثير من الخلاف والنقاش خصوصاً في القرن الرابع عشر الهجري سنذكر بعضه عند الكلام على المصالح المرسلة .

التقسيم الثاني للمصلحة باعتبار تغيرها أو عدم تغيرها : قسم بعض الناس المصلحة إلى متغيره حسب الزمان والبيئات والأشخاص كالتعازير والنهي عن المنكر ، وما شابهما أو إلى ما لا تتغير على مدى الأيام مثل تحريم الظلم والقتل والسرقة والزنا .

التقسم الثالث للمصلحة باعتبار حاجة بقاء العالم وصلاحه إليها : من هذه الناحية قسمت المصلحة إلى ثلاثة أقسام : الأول - الضرورية ، والثاني - الحاجية ، والثالث - التحسينية .

المصلحة الضرورية هي ما لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تستقم أمور الحياة وحياة المكلفين ، بل تفوت الحياة ويفوت النعيم الأبدي الأخروي ، وأحصى العلماء هذه الضروريات في حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال وزاد بعضهم العرض ، فلو اختل واحد من

هذه الأمور لاختلت لأجله الحياة ، فإذا فقد المال ما عاش إنسان ، ولا كانت حياة ، ولو فقد النسل لبقيت الدنيا إلى أجل محدود ، ولو اختل العقل لاختلت الدنيا ، وكان دنيا حيوان أعجم لا دنيا إنسان مفكر ، ولو اختلت النفس واهدرت لما هدأت الحياة ولو ذهب الدين لعادت فوضى الجاهلية وعاش الناس في قلق واضطراب ، وهذا القسم يجري في العبادات والعادات والمعاملات والجنايات .

والمصلحة الحاجية هي ما يحتاج إليه الناس لرفع المشقة ودفع الحرج عنهم ، فلا تختل بفقده حياتهم بل يصيبهم حرج ومشقة ، فعدم مراعاتها يدخل الحرج على الناس في الجملة كالرخص المخففة بالنسبة إلى لحوق المشقة بالمرض والسفر .

والمصلحة التحسينية الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب الأحوال المدنسات التي تانفها العقول الراجحة كالطهارة وستر العورة والتقرب بنوافل الصدقة ، هذا التقسيم الثالث للمصلحة له أهمية كبرى بالنسبة إلى قضية المصالح المرسلة كما يتبين عند البحث عنها (١٨) .

۞ المصلحة المرسلة بين الإثبات والإنكار :

لا خلاف بين الفقهاء في اعتبار المصلحة المعتبرة التي ورد النص باعتبارها وإلغاء المصلحة الملغاة التي ألغاها الشرع ، إنما الخلاف بينهم في المصلحة المرسلة ، فالمشهور أن الإمام مالك يعتبر المصلحة المرسلة حجة في أحكام الشرع بشروط ، وكذا الإمام أحمد بن حنبل يعتبرها حجة بشروط ، أما الإمام أبو حنيفة ، والإمام الشافعي رحمهما الله فهما ينكران حجية المصلحة المرسلة والأخذ بها في أحكام الشريعة لكن المحققين من الباحثين والأصوليين أثبتوا أن كل واحد من الأئمة الأربعة المتبوعين يبنى بعض الأحكام على المصلحة المرسلة ، وما من فقه إلا فيه بعض الأحكام المصلحية ، إنما الخلاف بينهم لفظي فقط ، فالذين ينكرون حجية المصلحة المرسلة يريدون بها غير المعنى الذي يؤيده المثبتون حجيتها ، المنكرون يريدون بها المصلحة

التي لا علاقة لها بالشرع من قريب ولا بعيد ، منشأها الشهوات والأهواء ، أما الذين يعتبرون المصلحة المرسلة حجة في أحكام الشرع فهم يريدون معنى آخر ، فلابد قبل الخوض في هذا البحث الشائك المعقد أن ننقح معنى المصلحة المرسلة أو الاستصلاح .

يقول الأستاذ الشيخ مصطفى أحمد زرقاء معرفاً وموضحاً المصلحة المرسلة : المصالح المرسلة : "هي كل مصلحة ، لم يرد في الشرع نص على اعتبارها بعينها أو بنوعها فهي أنها تدخل في عموم المصالح التي تتجلى في اجتلاب المنافع واجتناب المضار ، تلك المصالح التي جاءت الشريعة لتحقيقها بوجه عام ، ودلت نصوصها وأصولها على لزوم مراعاتها ، والنظر إليها في تنظيم سائر نواحي الحياة ، ولم يحدد الشارع لها أفراداً ولا أنواعاً ، ولذا سميت "مرسلة" أي مطلقة غير محددة (١٩) .

يقول الدكتور معروف الدواليبي في كتابه "المدخل إلى علم أصول الفقه" : الاستصلاح في حقيقته نوع من الحكم بالرأي المبنى على المصلحة وذلك في كل مسألة لم يرد في الشريعة نص عليها ، ولم يكن لها في الشريعة أمثال تقاس بها وإنما بني الحكم فيها على ما في الشريعة من قواعد عامة برهنت على أن كل مسألة خرجت عن المصلحة ليست من الشريعة بشئ (٢٠) .

يعرف الدكتور البوطي (سعيد رمضان) : المصلحة المرسلة بأنها كل منفعة داخلة في مقاصد الشرع دون أن يكون لها أو لجنسها القريب شاهد بالاعتبار أو الإلغاء (٢١) ، ثم يوضح - حفظه الله - قيود هذا التعريف في عدة صفحات نذكر بعض الأمور منها ، يقول البوطي - حفظه الله - البحث القائم على هذا الموضوع ، هو : التحقيق في بناء الأحكام على هذه المنافع من حيث الصحة والفساد .

خرج بقولنا : "داخلة في مقاصد الشارع" كل ما يظن أن منفعته مما لا يدخل في المقاصد الكلية للشارع ، وهذا واضح لا داعي للبحث فيه هو ما يسميه بعضهم بالمرسل الغريب وهو محل اتفاق على إهماله .

و خرج بقيد : دون أن يكون لها شاهد بالاعتبار كل ما كان للإمام أن يتصرف فيه بموجب حق الإمامة .. ذلك لأن ما يملكونه من خيرة في ذلك واقع ضمن دائرة ما نص عليه الشارع بواسطة الكتاب أو السنة ..

وخرج بهذا القيد أيضاً كل مسألة أو اقعة كانت مناطا لمصلحتين متعارضتين لكل منهما شاهد من الاعتبار أو الإلغاء لأن مثل ذلك ، لا يقال : إنه خال عن شواهد الاعتبار والإلغاء ، غاية الأمر أنه داخل ضمن باب التعارض والترجيح (٢٢) ..

وخرج به أيضاً كل مصلحة عارضها نص او قياس صحيح ، سواء عارضت من النص عمومه أو إطلاقه أو جميع مدلوله ، وذلك لأن ما عورض بشئ منها فقد ثبت شاهد على إلغائه فبطل بذلك أن يكون مرسلاً (٢٣) ، يدعى الدكتور البوطي أثناء توضيح المصلحة المرسلة : والحقيقة هي أن أحداً من الأئمة الأربعة لم يقل بتخصيص المصلحة المجردة للنص أو تقيدها للمطلق ، لم يقل ذلك أحد منهم لا في أصول فقهه ولا في جزئيات فتاوية ، وإنما التصق مثل هذا الظن بمالك - رحمه الله - بسبب نقل الآراء والفتاوى عن فقهه دون تحرير لها أو تدقيق في دليلها ومدركها ، بل وبدون الرجوع في كثير من الأحيان إلى كتب المذهب نفسه اكتفاء بشهرة التناقل عنه أو عن أصحابه ، ولقد أحسن ابن شاس حينما أنكر ذلك في كتابه التحرير قائلاً : "إن أقواله تؤخذ من كتبه وكتب أصحابه لا عن نقل الناقلين" ، وقد ازداد هذه الوهم تناقلاً وشهرةً في عصرنا الحديث ، ولقي مزيداً من التشجيع والدعوة إليه لأن فيه استجابة لصبغ كثير من مظاهر الحضارة الغربية الجانحة بصبغة الإسلام باسم المصلحة والحاجة (٢٤) .

[يتبع]

الهوامش :

(١) سورة البقرة ، الآية : ١٣ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب فضل من استبرأ لدينه .

البحث الإسلامي

(٣) لسان العرب -لابن منظور : ج/٢ ، ص/٥١٦-٥١٧ ، دار صادر بيروت لبنان ، طبعة أولى سنة ١٤١٠هـ ، القاموس المحيط -للفيروزآبادي : ص/٢٠٨-٢٠٩ ، دار الفكر بيروت لبنان سنة ١٤١٥هـ/١٩٩٥م ، أدلة التشريع المختلف في الاحتجاج بها -للدكتور عبد العزيز ابن عبد الرحمن بن علي الربيعة : ص/١٨٩-١٩٠ ، ضوابط المصلحة -للدكتور سعيد رمضان البوطي : ص/٢٣ .

(٤) المستصفي -للغزالي : ج/١ ، ص/١٣٩-١٤٠ ، المكتبة التجارية الكبرى القاهرة ، طبعة أولى سنة ١٣٥٦هـ/١٩٣٧م .

(٥) المصلحة في التشريع الإسلامي ونجم الدين الطوفي -للدكتور مصطفى زيد : ص/٢٠ .

(٦) قواعد الأحكام في مصالح الأنام -للشيخ عز الدين بن عبد السلام : ج/١ ، ص/١٢ ، دار المعرفة بيروت .

(٧) سورة الأنفال : الآية/١٣ .

(٨) سورة البقرة ، الآية/٢٠٤ .

(٩) سورة البقرة ، الآية/١٧٩ .

(١٠) سورة البقرة ، الآية/٢١٩ .

(١١) سورة المائدة ، الآية/٩١ .

(١٢) سورة البقرة ، الآية/١٨٥ .

(١٣) سورة المائدة ، الآية/٦ .

(١٤) سنن ابن ماجة ، أبواب الأحكام ، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره .

(١٥) أصول الشرائع : ج/١ ، ص/١٧ ، ترجمة أحمد فتحي زغلول ، نقلاً عن ضوابط المصلحة -للبوطي .

(١٦) مذهب المنفعة العامة -للدكتور توفيق الطويل : ص/١٤٢ ، نقلا عن ضوابط المصلحة -للبوطي .

(١٧) ضوابط المصلحة -للبوطي : ص/٢٥ .

(١٨) تعليل الأحكام -للشيخ مصطفى شلبي : ص/٢٨١-٢٨٥ ، المصلحة في التشريع الإسلامي -للدكتور مصطفى زيد : ص/٥٤-٥٥ ، أدلة التشريع المختلف في الاحتجاج بها -للدكتور عبد العزيز : ص/١٩١-١٩٥.

(١٩) المدخل الفقهي العام : ١/٩٠/فقرة/٢٣.

(٢٠) المدخل إلى علم أصول الفقه ، الباب الثامن الخلاف في الاستصلاح : ص/٣٠٢ .

(٢١) ضوابط المصلحة -للدكتور البوطي : ص/٣٣٠ .

(٢٢) ضوابط المصلحة : ص/٣٣٠-٣٣١ .

(٢٣) ضوابط المصلحة : ص/٣٣٤ .

(٢٤) ضوابط المصلحة : ص/٣٣٦ .

حرمة المصاهرة بالزنا ومقدماته

[٣]

بقلم : الأستاذ محمد زاهد
الجامعة الإسلامية الإمدادية ، فيصل آباد - باكستان

☆ الدليل الرابع :

واستدلت الحنفية بقياس الزنا على الوطء بالملك (ملك نكاح أو يمين) بجامع معنى البعضية ، فإن سبب الحرمة في الوطء بالنكاح هو أن الوطء سبب للولد ، والولد يحدث بينهما نوعاً من البعضية لأنه متخلق من الماءين وينسب الولد إلى كل منهما كاملاً ، فصار الرجل والمرأة كأن كل واحد منهما جزء من الآخر ، ثم تتعدى شبهة البعضية هذه منهما إلى أصولهما وفروعهما ، فتحرم أصولها وفروعها عليه ، وتحرم هي على أصوله وفروعه : "وهذا المعنى لا يختلف بالملك وعدم الملك لأن سبب البعضية حسي" (٨٤) يعني كما أن الوطء بالنكاح مفضٍ إلى الولد كذلك الوطء الحرام يُفضي إليه .

ولمعرفة مدى صحة هذا القياس أو ضعفه يجدر بنا تحليله وتقسيمه إلى المراحل الآتية :

١- الوطء سبب للولد سواء أكان الوطء حلالاً أو حراماً ، وهذا أمر حسي .

٢- وبما أن الولد متخلق من مائيهما فهو جزء منهما ، وهذه الجزئية أيضاً حسية لا تختلف بكون الوطء حلالاً أو حراماً .

٣- البعضية بين الولد وأبيه وبينه وبين أمه يحدث نوع بعضية بين الأبوين .

فصارا كأنهما شئ واحد فصارت أصولها وفروعها كأصوله وفروعه ، وصار أصوله وفروعه كأصولها وفروعها ، والدليل يتوقف على كون هذه البعضية أيضاً حسية حتى لا يختلف حكمها باختلاف الحلال والحرام ، ولكن نظرة متأنية تظهر لنا أنها ليست حسية ، فإن كون الشئ قد أخذ بعض

أجزائه من هذا ، وبعضها من ذلك لا يجعل هذا جزءاً من ذاك ، فإنا إذا أخذنا أجزاء من "أ" ، وأجزاء من "ب" وركبنا من هذه الأجزاء "ج" فلا شك أن هناك علاقة بعضية بين "ج" و "أ" من جهة وبين "ج" و "ب" من جهة أخرى ، ولكن ليست هناك بعضية بين "أ" و "ب" حسيا على الإطلاق .

فإذا كان الولد يؤدي إلى علاقة البعضية بين أبويه فإنها لا تكون إلا شرعية ، وهي تتوقف على أن يكون لهذا الوطء في اعتبار الشرع نوع حرمة واعتراف تصح به نسبة الولد إلى والده شرعاً ، ومن هنا أناطت الشافعية حرمة المصاهرة بكون الموطوءة فراشاً يصح به ثبوت النسب (٨٥) ، و عبروا عنه بأنه يشترط لثبوت المصاهرة بالوطء كون الماء محترماً حال الإدخال والإنزال (٨٦) فإفضاء الوطء إلى البعضية بين الزوجين بواسطة الولد ليس أمراً حسياً ؛ فقول السرخسي : "سبب البعضية حسي" محل نظر .

وقد اعترض على دليل الحنفية المذكور أن كون كل واحد من الزوجين جزءاً من الآخر يقتضي حرمة الاستمتاع بينهما إلا مرة واحدة ، وأجاب عنه السرخسي قائلاً : "إن البعضية الحكمية عملها كعمل حقيقة البعضية ، وحقيقة البعضية توجب الحرمة في غير موضع الضرورة ، فأما في موضع الضرورة لا توجب ... فكذلك شبهة البعضية توجب الحرمة في غير موضع الضرورة وفي حق الموطوءة ضرورة" (٨٧) .

ولكنه يقتضي حرمة المزنية على الزاني على الأقل فإنه لا ضرورة فيها ولم يذهب الحنفية إلى هذه الحرمة .

وذهب أبو بكر الرازي إلى أن إثبات الحرمة في هذه المسألة تغليظ وعقوبة ، فإذا كان الوطء الحلال يحرم الأم و البنت فالزنا أولى بإيجاب الحرمة (٨٨) ، ومما يدل على أن التحريم قد يكون تغليظاً وعقوبةً ، قوله تعالى : ﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات * أحلت لهم * وبصدهم عن سبيل الله كثيراً ﴾ (٨٩) ، ولكن هذا الدليل لم يرتضه السرخسي و رده بأن التعليل إنما يكون لتعدية حكم النص إلى غير المنصوص لا لإثبات أمر جديد ، فيجب

وجود العلة في المسألة المنصوص عليها حتى يعدي حكمها منها إلى غيرها : "والمنصوص هنا حرمة ثابتة بطريق الكرامة" (٩٠) ، لا بطريق التغليظ و العقوبة .

و أيضاً الحرمة هنا قد تثبت على غير الزاني ، كما إذا زنى - والعياذ بالله - بحليلة ابنه ولا معنى للعقوبة والتغليظ على غير الزاني ، فإنه ينافي قوله تعالى : ﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ .

واستدل الكاساني على إثبات الحرمة بالزنا بقياس آخر قائلاً : "لأن الوطء الحرام إنما كان محرماً لمعنى هو موجود هنا ، وهو أنه يصير جامعاً بين المرأة وبنتها بالوطء من حيث المعنى ؛ لأن وطء إحداهما يذكره وطء الأخرى ، فيصير كأنه قاض وطره منهما جميعاً ... وهذا المعنى موجود في الوطء الحرام" (٩١) .

لكن هذا الدليل منقوض بوجهين : الأول أنه يقتضى أن تحرم عليه أخت زوجه إذا طلقها وانقضت عدتها ، والثاني أن هذا الدليل لا يطرد في الحرمات الأربع للمصاهرة لأن هذه العلة لا توجد في حرمة امرأة الأب وامرأة الابن .

❁ أدلة من ذهب إلى عدم ثبوت هذه الحرمة بالزنا :

واستدل من ذهب إلى أن الزنا لا يوجب حرمة المصاهرة بالكتاب والسنة والقياس .

☆ الكتاب : أما الكتاب فاستدلوا به بوجهين :

١- قوله تعالى : ﴿ وأحل لكم ما وراء ذلكم ﴾ يدل على أن الأصل في بنات آدم الحل وأن ما سوى ما ذكر قبله من المحرمات في قوله تعالى : ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم ... إلخ ﴾ حلال ما لم يقتض الحرمة دليل يصلح معارضاً لهذا النص ، وما ذكروه من الأدلة على ثبوت حرمة المصاهرة بالزنا فليس من القوة بمكان يصلح به أن يكون مخصصاً أو معارضاً لهذه الآية ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى و ثُلاث و رُباع ﴾ يدل على إباحة كل امرأة طابت له ، و أراد النكاح بها ما لم يدل دليل

قوي على خلاف ذلك .

٢- قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ و هو الذي خلق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً ﴾ حيث امتن الله سبحانه وتعالى بقربة النسب وقربة الصهر ، فكما أن النسب لا يثبت بالزنا كذلك لا تثبت به قربة المصاهرة ، وأيضاً المصاهرة نعمة من نعم الله تعالى فلا تثبت إلا بالمباح ، يقول الإمام الشافعي - رحمه الله - في الأم : "و ذلك أن التحريم بالنكاح ، إنما هو نعمة لا نقمة ، فالنعمة التي تثبت بالحلال لا تثبت بالحرام الذي جعل الله فيه النقمة عاجلاً أو آجلاً" (٩٢) .

☆ السنة : أما السنة فاستدلوا منها بما يلي :

١- روي البيهقي بطرقٍ إلى عثمان بن عبد الرحمن الزهري عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يتبع المرأة حراماً أينكح ابنتها أو يتبع الابنة حراماً أينكح أمها ؟ قالت : قال رسول الله ﷺ : لا يحرم الحلال الحرام ، إنما يحرم ما كان بنكاح حلال (٩٣) .

وقد اعترض عليه بأنه ضعيف لتفرد عثمان بن عبد الرحمن به ، قال البيهقي : "تفرد به عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي هذا ، وهو ضعيف قاله يحيى بن معين وغيره من أئمة الحديث" (٩٤) .

وعزا الحافظ ابن حجر هذا الحديث إلى الطبراني والدار قطني ، وقال : "في إسنادهما عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي وهو متروك" (٩٥) ، فالحديث ضعيف لا يصلح وحده للاحتجاج به لكنه إذا أضيف إلى حديث ابن عمر الآتي فإنه يكسبه قوة .

٢- قال ابن ماجة : "حدثنا يحيى بن معلى بن منصور ثنا إسحاق بن محمد الفردي ، ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي الكريم ﷺ قال : لا يحرم الحرام الحلال" (٩٦) ، ورواه البيهقي عن جعفر بن أحمد بن سام عن إسحاق بن محمد الفردي .. إلخ (٩٧) .

أما رجال حديث ابن ماجة فنافع غنى عن التعريف به أو نقل أقوال الأئمة في تعديله ، أما يحيى بن معلى فقال ابن حجر العسقلاني في "التقريب" : "صدوق ، صاحب حديث ، من الحادية عشرة" .

أما إسحاق بن محمد فرمز له ابن حجر في "التهذيب" بـ "خ ، ت ، ق" مما يدل على أنه من رجال البخاري والترمذي وابن ماجة ، أخرج عنه البخاري في كتاب "الصلح" ، وكتاب "الجهاد" ، وكتاب "فرض الخمس" ، حدث عنه في "الجهاد" ، و "فرض الخمس" بغير واسطة ، وفي "الصلح" بواسطة (٩٨) .

لكنه من رجال البخاري الذين تُكلم فيهم وانتُقِد عليه بتخريجه عنهم ، لكن يعتذر للبخاري بأنه لم يكن متهماً في عدالته ، وإنما تكلموا فيه لأجل سوء حفظه بعد ذهاب بصره ، قال ابن أبي حاتم : كان صدوقاً لكن ذهب بصره فربما لقن وكتبه صحيحة (٩٩) ، وقال الحافظ ابن حجر : "صدوق ، كف ، فساء بصره" فلعل البخاري أخذ عنه قبل ذهاب بصره ، والطعن في الراوي من أجل حفظه لا يوجب ضعف حديثه ، وإنما ينزله من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الحسن ، ثم إن هذا الحديث رواه عن إسحاق هذا يحيى بن معلى في "سنن" ابن ماجة ، وجعفر بن أحمد في "سنن" البيهقي ، فتحديثه هذا الحديث عن يحيى بن معلى مرة ، وجعفر مرة أخرى من غير اختلاف في السند أو المتن يزيل أو يضعف احتمال الخطأ بسبب كف بصره وسوء حفظه .

أما عبد الله بن عُمر العمري الذي يروي هذا الحديث عن نافع فمن رجال مسلم والأربعة مختلف فيه ، وثقه أحمد وابن معين وابن عدي والعجلي ويعقوب بن شيبة وابن عدي ، وضعفه ابن المديني والنسائي والبخاري ويحيى ابن سعيد ، والذين ضعفوه لم يضعفوه لأجل طعن في عدالته وصدقه ، وإنما ضعفوه من أجل حفظه ، قال الخليلي : "ثقة غير أن الحفاظ لم يرضوا حفظه" ، وقال ابن حبان : كان ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الضبط فاستحق الترك (١٠٠) ويظهر من هذا العرض السريع لأقوال المحدثين فيه أن حديثه لا ينحط عن درجة الحسن أو على الأقل ، ضعفه ليس شديداً لا يتحمل ، فالذين ضعفوا حديث عائشة الماضي ذكروا أن حديث ابن عمر أصلح منه ، قال البيهقي : "وعند بعض العلماء حديث عبد الله العمري أمثل" (١٠١) ، و قال ابن حجر : "وقد أخرج ابن ماجة طرفاً منه من حديث ابن عمر : لا يحرم الحرام الحلال ، وإسناده أصلح من الأول أي حديث عائشة" (١٠٢) .

ويتضح بما ذكرناه هنا وما ذكرناه في دلائل الحنفية والحنابلة ، أنه لا يوجد عند أحد من الفريقين حديث صحيح لم يتكلم فيه ، ولعل ما استدل به الشافعية والمالكية من حديث ابن عمر أحسن سنداً من حديث ابن هانئ أو أم هانئ الذي استدل به الحنفية .

هذا : وقد تكلم بعض الحنفية في هذا الحديث من جهة دلالته على ما ذهب إليه الشافعية ، لكنه كلام لا طائل تحته ، على أن سياق حديث عائشة يؤيد دلالة الحديث على عدم إيجاب الزنا حرمة المصاهرة ، كما يؤيد ذلك ما رواه البيهقي وصححه ، وذكره البخاري تعليقاً أن عليا سئل عن رجل وطئ أم امرأته فقال : "لا يحرم الحرام الحلال" (١٠٣) .

☆ القياس : استدلت الشافعية بوجوه من القياس ، منها ما يلي :

١- العلة في إيجاب النكاح والوطء بملك يمين ، أو نكاح فاسد أن المرأة تصير بهذه الأمور فراشاً ، والزنا لا يجعلها فراشاً فلا تثبت به الحرمة ، ومما يدل على أن الفراش وثبوت النسب هي العلة ، قوله تعالى : ﴿ وهو الذي خلق من الماء بشراً * فجعله نسباً وصهراً ﴾ حيث قرن ذكر الصهر بذكر النسب ورتب كليهما على أمر واحد ، وهو كونه مخلوقاً من الماء فظهر أن الصهر يثبت فيما يثبت فيه النسب (١٠٤) .

٢- لم ترتب الشريعة الإسلامية على الزنا أحكام الوطء المشروع الأخرى من وجوب العدة أو الاستبراء ؛ ففي الدر المختار : "أو الموطوءة بزنا ، أي جاز نكاح من رآها تزنى ، وله وطؤها بلا استبراء" (١٠٥) .

وعلق عليه ابن عابدين قائلاً : "أي عندهما ، وقال محمد : لا أحب له أن يطأها ما لم يستبرئها ، (الهداية) .. إلا أن يفرق (أيّ بين نكاح الموطوءة بملك يمين ، وبين نكاح المزنية) بأن ماء الزنا لا اعتبار له .. إلخ" (١٠٦) .

فكذلك ينبغي أن يكون هذا الوطء غير معتبر في إيجابه حرمة المصاهرة .

٣- وهناك معنى أخر في حرمة المصاهرة يقتضي أن لا تثبت هذه الحرمة بالجماع الحرام ، ويتضح ذلك المعنى بالرجوع إلى ما ذكرناه في معنى المصاهرة اللغوي ، فقد تلخص لنا مما ذكرناه هناك أن القرابة الصهرية ترجع إلى معنيين لغويين : الأول القرب ، والثاني الذوبان ، فالزواج يقرب كلا من

الزوجين إلى أسرة الآخر ، وتذوب به شخصيتهما وينصهران في قالب جديد ، وهذا يقتضي عرفاً وشرعاً أن يعتبر كل واحد منهما أقرباء الآخر كأنهم أقرباؤه هو ، ويحترمهم كما يحترم أقرباءه ، ويظهر ذلك من إطلاق لفظ "الأم" و "الأب" على أبوي الزوج أو الزوجة في العرف والعادة ، ويدل عليه أيضاً ما رواه أبو داؤد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي الكريم ﷺ ، قال : "أحق ما أكرم عليه الرجل ابنته أو أخته" (١٠٧) أي يكرم الرجل لأن بنته أو أخته تحته .

ويبلغ احترام ذوى قرابة الزوج وإحلالهم منزلة أقربائه قمته في أصول الزوج والزوجة وفروعهما حيث يصير هؤلاء بمنزلة أصوله وفروعه في حرمة النكاح المؤبدة وأحكام الحجاب ، أما القرابات الجانبية المحرَّمة في النسب من الأخوات والخالات والعمات فلم تحرم هنا إلا مؤقتا ؛ فلا يجوز له نكاح أخت زوجه أو عمتها أو خالتها مراعاة لمرتبة الاحترام الأدنى من القرابات التي تقع في عمود النسب .

فحرمة المصاهرة تنشأ من علاقة وقرابة تنصهر بهما الأسرتان في قالب جديد وذلك لا يتصور إلا في النكاح ، أما الوطء بملك يمين أو بشبهة فإنه وإن لم يكن نكاحاً لكنه ترتب عليه أهم آثار النكاح وهو ثبوت النسب فأخذ حكمه ، فالموطوءة بملك يمين أو شبهة (مثل النكاح الفاسد) وإن لم تكن زوجته لكنها حلت منه مكاناً يمكن أن تصير به أم أولاده .

وبعد هذا التطواف في أدلة الفريقين يتلخص لنا أن الحنفية استدلوا من القرآن الكريم بقوله تعالى : ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم ﴾ والشافعية بقوله تعالى : ﴿ وأحل لكم ما وراء ذلكم ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ فانكحوا ما طاب لكم من النساء ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ هو الذي خلق من الماء بشراً * فجعله نسباً وصهراً ﴾ .

واتضح مما أسلفناه أن دليل الشافعية والمالكية أصرح من دليل الحنفية والحنابلة ، أما السنة فاستدلت الحنفية منها بحديثين : حديث عائشة في أمر رسول الله ﷺ سودة بالاحتجاب من ابن وليدة أبيها زمعة ، و حديث أبي هانئ : "من نظر إلى فرج امرأة لم تحل له أمها ولا بنتها ، وقد بينا أنه لا علاقة

لحديث عائشة بالموضوع ، أما حديث أبي هانئ فضعيف لكثرة خطأ الحجاج وتدليسه وروايته هذا الحديث بـ "عن" ، وما استدلت به الشافعية من حديث ابن عمر : "لا يحرم الحرام الحلال" فهو أيضاً لا يخلو عن كلام في إسناده ، لكنه أصلح حالاً من حديث أبي هانئ خاصة إذا اعتضد بحديث عائشة ، أما القياس فلا تخفى قوة ما ذهب إليه الشافعية من جعل الفراش مناطاً للتحريم ومتانته وقربه إلى قواعد الشريعة وبعده عن ورود الاعتراض عليه ، وهذا العرض لأدلة الفريقين يوضح لنا أن قول من ذهب إلى عدم ثبوت حرمة المصاهرة بالزنا أقوى دليلاً ، وإن كان القول بالتحريم أحوط . [الحديث صلة]

الهوامش :

(٨٤) السرخسي ؛ المبسوط : ٢٠٥/٤ ، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية ، كراتشي سنة ١٤٠٧هـ .
(٨٥) المهذب مع شرحه : المجموع : ٢١٧/١٦ .
(٨٦) تحفة المحتاج : ٣٠٢/٧ .
(٨٧) المبسوط -للسرخسي : ٢٠٥/٤ .
(٨٨) أحكام القرآن -للجصاص : ١١٤/٢ .
(٨٩) سورة النساء .
(٩٠) المبسوط : ٢٠٦/٤ .
(٩١) بدائع الصنائع : ٢٦١/٢ .
(٩٢) الشافعي ، الإمام : كتاب الأم : ٢٦/٥ ، دار المعرفة بيروت .
(٩٣-٩٤) البيهقي : السنن الكبرى : ١٦٩/٧ .
(٩٥) فتح الباري : ١٥٦/٩ .
(٩٦) ابن ماجة ، السنن : ص/١٤٥ ، قديمي كتب خانة - كراتشي .
(٩٧) السنن الكبرى : ١٦٨/٧ .
(٩٨) صحيح البخاري مع فتح الباري : ٣٠٠/٥ ، (باب قول الإمام لأصحابه : اذهبوا بنا نصلح من كتاب الصلح) : ١٩٧/٦ (باب فرض الخمس) .
(٩٩) تهذيب التهذيب : ٢٤٨/١ .
(١٠٠) تهذيب التهذيب : ٣٢٨/٥ .
(١٠١) السنن الكبرى : ١٦٩/٧ .
(١٠٢) فتح الباري : ١٥٦/٩ .
(١٠٣) السنن الكبرى -للبيهقي : ١٦٩/٧ ، وصحيح البخاري مع فتح الباري : ١٥٤/٩ .
(١٠٤) المهذب مع شرحه المجموع : ٢١٧/١٦ و ٢٢١ .
(١٠٥-١٠٦) الدر المختار مع حاشيته : رد المحتار : ٥٠/٣ .
(١٠٧) أبو داؤد : السنن : ٢٩٠/١ ، شركة إتش. إيم. سعيد كراتشي .

التربية الأسرية
بين الضوابط الشرعية والمتطلبات العصرية

بقلم : الدكتور محمد السيد علي بلاسي
الخبير الدولي للتربية والعلوم والثقافة بمنظمة الإيسيكو ..

اعتبر الإسلام الرجل والمرأة عنصرين متعادلين في بناء الحياة ، كما اعتبر الأسرة هي الخلية الأساسية في بناء الحياة الاجتماعية ، فهي أصغر وحدة تنظيمية في بناء المجتمع .. وهي مصدر الراحة والاستقرار والحب والحنان والرعاية لجميع أفرادها : الأب ، الأم ، الأبناء ، الأقارب .. (١) .

وتشكل الأسرة في نظر الإسلام القاعدة الأساسية في بناء المجتمع ؛ لذلك اهتم ببناء وتنظيم العلاقات بين الزوج والزوجة والأبناء والآباء ، واعتبر العلاقة بينهما قائمة على أساس الود والرحمة والحب والاحترام المتبادل .

قال تعالى : ﴿ ومن آيته * أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها * وجعل بينكم مودّةً ورحمةً .. ﴾ [سورة الروم ، الآية/٢١] ، وقال عزّ وجل : ﴿ و عاشروهنّ بالمعروف ﴾ [سورة النساء ، الآية/١٩] ، وقال تعالى : ﴿ ولهنّ مثل الذي عليهنّ بالمعروف ﴾ .
[سورة البقرة ، الآية/٢٢٨]

و وضح الرسول ﷺ : أهمية الزواج والأسرة ، فقال : "ما بني بناء في الإسلام أحب إلى الله عزّوجل من التزويج" .

وقال ﷺ : "من تزوج فقد أحرز نصف دينه ، فليتق الله في النصف الآخر" (٢) .

(١) المبادئ الإسلامية : ص/١٣١ .
(٢) نحو فهم صحيح عن الكون والحياة : ص/٨٥-٨٦ .

وبالتأمل في النصوص والمفاهيم الإسلامية ؛ نجد أن الإسلام اعتبر الأسرة مؤسسة هامة ومقدسة في الحياة ؛ فأرسى قواعدها على أساسين : أساس قانوني ، و أساس أخلاقي .

فقد شرع الإسلام الأحكام والقوانين التي تنظم شئون الأسرة وحقوق الأفراد فيها من النفقة والميراث والالتزامات المختلفة ، بالإضافة إلى أنه أرسى بناء الأسرة على أسس الأخلاق والأحاسيس والعاطفة والوجدان ، التي تتعهد بتوفير أجواء الحب والتعاون والاحترام والطاعة ، وحسن المعاشرة بين أفراد الأسرة ..

فتلك أخلاق الإسلام العامة ، وتلك دعوته إلى أفراد الأسرة بشكل خاص أن يتعاملوا بأفضل أساليب التعامل وأكثرها رقة وعذوبة ! (١) .

۞ حقوق و واجبات :

وقد حرص الإسلام على الأسس الكفيلة ببناء الأسرة من الهدم والتخريب ؛ فجعل بناءها قائماً على أساس متين ونظام سديد ؛ فبين الحقوق والواجبات لكل من الزوج والزوجة والآباء والأبناء ، وكيفية العلاقة بينهم ، والتعامل معهم .

وأقوى هذه الأسس ، هو الأساس التعبدي وطاعة الله سبحانه ، فكل واحد من أفراد الأسرة يؤمن - كمسلم - بأن هذه الحقوق والواجبات المحددة للزوج ، والزوجة ، والآباء ، والأبناء ، هي فريضة إلهية ، ويجب الوفاء بها ، وأنه مسئول عنها يوم القيامة ، ومجازى بما يناسب عمله من الثواب والعقاب ..

فبر الوالدين ، والإحسان إليهما ، مقرون بطاعة الله : ﴿ أنِ اشْكُرْ لِي * وَلِوَالِدَيكَ إِلَيَّ المصير ﴾ [سورة لقمان ، الآية/١٤] ، وهو مكلف به ، قال تعالى : ﴿ و وصينا الإنسان بوالديه إحساناً ﴾ . [سورة الأحقاف ، الآية/١٥]

والإنسان معاقب على تركه ، ومثاب على الوفاء به (٢) .

---

(١) المبادئ الإسلامية : ص/١٣٣-١٣٤ .
(٢) المرجع السابق : ص/١٣٢ .

فقد روي عن رسول الله ﷺ ، قوله : "نظر الولد إلى والديه حباً لهما عبادة" .

كذلك أمر الإسلام الآباء بحب الأبناء والعطف عليهم وتربيتهم والنفقة عليهم ، قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ! قُوا أنفسكم * وأهليكم ناراً * وقُودها الناس والحجارة ﴾ .

[سورة التحريم ، الآية/٦]

وكما أوجب الشارع الحكيم على الآباء النفقة على الأبناء الصغار لأنهم عاجزون عن النفقة على أنفسهم ، أوجب على الأبناء النفقة أيضاً على آبائهم حين العجز عن النفقة على أنفسهم (١) .

كذلك أشار الشارع الحكيم إلى أن حقوق كل من الزوجة والزوج فريضة ، يحاسب الله عليها العباد : قال تعالى : ﴿ ولهنّ مثل الذين عليهنّ بالمعروف ﴾ [سورة البقرة ، الآية/٢٢٨] ، وقال عزّوجل : ﴿ وعاشروهنّ بالمعروف ﴾ [سورة النساء ، الآية/١٩] ، و قال في النفقة على الزوجة : ﴿ لِيُنفق ذو سعة من سعته ﴾ [سورة الطلاق ، الآية/٧] ، وقال تعالى : ﴿ الرجال قوّامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض * وبما أنفقوا من أموالهم ﴾ [سورة النساء ، الآية/٣٤] .

وقد أعطى الإسلام (الأب) الولاية والقيمومة ، و دور القيادة في الأسرة ؛ ذلك لأنها مؤسسة من المؤسسات الاجتماعية ، وعلى صلاحها تتوقف سعادة الأفراد ، وصلاح المجتمع ، لئلا تدب الفوضى في الحياة ، في الوقت الذي أكد فيه الإسلام أن لهذه القيمومة والولاية حدودها القانونية والأخلاقية .

وألزم الإسلام الزوجة بطاعة زوجها ، والأبناء بطاعة الأب ، شريطة أن لا يصدر عنه ما يضرهم ، أو يسيئ إليهم ، أو يدخلهم في معصية الله ، أو يخرجهم من طاعته .

فقد ورد في الحديث الشريف : "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" .

لقد آمن الإسلام بأن الرجل والمرأة متساويان في الإنسانية ، قال الله

---

(١) نحو فهم صحيح عن الكون والحياة : ص/٨٧ .

تعالى : ﴿ يا أيها الناس ! إنا خلقناكم من ذكر وأنثى * وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا * إنّ أكرمكم عند اللّه أتقاكم ﴾ [سورة الحجرات ، الآية/١٣] .

و جعل الحب والاحترام بين الرجل و المرأة أمراً مقدساً ؛ فقال تعالى : ﴿ و من آيته * أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها * وجعل بينكم مودّةً ورحمةً ﴾ [سورة الروم ، الآية/٢١] .

وروي عن الرسول الكريم ﷺ قوله : "من أخلاق الأنبياء عليهم السلام حب النساء" ، وروي عنه ﷺ أنه قال : "خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي" .

وهكذا جعل الإسلام الحب بين الرجل والمرأة ، وأوجب احترامها ، كما أوجب نفقتها على زوجها ، وإن كانت غير محتاجة ، نفقة الطعام واللباس والزينة والعلاج ، وسائر حوائجها الاجتماعية ، بحدود استطاعته ، و وضعه المالي بشكل يليق بوضعها الاجتماعي المعتاد ، قال تعالى : ﴿ ليُنفق ذو سعة من سعته ﴾ [سورة الطلاق ، الآية/٧] .

وجعل للزوجة نصيباً من الميراث ، فأعطاها ربع التركة ، إذا لم يكن للزوج أبناء ، وثمن التركة إذا كان له أبناء ، وأعطاها نصف تركة الرجل إذا مات ، ولم يكن له وارث يرثه ، فترث الربع بالفرض والربع الآخر بالرد عليها على مصطلح الفقهاء .

كما جعل للزوج نصيباً من تركة زوجته بالحصص المبينة في كتب الفقه ، هذا ! ولم يلزم الإسلام المرأة بالعمل في بيت زوجها ، كإعداد الطعام ، أو تنظيف المسكن ، أو غسل الثياب .. إلخ .

ولكن حبب إليها ذلك ، وجعله مندوباً ، وهي مثابة عليه ، ومجزية بالخير عند اللّه سبحانه وتعالى ، بل المرأة في الإسلام ليست مسئولة عن تربية الطفل ورضاعته ، ولها الحق في أن تطالب الأب بأجرة الرضاع والحضانة .

وعلى المرأة أن تطيع زوجها ولا تعصيه في شئ أبداً ، إلا إذا دعاها إلى معصية اللّه سبحانه ، و أن تكون مصدر الحب و الجمال و الحنان و الرعاية

والسعادة في البيت .

وقد شرع الإسلام الطلاق بقول اللّه الحق : ﴿ الطلاق مرتان * فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ [سورة البقرة ، الآية/٢٢٩] .

كعلاج للمشاكل المستعصية في الأسرة ، والعلاقة الزوجية المعقدة التي لا يمكن حلها إلا بهذه الطريقة ، وليكون المجال مفتوحاً أمام كل منهما لاستئناف حياة مستقرة سعيدة ، عند ما تتعذر إقامة حياة ودية بينهما ، واعتبروه من أشد الأمور كراهية ؛ فقد ورد عن المصطفى ﷺ أنه قال : "ما أحل اللّه شيئاً أبغض إليه من الطلاق" .

ودعا الإسلام إلى الصلح بين الرجل والمرأة قبل إيقاع الطلاق ، بل اعتبر العلاقة الزوجية قائمة بينهما في عدة الطلاق الرجعي ، فمن حقه أن يرجعها من دون عقد أو مهر (١) .

۞ ضوابط تربية الأبناء :

أولاً - اختيار الزوجة : الزوجة سكن للزوج ، وحرث له ، وهي شريكة حياته ، وربة بيته ، وأم أولاده ، ومهوى فؤاده ، وموضع سره ونجواه ، وهي أهم ركن من أركان الأسرة ؛ إذ هي المنجبة للأولاد ، وعنها يرثون كثيراً من المزايا والصفات ، وفي أحضانها تتكون عواطف الطفل ، وتتربى ملكاته ، ويتلقى لغته ، ويكتسب كثيراً من تقاليده وعاداته ، ويعرف دينه ، ويتعود السلوك الاجتماعي ؛ من أجل هذا عني الإسلام باختيار الزوجة الصالحة ، وجعلها خير متاع ينبغي التطلع إليه والحرص عليه .

يقول الرسول الأعظم ﷺ : "تنكح المرآة لأربع لمالها ، ولحسبها ، ولجمالها ، ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك" .

ويضع - عليه السلام - تحديداً للمرأة الصالحة ، وأنها الجميلة المطيعة البارة

(١) المبادئ الإسلامية : ص/١٣٢ وما بعدها ، ولمزيد من التفصيلات ؛ راجع : فقه السنة - للشيخ سيد سابق : ١١٥/٢ وما بعدها .

الأمينة ، فيقول : "خير النساء من إذا نظرت إليها سرتك ، وإذا أمرتها أطاعتك ، وإذا أقسمت عليها أبرتك ، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك" (١) .

ثانياً - حق الابن في الحياة : كان الطفل قبل الإسلام يعتبر من خلق والديه ؛ ومن هنا كان للدولة حق قتل الطفل الضعيف مثلما كان في أسبطرة وأثينا ، وقد كان قتل البنات شائعاً عند بعض قبائل العرب في الجاهلية ، وجاء الإسلام ليبطل هذه المعتقدات الفاسدة ويبين أن اللّه - سبحانه وتعالى - وحده هو المبدئ المعيد ، قال تعالى : ﴿ ثم خلقنا النُطفة علقةً * فخلقنا العلقة مُضغةً * فخلقنا المُضغة عِظاماً * فكسُونا العظامَ لحماً * ثُم أنشأناه خلقاً آخر * فتبارك اللّه أحسن الخالقين ﴾ . [سورة المؤمنون ، الآية/١٤]

وحرم قتل الأولاد في قوله تعالى : ﴿ ولا تقتلوا أولادكم من إملاق * نحن نرزقكم وإياهم ﴾ . [سورة الأنعام ، الآية/١٥١]

ثالثاً - حق الابن في اسم حسن : وقد حرص الإسلام كذلك على حق الطفل في التسمية الحسنة ، فقال ﷺ : "إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم"

رابعاً - حق الطفل في التغذية : قرر اللّه - سبحانه وتعالى - في قوله : ﴿ وَ لا تقتُلوا أولادكم خشية إملاق * نحن نرزقهم وإياكم * إنّ قتلهم كان خِطئاً كبيراً ﴾ . [سورة الإسراء ، الآية/٣١]

حق الطفل في الغذاء وأنه ضروري بالنسبة للطفل منذ ولادته حتى يتزود بالطاقة التي يحتاج إليها للقيام بنشاطه العقلي والجسمي والنفسي ، كما أكد الإسلام على أهمية الرضاعة من الأم وأنه أفضل غذاء للطفل ، فقال تعالى : ﴿ والوالدات يُرضعن أولادهنّ حَولين كاملَين * لِمَن أراد أن يُتمَّ الرضاعةَ ﴾ [سورة البقرة ، الآية/٢٣٣]

---

(١) فقه السنة : ١٤/٢-١٥ .

خامساً - حق الطفل في معاملة طابعها الحب : فليس بالغذاء وحده يحيا الطفل ، فهو يحتاج إلى الحنان والود من الآخرين ، كما أنه يحتاج إلى أشخاص يلتصق بهم مادياً في صورة الاحتضان والتقبيل والمداعبة .

سادساً - العدل بين الأولاد في المعاملة : فكلما عدلنا في معاملة الطفل مع بقية إخوانه ، ولم نفضل واحداً على الآخر ، كلما كانت الفرصة مواتية لنموه نمواً سليماً ، وقد اهتم الإسلام بهذه الناحية في تربية الطفل ولم يفرق بين الذكر والأنثى ، ولقد كانت نصيحة النبي الكريم ﷺ : "اعدلوا بين أولادكم في النحل كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر واللطف" ، وقوله ﷺ : "من كانت له أنثى ولم يعدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها - يعني الذكور - أدخله اللّه الجنة" ، كما أكد الإسلام على أن العدل في معاملة الطفل يحميه من كل صور الاضطراب النفسي والاجتماعي .

سابعاً - حق الطفل في الحرية واللعب : والإسلام كفل للطفل حق اللعب واللهو المباح باعتباره فطرته التي فطره اللّه عليها ، ويرى بعض علماء المسلمين منذ زمن بعيد أن من يعارض الأطفال في لعبهم إنما يعارض الحياة عندهم .

وكان الرسول الأعظم ﷺ يدع حفيديه الحسن والحسين يلعبان مع أترابهما ، وقد اقتدى الصحابة بالنبي الكريم ﷺ في هذا الشأن ، وقد أدرك المسلمون أهمية اللعب في نضج الطفل اجتماعياً واتزانه انفعالياً ؛ فبدون اللعب يصبح الطفل أنانياً ضيق الأفق غير محبوب ، ومن ثم فإن للعب مزايا عديدة في العملية التربوية وليس مضيعة للوقت .

ثامناً - حق الطفل في الأمن الاجتماعي والحماية من الظلم :

يحرص الإسلام على إشباع حاجة الطفل إلى الأمن بكل الوسائل المشروعة ، وأهمها ألا يكون مسرحاً لنزاع الوالدين وشقاقهما ، وقد قال اللّه تعالى : ﴿ لا تُضار والدة بولدها .. ﴾ [سورة البقرة ، الآية/٢٣٣] ، ويرى الإسلام أن الأمن الاجتماعي يجب أن يتوافر للطفل ، وخاصة اللقيط أو اليتيم ؛ لأنه أكثر

الأطفال تعرضاً للإساءة والظلم والقسوة والإهمال ، وندد القرآن عمن يسيئ للطفل الضعيف أو اليتيم : ﴿ كلا ! بل لا تُكرمون اليتيم ﴾ [سورة الفجر ، الآية/١٧]، ﴿ فأما اليتيم فلا تقهر ﴾ . [سورة الضحى ، الآية/٩]

وقول الرسول الكريم ﷺ : "خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه ، أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين" ، يشير بأصبعيه .

تاسعاً - حق الطفل في التربية والتعليم : وهذا الحق مأخوذ من قوله تعالى : ﴿ وَ قُل : ربِّ ارحمهُما * كما ربياني صغيراً ﴾ . [سورة الإسراء ، الآية/٢٤]

والمقصود بالتربية هنا : عملية الإعداد والرعاية في مرحلة النشأة الأولى للإنسان ، والتربية في هذه المرحلة مسئولية الأسرة ، فقد ألزم الإسلام الآباء بضرورة تربيتهم وتأديبهم : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ! قُوا أنفسكم * و أهليكم ناراً ﴾ [سورة التحريم ، الآية/٦] ، وقد أدرك المسلمون أهمية السنوات الأولى لحياة الطفل في التربية والتعليم في بناء شخصيته ؛ ولذا أقر الإسلام نظام الالتزام في التعليم فأوجب على الوالد تعليم ابنه القرآن والصلاة فإذا لم يستطع يرسله إلى الكتاب ، فإذا لم يستطع نفقته فعلى أقربائه ، فالمحسنين ، وإلا فبيت المال ملزم بذلك (١) .

۞ علل .. و أدوية :

من أهم الأسباب التي أوجدت تلك الأزمة التربوية والسلوكية التي وضحت معالمها في واقع حياتنا الأسرية ما يلي :

أولاً - غياب قوامة الرجل : ويعد من أخطر الأمور التي أوجدت الخلل التربوي والسلوكي في كثير من الأسر ؛

ونسوا أن اختصاص الرجل بالقوامة التي منحه اللّه إياها لا يغض ولا

---

(١) حقوق الطفل في الإسلام : د/حلمي محمد القاعود : ص/٣ ، (مقال منشور بمجلة : "الخفجي" ، عدد يوليو ١٩٩٥م) .

ينقص من قدر إنسانية المرأة ؛ لأنه توزيع إلهي نشأ من مفارقات عضوية جسدية ونفسية عاطفية ، ولا من تفرقة في جوهر الإنسانية المشترك بين النساء والرجال ، قال اللّه تعالى : ﴿ فاستجاب لهم ربهم * أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض ﴾ . [سورة آل عمران ، الآية/١٩٥]

فالقوامة التي قررها الإسلام للرجل في أسرته تقوم على اعتبارين : مادي حسي ، ومعنوي أدبي .

ويتمثل الاعتبار المادي الحسي فيما يقوم به الرجل من سعي خارج البيت ؛ لجلب سائر احتياجات الأسرة ومتطلباتها ، علماً أن تقرير هذه الحقيقة ، لا يمس شخصية المرأة بأي سوء أو انتقاص ؛ لأنه تقرير لأمر واقع مشهود ومسلم به في حياة الناس قديماً وحديثاً ..

ولا شك أن هذا الواقع يستند إلى مبرر فطري وظيفي ، ذلك أن المرأة بطبيعتها تحمل وتضع وترضع وتحضن ، وهي في هذه الأحوال والظروف تلاقي ضعفاً وألماً وعجزاً عن مباشرة شدائد الحياة وقسوتها التي ينهض لها الرجل دونها ؛ ومن هنا فرض اللّه تعالى الجهاد على الرجال دون النساء .

أما الاعتبار الأدبي والمعنوي الذى لاحظه الإسلام في قوامة الرجل على الأسرة ، فهو أن عمل الرجل خارج بيته يوسع أفقه ، ويكسبه التجارب والخبرات ، وينوع علاقاته ومعاملاته مع كل مستويات البشر ، فيطلع على أساليب تفكيرهم وطرق تعاملهم ، ويتعرف على مكايدهم وحيلهم ويميز بين محسنهم ومسيئهم ، وهذا ما لا يتوافر للمرأة بحكم وظيفتها وميدان نشاطها الفطري ..

وبالإضافة إلى ذلك : فإن تقسيم الوظائف الفطرية بين الرجل والمرأة يستند إلى تعليلات معقولة مشاهدة الآثار ؛ حيث إن الوضع الطبعي للمرأة أن تقوم على رعاية البيت وتدبير شئون الأبناء وحضانتهم بما عرف عنها من طبع لطيف ، وعاطفة رقيقة فياضة ويسهل معها أن تنزل إلى مستوى أبنائها ، فتفكر بعقولهم ، وتملأ أرواحهم أملاً وإشراقاً ، وتسعد قلوبهم مودة وصفاء ، وتنمي

أحاسيسهم الطفولية ، فإذا ما كبروا تناولتهم يد الأب ليأخذوا عنه تجارب الحياة ، ويتحملوا بأسها بقوة وإرادة وتدبير سليم (١) .

ثانياً - الأغالية وعدم الاهتمام بأمر المسلمين : من أخطر أمراض المسلمين المعاصرين ، انفراط عقدهم وتشرذم أميتهم ، فصاروا تجمعات صغيرة مبعثرة ، واستبدلوا رابطة العقيدة بروابط دنيوية ، وضعفت رابطة العقيدة والأخوة ، حتى وصل الأمر إلى تبلد الحس الإسلامي نحو رابطة الأخوة الإسلامية .

ونسوا أن رسول الله ﷺ قال : "من أصبح وهمه الدنيا فليس من الله في شئ ، ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم" .

ولكن .. كيف نربي أولادنا على الاهتمام بأمور المسلمين :

١- متابعة أخبار المسلمين .

٢- اهتمام البيت المسلم بالقضايا الإسلامية الكبرى وشرحها للصغار بما يناسب عقولهم ، مثل قضية فلسطين ، وكشمير ، والبوسنة والهرسك ، والشيشان ، وأسرى الكويت وغيرها ..

٣- من الاهتمام بالمسلمين : التعرف على الدعوات الهدامة التي تكيد للمسلمين : كالحركة التنصيرية و وسائلها في دس السم في العسل ، وأماكن تواجدها ، والمؤسسات المختفية وراءها ، والتعرف كذلك على القاديانية والباطنية والشيوعية والعلمانية والصهيونية وغيرها ، وتحصين الناشئة ضد هذه الحركات الهدامة (٢) .

ثالثاً - وسائل الإعلام الهابطة : نتائج الأبحاث والدراسات تؤكد بما لا يدع

---

(١) كيف نربي أولادنا على الاهتمام بالمسلمين ؟ : خالد أحمد الشنتوت : ص/٨٢ وما بعدها ، (مقال منشور بمجلة : "منار الإسلام" ، عدد شوال ١٤١٨هـ) .

(٢) القوامة على الأسرة لماذا هي للرجل : د/حسن أبو غدة : ص/٥٧ ، (مقال منشور بمجلة "الوعي الإسلامي" ، عدد ذي الحجة ١٤١٨هـ) .

مجالاً للشك أن الطفل العربي المسلم يتعرض لمؤثرات خطيرة ، وأن شخصيته وهي في مراحل تكوينها تخضع لضغوط سلبية متنوعة ، وتتفاقم المشكلة في ظل تراجع دور الأب والأم في العملية التربوية ، وبسبب نقص المواد التعليمية في أكثر من بلد عربي ، فإن دور المدرسة أيضاً قد أصابه قصور كبير ، ومع هذا الغياب والتقصير المتعدد الصور والأشكال ، تأتي أجهزة الإعلام المعتمدة في جزء كبير منها على الإنتاج الأجنبي ؛ لتسد الفراغ ، ولتحدث هزة قيمية خطيرة قد ندفع ثمنها باهظاً في المستقبل .

ولنتذكر على الدوام مقولة شمعون بيريز (رئيس وزراء إسرائيل السابق) الذي يؤكد : "لسنا نحن الذين سنغير العالم العربي ، ولكنه ذلك الطبق الصغير الذي يرفعونه على أسطح منازلهم" (١) .

رابعاً - الفراغ الديني : وبسببه كانت تلك الأزمة التربوية والسلوكية التي وضحت معالمها في واقع حياتنا ؛ فوجدنا ما لم نكن نسمع عنه من قبل : فمن قتل الأم لابنها من أجل عشيقها ، إلى قتل الولد لأبيه وأمه بسبب المخدرات ، إلى رجل يرتكب الفاحشة مع ابنته ...

وغير ذلك من الانتكاسات الفطرية التي تستكّ آذاننا بسماع أخبارها كل يوم ؛ فضلاً عن الظواهر المتفشية في الأبناء : من تدخين ومسكرات ومخدرات وزنا ولواط وسحاق .. كل هذا نظراً لأننا ابتعدنا عن التربية الإيمانية

والطريق إليها : رَبط الولد منذ تعقله بأصول الإيمان ، وتعويده منذ تفهمه أركان الإسلام ، وتعليمه من حين تمييزه مبادئ الشريعة الغراء ..

ومن المسلم به : أن الشاب حين يستشعر من أعماق وجدانه أن الله سبحانه يراقبه ويراه ، ويعلم سره ونجواه ، ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ، وأنه سيحاسبه إن قصر وفرط ، ويعاقبه إن انحرف وزل - لا شك

---

(١) الأطفال ومشاهدة العنف في التلفزيون - عبد الرحمن غالب : ص/٨٨ .

أنه سينتهي عن الموبقات والقبائح ، ويكف عن المنكرات والفواحش .

ومن المعلوم يقيناً : أن حضور مجالس العلم والذكر ، والمداومة على صلاة الفرض والنفل ، والمواظبة على تلاوة القرآن الكريم ، والتهجد في الليل ، والناس نيام ، والاستمرار على صيام المندوب والتطوع ، والاستماع إلى أخبار الصحابة والصالحين، واختيار الرفقة الصالحة ، والارتباط بالجماعة المؤمنة ، وذكر الموت وما بعده ؛ كل ذلك يقوي في المؤمن جانب الخشية من اللّه والمراقبة له ، والاستشعار لعظمته (١) .

وبعد ! فلنتأكد أنه : "لن يصلح حال آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها" .

فقد انتصر محمد بن عبد اللّه ﷺ يوم صنع أصحابه - عليهم رضوان اللّه - صوراً حيةً من إيمانه ، تأكل الطعام ، وتمشي في الأسواق ، يوم صاغ منهم كلا على حدة قرآناً حياً يدب على الأرض ، يوم جعل من كل فرد نموذجاً مجسماً للإسلام ، يراه الناس فيرون الإسلام .

إن النصوص وحدها لا تصنع شيئاً ، وإن المصحف وحده لا يعمل حتى يكون رجلاً ، وإن المبادئ وحدها لا تعيش إلا أن تكون سلوكاً .

ومن ثم : جعل محمد ﷺ هدفه الأول أن يصنع رجالاً لا أن يلقي مواعظ ، وأن يصوغ ضمائر لا أن يدبج خطباً ، وأن يبني أمة لا أن يقيم فلسفة ؛ أما الفكرة ذاتها فقد تكفل بها القرآن الكريم ، وكان عمل محمد ﷺ أن يحول الفكرة المجردة إلى رجال تلمسهم الأيدي ، وتراهم العيون ، وأطلقها ، تعامل الناس وتأخذ منهم وتعطي ، وتقول بالفعل والعمل ، ما هو الإسلام الذي جاء به محمد بن عبد اللّه ﷺ من عند اللّه (٢) .

وصلى اللّه على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم،
والحمد للّه رب العالمين

---

(١) تربية الأولاد في الإسلام - عبد اللّه ناصح علوان : ١٤٧/١ ، ٢٢٩ .

(٢) دراسات إسلامية : للشهيد سيد قطب : ص/٢٥ .

المبحث البلاغي
في تأويل مشكل القرآن

بقلم : الأستاذ رفيق أحمد
الأستاذ المشارك ، قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية ، جامعة شيتا غونغ ، بنغلاديش

كان ابن قتيبة أحد المؤلفين المكثرين نبغ في تاريخ الأدب العربي في القرن الثالث الهجري - وكان عالماً بارعاً في علوم القرآن والحديث ولغوياً رائداً في النحو والبلاغة وناقداً جرئياً مستقل الفكر وأديباً واسع الاطلاع وكاتباً مفنناً صاحب التصانيف الحسان - (١) ، وقد ألف عدة كتب حول القرآن الكريم أهمها : "تأويل مشكل القرآن" يحتوي الكتاب على دراسة بيانية لأسلوب القرآن بصورة عامة ، قد عرض المؤلف فيه مسألة إعجاز القرآن البياني من وجهه نظر أهل السنة والجماعة ، وأوضح جوانب ذلك الإعجاز في النظم وسبك الألفاظ ودقة اختيارها خلال كلامه عن مشكل القرآن ، وبذلك شارك في الدراسات البلاغية ونثر جملة ملاحظاته في ثنايا تعليقاته على الآيات القرآنية ، وتحدث ابن قتيبة بكثير من التفصيل عن المصطلحات البلاغية السائدة آنذاك مثل المجاز والاستعارة والكناية والتعريض وغيرها ، وموجز ذلك فيما يلي :

❁ المجاز : والمجاز عنده ليس ما هو يقابل الحقيقة ، وإنما هو ما يقابل التعبير العادي الخالي من أي تجاوز في المعنى أو الصياغة عن الصحة التقليدية للعبارة - وعلى هذا فهو يشمل كل بحوث البلاغة - ما عدا ما عرف مؤخراً باسم علم البديع - أي أنه يشمل موضوعات علم البيان وعلم المعاني دون تفصيل نمل ، كما يصنع العلمان البلاغيان - كما نراه يقول : للعرب المجازات في الكلام ومعناها طرق القول ومأخذه ، ففيها : الاستعارة والتمثيل والقلب والتقديم

والتأخير والحذف والتكرار والإخفاء والإظهار والتعريض والافصاح والكناية والإيضاح ومخاطبة الواحد مخاطبة الجمع ، والجميع خطاب الواحد ، والواحد والجميع خطاب الاثنين والقصد بلفظ الخصوص لمعنى العموم وبلفظ العموم لمعنى الخصوص مع أشياء كثيرة ستراها في أبواب المجاز - إنشاء الله تعالى - وبكل هذه المذاهب نزل القرآن ولذلك لا يقدر أي شيئ من التراجم على أن ينقله إلى شئ من الألسنة ، كما نقل الإنجيل عن السريانية إلى الحبشية والرومية ، وترجمت التوراة والزبور وسائر كتب الله تعالى بالعربية ، لأن العجم لم تتسع في المجاز اتساع العرب (٢) .

و يحدث عن الطاعنين على القرآن بالمجاز ، فيقول : إنهم زعموا أنه كذب ، لأن الجدار لا يريد والقرية لا تساءل (٣) ، ويرد مطاعنهم بقوله : وهذا من اشنع جهالاتهم وأدلها على سوء نظرهم وقلة أفهامهم ، ولو كان المجاز كذباً ، وكل فعل ينسب إلى غير الحيوان باطلاً كان أكثر كلامنا فاسداً ، لأننا نقول : نبت البقل و طالت الشجرة و اينعت الثمرة و أقام الجبل و رخص السعر ، والله تعالى يقول : ﴿ فإذا عزم الأمر ﴾ وإنما يعزم عليه ، فيقول تعالى : ﴿ فما ربحت تجارتهم ﴾ فإنما يربح فيها ، ويقول : ﴿ وجاءوا على قميصه بدم كذب ﴾ وإنما كذب به ، ولو قلنا للمنكر لقوله : ﴿ جدار يريد أن ينقض ﴾ كيف كنت أنت قائلاً في جدار رأيته على شفا انهيار ، رأيت جداراً ماذا ؟ لم يجد بدأ من أن يقول : جداراً يهم أن ينقض أو يكاد أن ينقض أو يقارب أن ينقض ، وأيّاما قال : فقد جعله فاعلاً ، ولا أحسبه يصل إلى هذا المعنى في شئ من لغات العجم إلا بمثل هذه الألفاظ (٤) .

ويتضح مما سبق أن المجاز ضرورة تعبيرية لا يمكن الاستغناء عنها وإلا عجزنا في بعض الاحايين عن المعاني حيث لا يمكن التعبير عنها بالعبارة الحقيقية ، و إن المجاز ليس خاصاً باللغة العربية ، و إنما هو شئ عام في كل لغة ، غير أن اتساع العرب في المجاز بقدر لم يكن عند غيرهم من أصحاب اللغات الأخرى ، و لذا ظل الأدب العربي متميزاً به عن سواه ، و بقي القرآن

خاصاً باللغة العربية لا يستطاع نقله كما ينبغي إلى لغة غيرها .

وعلى هذا فأسلوب المجاز يختلف عن أسلوب الحقيقة في أن الأسلوب المجازي يحتوي شيئاً لا يوجد نظيره في الأسلوب الحقيقي ، إذ لو كانا يحتويان شيئاً واحداً لما تعسر نقل القرآن إلى غيره من اللغات ، وإذن فالأسلوب المجازي يأتي لغاية لا تتاتي مع الأسلوب الحقيقي .

❁ الاستعارة : عقد ابن قتيبة باباً للاستعارة في "تأويل مشل القرآن" والنظرة في هذا الباب توضح الملاحظات التالية :

١- شمول الاستعارة لألوان البيان : فإن الاستعارة عنده تشمل كل ألوان البيان : من استعارة ومجاز مرسل وتمثيل وتشبيه بليغ وكناية ، على الرغم من أنه عقد باباً آخر للكناية والتعريض ، وكذلك نراه يعرف الاستعارة بقوله : فالعرب تستعير الكلمة فتضعها مكان الكلمة إذا كان المسمى بها بسبب من الأخرى أو مجاوراً لها أو مشاكلاً (٥) ويجعل منها قول الشاعر :

إذا سقط السماء بأرض قوم ❁ رعيناه و إن كانوا غضابا

وقول الأعشى يذكر روضة :

يضاحك الشمس منها كوكب شرق

مؤزر بعميم النبت مكتهل

ويقول : ومن الاستعارة في كتاب الله عزوجل : ويكشف عن ساق ، أي عن شدة من العمل (٦) ، وهكذا يقول : ومنه قوله عزوجل : ﴿ أَوَ مَن كان ميتاً فأحييناه * وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس ﴾ أي كان كافراً فهديناه ، ومنه قوله : ﴿ وثيابك فطهر ﴾ أي طهر نفسك من الذنوب ، فكني عن الجسم بالثياب لأنها تشمل عليه (٧) .

٢- علاقة الاستعارة : وإن كل تركيب من هذه التراكيب الاستعارية ، بالحدود التي شملتها ، لابد أن يقوم على علاقة بين التعبير المستعار والمستعار منه ، وقد تدق هذه العلاقة وتخفى على البصر السريع وقد تنكشف وتظهر لكل ذي رؤية .

٣- غاية الاستعارة : قد تأتي الاستعارة لغاية في المعنى كما في قوله تعالى : ﴿ ولا يظلمون فتيلاً ﴾ ، ﴿ ولا يظلمون نقيراً ﴾ والفتيل ما يكون في شق النواة ، والنقير : النقرة في ظهرها ، ولم يرد أنهم لا يظلمون ذلك بعينه ، وإنما أراد أنهم إذا حوسبوا لم يظلموا في الحساب شيئاً ولا مقدار هذين التافهين الحقيرين (٨) ، فهنا غاية الاستعارة معنوية خالصة ، إذ كان يمكن التعبير عنها بعبارة مساوية لها ، ولكن المعنى سيقل تأثيره بدون الاستعارة .

وقد تكون الغاية من الاستعارة مجرد الإيجاز في الألفاظ ، إذ يؤدي اللفظ المستعار بكميته الصغيرة ما تؤديه عبارة في مثل إضعافه ، كما وضح ذلك بقوله : ويقولون ضحكت الأرض ، إذا انبتت ، لأنها تبدي عن حسن النبات وتنفتق عن الزهر كما يفتر الضاحك عن الثغر (٩) ، وقد تأتي الاستعارة لمجرد التشخيص وبث الحياة في الجماد الذي لا روح فيه ، يقول : قال دكين:

وقد تعاللت ذميل العنس ☆ بالشوط في ديمومة كالترس

إذا عرج الليل بروح الشمس

فجعل للشمس روحاً عرج بها الليل ، والأصل في هذا كله أن كل حيوان يموت تقبض روحه كلما أبطل الليل الشمس جعله كأنه قبض لها روحاً (١٠) .

وقد تأتي الاستعارة ولا غاية من ورائها لا للفظ ولا للمعنى ولا لتجسيم ولا لتشخيص ولا لتجميل ، وإنما هو متابعة للعرب ، من ذلك قول القائل يذكر ضيفاً طرقه :

فما رقد الولدان حتى رأيته ☆ على البكر يمريه بساق وحافر

فجعل الحافر موضع القدم ، وقول الآخر :

سأمنعها أو سوف اجعل أمرها ☆ إلى ملك اظلافه لم تشقق

يريد بالاظلاف قدميه ، وإنما الاظلاف للشاة والبقر ، والعرب تقول للرجل : غليظ المشافر ، تريد الشفتين ، والمشافر للإبل ، وقال الحطيئة :

قروا جارك العميان لما جفوته ☆ وقلص عن برد الشراب مشافره (١١)

فمثل هذه الاستعارات ليس لها تعليل عند ابن قتيبة إلا أنها جاءت عن

العرب ، وليت ابن قتيبة لم يغفل عن خطته التي سار عليها من الاستقلال بالرأي ، اذن لما رضي شيئاً من هذه الاستعارات لهذا السبب ، ولو وقف منها موقف الراد أو المفسر لها إن رضيها ، وما دام قد وقف منها موقف الراضي بها دون تفسير لأسبابها لفظية ومعنوية أو تصويرية جمالية ، فهو يحاسب بما رأى ، إذ لابد لكل خروج عن الحقيقة إلى المجاز من سبب فني جمالي أو نفسي أو فكري وإلا صار الخروج عبثاً لا مبرر له ، وأصبح الفن فوضى من غير ضابط ، ولهذا نلاحظ أن هذه الاستعارات التي لا تعليل لها عند ابن قتيبة قد فسرها عبد القاهر الجرجاني تفسيراً واضحاً يحقق الغايات منها (١٢) ، ولكن هذا لا يمنعنا من تقدير ابن قتيبة ، لأنه فسر كثيراً وأحسن في الأغلب وقصر في القليل .

❁ الكناية والتعريض : أفرد ابن قتيبة في "تأويل مشكل القرآن" باباً للكناية و التعريض ، و نلاحظ أن حديثه فيه عن الكناية لا يتعدى المعنى اللغوي للكناية ، ويبدأ الحديث الفني فيه بالتعريض ، إذ هو يقول : العرب تستعمله في كلامها كثيراً فتبلغ إرادتها بوجه هو ألطف وأحسن من الكشف والتصريح ويعيبون الرجل إذا كان يكاشف في شئ ، ويقولون : لا يحسن التعريض إلا ثلباً .. وروى بعض أصحاب اللغة : إن قوماً من الإعراب خرجوا يتمارون ، فلما صدروا خالف رجل في بعض الليل إلى عكم صاحبه فأخذ منه براً ، وجعله في عكمه ، فلما أرادا الرحلة قاما يتعاكمان فرأى عكمه يشول وعكم صاحبه يثقل فأنشأ يقول :

عكم تغشى بعض أعكام القوم ☆ لم أر عكماً سارقاً قبل اليوم

فخون صاحبه بوجه هو ألطف من التصريح (١٣) .

ويشمل الباب التشكيك أيضاً ، لأنه يقول فيه : ومن هذا الباب قوله الله عزوجل : ﴿ وإنا وإياكم لعلى هدىً أو في ضلال مبين ﴾ والمعنى إنا لضالون أو مهتدون ، وإنكم أيضاً لضالون أو مهتدون وهو جل وعز يعلم أن رسوله المهتدي وأن مخالفه الضال ، وهكذا كما تقول للرجل يكذبك ويخالفك : إن

أحدنا لكاذب ، و أنت تعنيه فكذبته من وجه هو أحسن من التصريح ، كذلك قال الفراء (١٤) .

ويتضح من هذا كله أن الغاية من التعريض والتشكيك بل والكناية أيضاً هو لف المعنى بغلاف شفاف يواريه ولا يحجبه وينأي به عن الابتذال في التوضيح ، ومعنى هذا إن الغموض عنده أفضل من الوضوح ، ومن أجل هذا كان المتشابه في القرآن ، إذ يقول : لو كان القرآن كله ظاهراً مكشوفاً حتى يستوى في معرفته العالم والجاهل لبطل التفاضل بين الناس ، وسقطت المحنة وماتت الخواطر .. وعلى هذا المثال كلام رسول الله ﷺ وكلام الصحابة والتابعين وأشعار الشعراء وكلام الخطباء ، ليس منه شئ إلا وقد يأتي فيه المعنى اللطيف الذي يتحير فيه العالم المتقدم ويقر بالقصور عنه النقاب المبرر (١٥) .

ويبدو من كلام ابن قتيبة أنه يستحسن التنويع بين الغموض والوضوح في النص الأدبي ، لأن مضمون كلامه أن القرآن ليس كله متشابهاً ، وكذلك كلام النبي الكريم ﷺ وكلام الصحابة والتابعين وأشعار الشعراء وكلام الخطباء ، ليست معانيها كلها لطيفة يتحير فيها العالم المتقدم ويقر بالقصور عنها النقاب المبرر ، وإنما قد يأتي فيه المعنى اللطيف وعلى قلة في الغالب ، وإذا كان هؤلاء عنده هم المثل الأدبية فالواجب أن يكون النص الأدبي على حذوهم في ذلك ويتراوح بين الغموض والوضوح وبين الكشف والاستتار وبين المجاز والحقيقة ، وهو في دعوته إلى هذا يساير نظرته في جميع الأبواب الأخرى من تقديم وتأخير وحذف واختصار وتكرار وزيادة وخروج بالكلام عما يقتضيه ظاهره ، ولا يريد في كل هذا للأديب أو الشاعر أن يتخذ منه خطاً واحداً منتهجاً لا يتعداه ، وإنما يستحسن له أن يخرج منه إلى غير وينوع في العبارة على أساس منه رعاية للأغراض التي تتأتي من وراء هذا التنويع (١٦) .

وقد أخذ الدكتور علي العماري على ابن قتيبة بأنه أغفل التشبيه ولم يفرد له باباً مستقلاً ، وقال : نلاحظ أن ابن قتيبة على كثرة الألوان البلاغية التي

ذكرها ، لم يفرد باباً للتشبيه ، رغم أهميته القصوى في البلاغة وقيمته في توضيح الصورة وجمال العبارة (١٧) ، والذي يبدو لنا أن ابن قتيبة لم يكن يكتب كتاباً في البلاغة ، وإنما كان يكتب في "تأويل مشكل القرآن" ، فتناول من أبواب المجاز في هذا الكتاب الذي أعده لذلك ما رأه مفسراً لمشكل القرآن ، وكان وفيا لموضوعه محدوداً به بشكل ، مع أنه أدخل التشبيه البليغ أو المضمر الأداة ضمن الاستعارة ، ولذا لم يجد داعياً إلى إعادة الحديث عنه في باب مستقل بعد ذلك ، وأما التشبيه ذو الأداة فليس من مشكلات التعبير القرآني في شئ ، إلا ما اعتمد منه على وجه متخيل وهو قليل نادر ، ولهذا لم يشاء أن يتحدث فيه وهو يتحدث في "تأويل مشكل القرآن" ولو لاحظه الدكتور العماري ما أخذه عليه .

وقد سبق ابن قتيبة إلى دراسة الألوان البلاغية الفراء (٨٢٢/٢٠٧) ، و أبو عبيدة معمر بن المثني (٨٢٣/٢٠٨) ، والأصمعي (٨٢٦/٢١١) وغيرهم / فتحدث الفراء عنها في كتابه : "معاني القرآن" وأشار إلى بعض الصور البيانية من مثل التشبيه والكناية والاستعارة ، وتحدث أبو عبيدة عنها في أوائل كتابه "مجاز القرآن" (١٨) ، ولكنه لم يحدد مصطلحات فيه لهذه الألوان البلاغية كلها إلا ما نراه من أن التكرار للتوكيد والإجمال استغناء عن كثرة التوكيد ، ولعل الأصمعي هو أول من ذكر مصطلح الاستعارة في أحد مجالسه في رحاب الرشيد وحضور جعفر والفضل البرمكيين ، إذ علق على بيت الطرماح :

يبدو و تضمر البلاد كأنه ☆ سيف على شرف يسل ويغمد

فقال : فقد جمع في هذا البيت استعارة لطيفة بقوله : "وتضمر البلاد" وتشبيهين بقوله : "يبدو وتضمر" (١٩) ، وفي هذا ما يصح قول الدكتور محمد زغلول سلام : إن استعمال تعبير الاستعارة لم يكن يطلق على المعنى البلاغي المفهوم إلا بعد مرحلة أبي عبيدة والفراء على الأرجح ، أي بعد مطلع القرن الثالث بربع قرن تقريباً (٢٠) .

و لا شك في أن ابن قتيبة قرأ و تأثر بدراسات الفراء ، و أبي عبيدة

والأصمعي وغيرهم ممن سبقوه ، وكان خلال دراسته في الألوان البلاغية يعتمد على أقوال السابقين له ويأخذ منه ، ثم يضيف إليهم ويحدد اعتماداً على ذوقه وعقله - وإضافاته - إلى جوار تحديد بعض المصطلحات البيانية أو المجازية كالاستعارة ، تقوم في أكثرها على بيان أهمية الصور المجازية في معناها الفسيح وإيثار التنويع بينها وعدم اللجوء إلى فن واحد منها .

ويرى أن المبالغة في الاستعارة ليست كذباً - كقول بعض العلماء - وإنما هي من طريق إرادة التوضيح واستقصاء الصفة ، وبذلك يرد على أولئك الذين يأخذون على الشعراء ذلك اللون من التعبير ، فيقول : وكان بعض أهل اللغة يأخذون على الشعراء أشياء في هذا الفن وينسبها فيه إلى الافراط وتجاوز المقدار ، وما أرى هذا إلا جائزاً على ما بيناه من مذاهبهم (٢١) ، ولكنه قد غالى بعض الشئ في إجازة المبالغة وخلط القبيح منها والحسن (٢٢) .

وتحدث ابن قتيبة بكثير من التفصيل عن المجاز والاستعارة وإن لم يميز بينهما تمييزاً واضحاً ، ولأبواب المجاز التي ذكرها في المشكل قيمة تاريخية كبيرة ، لأنها تضيف إلى معارفنا عن تطور البلاغة شيئاً جديداً ، فالشائع الذائع بين الخاصة والعامة أن البلاغة العربية طفرت من نثار الجاحظ المبثوث في كتبه إلى كتاب "البديع" لابن المعتز طفرة واحدة ، فظهور تلك الأبواب في الكتاب يذكرنا بمساهمة ابن قتيبة في تكوين البلاغة وتطورها ، وقد كانت مفقودة في تاريخ البلاغة ، كما يضيف إلى أمجاد ابن قتيبة مجداً آخراً عظيم الشأن .

ولسنا نستطيع أن نغفل صنع ابن قتيبة في استخراج ما في القرآن من أنواع المجاز وتبويبها أبواباً مفصلة بلغت عدة صفحاتها أربعاً وخمسين ومائة قبل أن يؤلف ابن المعتز كتاب "البديع" في سنة (٨٨٧/٢٨٤) بسنوات وسنوات ، وحسب ابن قتيبة أنه كان ممن سجل قضايا البلاغة بين دفتي كتاب وإن تكن هناك من قبله نظرات مبثوثة جمعها وأفاد منها ، فقد جمع متفرقاتها ولمّ أشتاتها وبوب موضوعاتها و أقامها على أساس نظري و ضمها بين دفتي

كتاب حتى يمكن النظر فيه ، فكان من رواد هذا الفن دون منازع .

الهوامش :

(١) راجع : حياة ابن قتيبة وآثاره : د/رفيق أحمد : ابن قتيبة : دراسة نقدية لخدماته للنثر العربي ، رسالة الدكتوراة غير مطبوعة ، جامعة شيتا غونغ - بنغلاديش ١٩٩٦م : ص/٥٠-١٠٧ .

(٢) ابن قتيبة : "تأويل مشكل القرآن" ، القاهرة ١٩٥٤م : ص/١٥-١٦ .

(٣) بمناسبة قوله تعالى : ﴿ جدار يريد أن ينقض ﴾ و ﴿ اسئل القرية التي .. إلخ .

(٤) مشكل القرآن : ص/٩٩-١٠٠ .

(٥) نفس المصدر : ص/١٠٢ .

(٦) أيضاً : ص/١٠٢-١٠٣ .

(٧) أيضاً : ص/١٠٦-١٠٧ .

(٨) أيضاً : ص/١٠٤ .

(٩) أيضاً : ص/١٠٣ .

(١٠) أيضاً : ص/١٣٦-١٣٧ .

(١١) أيضاً : ص/١١٦-١١٧ .

(١٢) عبد القاهر الجرجاني : أسرار البلاغة ، مطبعة الترقي مصر ١٣٢٠هـ : ص/٢٦-٢٧ .

(١٣) مشكل القرآن : ص/٢٠٤ .

(١٤) نفس المرجع : ص/٢٠٨ .

(١٥) أيضاً : ص/٦٢ .

(١٦) د/عبد السلام عبد الحفيظ عبد العال : نقد الشعر بين ابن قتيبة وابن طباطبا العلوي دار الفكر العربي القاهرة ١٩٧٨م : ص/٣٧٦ .

(١٧) د/علي العماري : قضية اللفظ والمعنى ، رسالة في كلية اللغة العربية ، رقم/٦٥٧ .

(١٨) أبو عبيدة معمر بن المثنى : مجاز القرآن : مكتبة الخانجي ١٩٥٤م : ص/١٨-١٩ .

(١٩) الأصمعي : فحولة الشعراء ، المطبعة المنيرية ١٩٥٣م : ص/٥٨ .

(٢٠) د/محمد زغلول سلام : أثر القرآن في تطور النقد العربي ، دار المعارف القاهرة ١٩٦١م : ص/٥٨ .

(٢١) مشكل القرآن : ص/١٣١ .

(٢٢) أثر القرآن في تطور النقد العربي : ص/١٣٠-١٣١ .

أعلام السنة والحديث :

لمحة عن حياة الشيخ أبي المحاسن محمد سجاد رحمه الله
مؤسس الإمارة الشرعية في الهند

(٣/الأخيرة)

بقلم : الأستاذ نور الحق الرحماني
المدرس بالمعهد العالي للتدريب في القضاء والإفتاء للإمارة الشرعية ، فلواري شريف (بيهار)

☆ تأسيس جمعية علماء بيهار :

كان رحمه الله يعتقد في ضوء دراسته العميقة للكتاب والسنة وبصيرته النادرة أن السبب الوحيد لتخلف المسلمين على المستوى العالمي هو اختلافهم فيما بينهم وجدالهم في المسائل الفروعية ، كما كان يعتقد أن قيام الإمارة الشرعية ، ونصب الأمير وتنظيم شئون المسلمين لازم لبقاء الإسلام والمسلمين في الهند ، في عزة وسعادة يبغيها الإسلام ، ولكن العائق الكبير في هذا السبيل كان اختلافهم فيما بينهم في المسائل الفروعية والسياسية ، وكان يحب أن يجمع كلمتهم ويوحّد صفوفهم على أساس كلمة "لا إله إلا الله" ولكن هذه الوحدة والتضامن وهذا الوئام والائتلاف كان يتوقف على اتحاد العلماء وتضامنهم ، وكان يقول رحمه الله : إن وحدة الأمة لا تتحقق إلا بوحدة العلماء ، فلابد أن يتحدوا فيما بينهم نابذين جميع الخلافات عرض الحائط مراعاة لمصلحة الدين ، لأن العلماء هم الروّاد والقواد للأمة الإسلامية ، فبذل قصارى جهده لتوحيد صفوف العلماء ، وكان من داب الشيخ أنه كان يعقد كل عام اجتماعاً سنوياً لمدرسة أنوار العلوم "غيا" فوجه بتلك المناسبة دعوة خاصة إلى علماء الولاية في أكتوبر ١٩١٧م ، وقام بإنشاء جمعية العلماء على مستوى ولاية بيهار ، وهذا الجهد هو الذي هيأ الجو لتأسيس جمعية علماء الهند حيث أنشئت بعد عامين من تأسيس جمعية علماء بيهار ، وكان الشيخ هو من كبار دعاتها وأنصارها ، فأول مجلس استشاري انعقد في دلهي لإنشاء الجمعية على مستوى عموم الهند كان مشتملاً على اثنى عشر نفراً من

الشخصيات الإسلامية البارزة في الهند ، وكان المغفور له في طليعتهم ، وجعل كل واحد منهم عضواً من الأعضاء المؤسسين لتلك الجمعية بعد إنشائها ، و بذلك قد أدّى الشيخ دوراً هاماً في تأسيس جمعية علماء الهند .

☆ إنشاء الإمارة الشرعية لولايتي بيهار و أُريسه :

فكما أن الشيخ هيّأ الجو لتأسيس جمعية علماء الهند بتأسيس جمعية علماء بيهار ، كذلك أراد أن يقيم منظمة شرعية باسم الإمارة الشرعية على مستوى الولاية أولاً لتوحيد صفوف المسلمين ، وتطبيق شريعة الله على المجتمع الإسلامي الهندي ، ويجعلها مثالاً للهند كلها ، فبمناسبة الاجتماع الذي كانت عقدته جمعية علماء بيهار في مدينة "دَربنغا" في ٢٣-٢٤/شعبان عام ١٣٣٩هـ ، وافق العلماء المشاركون فيه على مشروع إنشاء الإمارة الشرعية على مستوى ولاية بيهار (وكان ذلك قبل استقلال الهند وانقسامها إلى دولتين : الهند وباكستان - وكانت ولاية "أُريسه" حينذاك جزءً من ولاية بيهار) وبناء على ذلك القرار قام الشيخ محمد سجاد رحمه الله بعقد احتفال كبير لاختيار أمير المسلمين للولاية ، ولإنشاء الإمارة الشرعية تحت رئاسة إمام الهند الشيخ أبي الكلام آزاد رحمه الله بمدينة "بَتنا" في ١٨-١٩/شوال ١٣٣٩هـ - الموافق ٢٥/يونيو ١٩٢١م ، حضره أكثر من مائة عالم كان أكثرهم من الولاية وبعضهم من خارجها وكانوا يمثلون مدارس فكرية مختلفة ، وكان عدد عامة المشاركين من الجماهير والشخصيات البارزة العاملين في مجال السياسية والفلاح الاجتماعي حوالي أربعة آلاف ، وانتخب المشاركون الشيخ الصالح وعالم الهند الكبير الشيخ بدر الدين رحمه الله صاحب "الزاوية المجيبية" بمدينة "فُلواري شريف - بَتنا" أمير أولاً للإمارة الشرعية والشيخ أبا المحاسن محمد سجاد رحمه الله نائب الأمير على تأييد من العالم الرباني الكبير الشيخ محمد علي المونكيري رحمه الله مؤسس ندوة العلماء بلكناؤ - الهند ، وكان يوماً محموداً مشهوداً في تاريخ الهند الديني الذي كان يتطلب قيام الإمارة الشرعية ونصب أمير شرعي للمسلمين منذ سقوط حكومة المسلمين في الهند واستيلاء

الإنجليز عليها كلياً ، وبذلك تحققت فريضة دينية كبيرة تتجه مسئوليتها على السكان المسلمين للبلاد بعد استيلاء غير المسلمين عليها حول نصب الأمير .

فقام نظام الإمارة الشرعية على قد وساق وهذه المنظمة الشرعية أيقظت الروح الإيمانية والعواطف الدينية في نفوس جماهير المسلمين في الولاية ، وأقيمت فيها دار القضاء الشرعي لفصل خصومات المسلمين طبق الشريعة الإسلامية ، ودار الإفتاء لإرشاد المسلمين في شئون دينهم والإجابة على أسئلتهم الفقهية ، وقسم بيت المال لجمع أموال "الزكاة والصدقات" وتوزيعها على مستحقيها ، و "قسم تنظيم الإمارة الشرعية" لربط كل قرية ومدينة يقتطن فيها المسلمون بالإمارة الشرعية ، وقام الشيخ بجولات واسعة في كل ناحية من أنحاء الولاية للتعريف بهذه المنظمة الشرعية بين المسلمين وإيضاح أهدافها ومراميها ، وما يقع على المسلمين من مسئوليات تجاهها ، و أوصاهم بالرجوع إلى الكتاب والسنة والتمسك بأهداب الشريعة في كل شعبة من شعب الحياة ، والرجوع إلى دار القضاء لحسم خلافاتهم ، وفصل خصوماتهم وبذل جهده المستطاع لإنشاء قسم تنظيم الإمارة الشرعية في كل مسكونة سافر إليها لربطها بالإمارة الشرعية المركزية ، والغرض من إنشاء هذا المجلس الديني في كل قرية وبلد هو الإشراف على شئون المسلمين والسعي لإصلاح أحوالهم والعودة بهم إلى أحكام الله وشريعته ، وأطلق على كل مسئول ديني يتولى في القرية أمر هذا المجلس المسمى بتنظيم الإمارة الشرعية لقب : " نقيب" طبق التعبير القرآني ويكون هذا النقيب وسيطاً بين الإمارة الشرعية وبيّن أهل القرية ، ويقوم بتبليغ ما يصدر من الإمارة الشرعية من التوجيهات بين آونة ، وأخرى إلى أهل القرية ويسعى لتنفيذها مع أعضاء المجلس الآخرين كما يخبر المسئولين عن الإمارة الشرعية عن أحوال القرية والمناطق المجاورة ويستشيرهم فيما يهم المسلمين من القضايا والمشاكل ويعمل بهديهم وإرشادهم ويقوم بفصل خصومات المسلمين المحلية إذا وفق لذلك وإلا رفعها إلى دار القضاء الفرعية في المديرية أو المركزية والحق

إننا إذا أمعنا النظر في هذا النظام الشرعي الذي أقامه الشيخ لمسنا فيه لمعة من لمعات الخلافة الإسلامية .

وكذلك أنشئت أقسام أخرى تابعة للإمارة الشرعية كقسم الدعوة والتبليغ ، وقسم صيانة المسلمين ، وقسم دار النشر وما إلى ذلك ، وبدأت تعمل جميع هذه الأقسام تحت إشراف سماحته .

وقف الشيخ حياته كلها بعد إنشاء الإمارة الشرعية المنقطعة النظير منقطعاً عن التدريس والأعمال والأشغال الأخرى ، و أحكم قواعدها و بنيانها بتضحياته المتواصلة الجسيمة ، وأصبحت معروفة مشهورة بين جماهير المسلمين بفضل جهوده وجهاده ، يقول الشيخ عبد الصمد الرحماني (رحمه الله) بعد ما يذكر غناءه ورفاهيته ، وحسن أحوال زراعته حيث كان يذهب بالطلاب في أيام العطلة إلى بيته ويدرسهم هناك ويستضيفهم وينفق عليهم من عند نفسه ، وكان يعمل في بيته عدد من الخدام : "وعند ما استعمل بخدمة الإمارة الشرعية وانقطع إلى الخدمات الاجتماعية والدينية بحيث لم يتوجه إلى بيته وقضاياه الشخصية حتى فسدت زراعته بل قاربت الهلاكة بحيث لم يتمكن من أداء الإتاوة بمحصولاته الزراعية وأجريت المزايدة على كثير من أراضيه وعقاراته" .

[حياة سجاد - رحمه الله - : ص/٤٢]

والجدير بالذكر أن ابنه الوحيد الأستاذ حسن سجاد الذي كان تخرّج من "جامعة ديوبند" قبل شهور ، وكان زميلاً لسماحة الشيخ منة الله الرحماني رحمه الله ، وكان بلغ من عمره حوالي خمسة وعشرين عاماً مرض مرضاً شديداً ، وكان الشيخ يقوم بجوله في المناطق المتضررة بالزلزال [١٩٣٤م] ويعمل لإغاثة المتضررين والمنكوبين في مناطق مديريتي "جنبارن" و مُظفرفور" وأصبح مرض ابنه خطيراً ، فأرسلت إليه برقيات للعودة السريعة لزيارة ابنه ومعالجته فأوصى أهل بيته بمعالجته في المستشفى ومنعه اشتغاله بخدمة آلاف من أبناء الأمة الإسلامية من أن يفكر في خدمة ومعالجة ابنه الوحيد وعند ما وصل إليه رسول من بيته أثناء رحلته وهو يخبره أن ابنه في

حالة احتضار ، وكان الشيخ أحمد سعيد الدهلوي الأمين العام لجمعية علماء الهند رفيقاً له في هذه الرحلة فأشار عليه أن يغادر إلى بيته وأصر على ذلك فغادر إلى بيته آنذاك فلما وصل إلى بيته وجد ابنه أنه يلفظ نفسه الأخير ، فألقي عليه نظرة توديع وشارك في تجهيزه وتكفينه ، ولا شك أنه كان مصداقاً صحيحاً لقول الشاعر الهندي الذي يقول :

بهونک کر اپنے آشیانے کو بخش دي روشني زمانے کو

يعني : "إنه حرّق عشّه ليمنح الزمان النور والضياء"

☆ خدماته السياسية :

كان الشيخ مع جميع خصائصه وميزاته التي أكرمه اللّه بها يتمتّع ببصيرة سياسية عالية كما كان ذا اطلاع واسع عميق على قضايا العصر الحديث والسياسة العالمية ، أما ميزته التي تميّزه عن أقرانه ومعاصريه من العلماء فهي الشمول والجامعية ، اجتمعت في شخصيته صفات متناقضة قلما تجتمع في شخصية واحدة ، يقول العلامة مناظر أحمد الغيلاني رحمه اللّه :

"إن ما جربته في شخصيته من الرسوخ في العلم والوعي السياسي والإخلاص الديني كان يجعلني في حيرة واستغراب مع أن اللّه تبارك وتعالى أتاح لي فرصة الاتصال بكثير من الأعلام والأقطاب ونوابغ الفكر الإسلامي ، ولكن هذا الشمول و الكمال و الجامعية لتلك الشعب الثلاث لم أر في شخصية أحد منهم" .

[حياة سجاد رحمه اللّه]

ويقول الشيخ محمد منظور النعماني رحمه اللّه : "بعد اتصالي بالشيخ محمد سجاد رحمه اللّه بدأت اعتقد له يد طولى في السياسة الإسلامية ، وهو فريد في ذلك بين طبقة العلماء ولا يمنعني شئ من المجاهرة بأنني ما أُعجبتُ بأحد من العلماء وما اضطررت إلى اعتراف عظمة أحد منهم ، مثله" .

[حياة سجاد رحمه اللّه : ص/١٣١]

بدأ الشيخ يساهم في السياسة منذ زمن حركة الخلافة و ما قامت في ولاية "بيهار" حركة سياسية بعد ذلك إلا وساهم فيها ، كان ذا وعي سياسي

رفيع ولكنه دخل في مجال السياسة في الأصل لغرض الحفاظ على قوانين الشريعة الإسلامية والأحوال الشخصية للمسلمين ولصيانتها من تدخل الحكومة ولأجل الحصول على الموافقة عليها من الحكومة ومنحها الحفاظ والصيانة دستورياً ولأجل جمع شمل المسلمين وتنظيم شئونهم وتوحيد صفوفهم في مجال السياسة حتى تكون لأصواتهم أهمية ، وقد قام بتكوين حزب سياسي مستقل باسم الحزب الحر تحت إشراف الإمارة الشرعية ، ولكن لماذا أقدم على تكوين حزب مستقل للمساهمة في السياسة والعمل لصالح المسلمين ؟ لأنه جرب طويلاً أن الأحزاب السياسية الهندية المعروفة التي تتهيأ لتمثيل المسلمين ، إنما تعود لعبة بعد قليل في أيدي تلك الأحزاب وهي لا تستطيع أن تنحرف عن مواقفها المحددة قيد شبر وبذلك تكون عاجزة عن التمثيل الصحيح للمسلمين ، والتوصل إلى الحل الصحيح لقضاياهم ومشاكلهم فلذلك قام بتكوين حزب مستقل للمسلمين كحل لهذه المشكلة .

على كل حال فساهم ذلك الحزب الحر في الانتخاب وكلل اللّه سعيه بالفوز والنجاح وقدر له أن يشكل وزارة في ولاية "بيهار" ، وإن ما قامت به هذه الوزارة من الخدمات لصالح الملة الإسلامية والانسانية فهو تذكار تاريخي يذكر على مر العصور والأجيال .

جملة القول : إن ما قام به الشيخ محمد سجاد رحمه اللّه من الخدمات المخلصة في مجال العلم والدين والسياسة والاجتماع ستعد من الباقيات الصالحات وصدقة جارية له عند اللّه ، وصفحة بيضاء من التاريخ الإسلامي في الهند ولكن تأسيس الإمارة الشرعية من أبرز خدماته وأهم مآثره ، وسوف تبقى إلى يوم القيامة بإذن اللّه ترشد المسلمين في الهند بل في جميع الدول والحكومات الغير الإسلامية التي يعيش فيها المسلمون كأقلية ، ومن واجب الأقليات الموجودة في دول غير إسلامية وحكومات علمانية أن تجعل هذه المنظمة الشرعية مثالاً لها ، فتقوم بتنظيم أعضائها طبق هذا النظام الإسلامي المنقطع النظير وأن تختار لنفسها أميراً ينفذ عليهم أحكام اللّه وينصب لهم

القضاة المسلمين لفصل نزاعاتهم وخصوماتهم طبق كتاب اللّه وسنة رسوله ﷺ ، وليس هناك نظام أحسن من هذا فيما أظن لتنظيم شئون المسلمين وتوحيد كلمتهم وتنفيذ شريعة اللّه على المجتمع المسلم الذي يعيش في دول غير إسلامية وللحفاظ على الشعائر الإسلامية في بلاد غير إسلامية .

ومن فضل اللّه وكرمه أن المسلمين في ولايات الهند الأخرى بدؤا يشعرون بأهمية هذه المنظمة الشرعية ، وقد قامت في عديد من الولايات كولاية "آسام" و "كرناتكا" و "آندهرابراديش" مثل هذه المنظمة ونظام القضاء الشرعي ، وأما الولايات الهندية الأخرى التي لم يقم فيها مثل هذا النظام فأقيم فيها بمنّ اللّه تعالى نظام القضاء الشرعي فيها بناء على قرار هيئة الأحوال الشخصية للمسلمين لعموم الهند ، التي كانت للإمارة الشرعية ومسئوليها فضل كبير ودور قياديّ في تأسيسها وهي تمثل كافة الجماعات والجمعيات الإسلامية في الهند ، ويُرجى بمن اللّه وكرمه أن هذا النظام المثالي سيكون نموذجاً صالحاً وأسوةً حسنةً لجميع المسلمين في الهند وسيتحد المسلمون جميعاً تحت نظام الإمارة الشرعية في جميع ولايات الهند بإذن اللّه تبارك وتعالى .

وحقاً كان هذا العمل العظيم المبارك مسك الختام لخدماته الجليلة وجهوده المخلصة وكفاحه الطويل ، إنه قام وحده بخدمة جبارة لا تقوم بها جماعات ، وله بذلك مِنة كبيرة على الشعب المسلم الهندي ، وعمثل هذه الحياة الحافلة بالخدمات والبطولات قضى العلامة محمد سجاد عمره وسجل له خلوداً منقطع النظير في تاريخ الهند الإسلامي ، وانتقل إلى رحمة اللّه في ١٧/شوال ١٣٥٩هـ - الموافق ١٨/نوفمبر ١٩٤٠م .

رحمه اللّه رحمة واسعة ، وغفر له زلاته ، وأسكنه فسيح جناته

❁❁❁

و صلى اللّه تعالى على خير خلقه محمد وعلى آله وأصحابه وسلم

❁❁❁

على هامش المأساة في "كوسوفا" :

وجهان مختلفان : للحياة الإنسانية

الأستاذ واضح رشيد الحسني الندوي

إن المأساة البشرية ، والملهاة مشهدان مغايران ، فإن المأساة تبعث على الحزن ، وتثير الهموم ، وتهز الضمير ، وتحدث الجدّية ، وينبعث منها الشعور بالألم ، وتقشعر منه الجلود ، ويسود بها جو الكآبة ، والكظاظة في النفوس ، وكل إنسان حي ، يحمل بين جوانحه قلب إنسان يتأثر من مشهد المعاناة لبني جلدته ، وعلى عكس ذلك الملهاة ، فإنها تبعث على الضحك والسرور ، وتزيل عن النفوس آثار الحد ، والكآبة أو التعب ، وتخفف وطأة الهم والحزن ، وتسلى الإنسان وترفه باله .

ولاتجاه كليهما اتجاهاً مختلفاً عن غيره ، وتأثير كليهما تأثيراً مختلفاً ، لا يجتمع هذان الصنفان : المأساة ، والملهاة ، وكذلك طبائع الناس تختلف فهناك ناس يميلون إلى قراءة المأساة ، وآخرون يميلون إلى الملهاة ، وكذلك الكتاب من الأدباء والقصصيين والروائيين يختلفون في تصوير جوانب الحياة ، فمنهم من يميل إلى تصوير المآسي ، والأحزان ، وشقاء الإنسان ، وتظهر براعة أخرين في تصوير الأفراح . ومشاهد السرور والبهجة والاستمتاع ، وإذا برع أحد في الجمع بينهما ، وذلك يندر وجوده ، عُد من العباقرة ، والأنداد من الكتاب .

ولكن الإعلام المعاصر يأتي بالعجائب ، كما أن العالم اليوم فيه عجائب ، يجتمع فيه الشقاء والحرمان والمعاناة ، والمباهج ، والأعراس ، ففي مكان ترتفع الأنات ، والصراخ والعويل ، وتسفك الدماء ، وتنتهك الأعراض ، ويتعرض الناس للتشريد ، وجحبرون على النزوح من أوطانهم ، والعيش في العراء ، في بلاد الغربة ، لا يجدون ما يسد رمقهم ، و يستر عورتهم ، و ما يصون

أعراضهم ، يقضى أناس آخرون أوقاتهم في مكان قريب في اللهو ، وإمتاع النفس ، والترف ، والمجون ، لا يخطر ببالهم ما يواجهه إخوانهم ، من مكاره ومن محن تقشعر منها الجلود .

يقع هذان الحادثان في وقت واحد في عالمنا اليوم ، وتصدرهما وسائل الإعلام بكل لباقة ، ومُهارة فنية ، ودقة وإمعان ، فيقدم منظرين مختلفين ، منظر المأساة الإنسانية ، والفظائع البشرية ، وشقاء الإنسان ، وقسوته ، ومنظر الملهاة التي تبعث على الضحك ، والابتهاج ، وتسلية النفس ، ويفضل الغزو الإعلامي الذي لا يترك مجتمعاً ، ولا أسرة ، ولا منزلاً ، سواء كان الإعلام السمعي البصري ، أو الإعلام السمعي ، أو الإعلام المقروء فقط ، فإن هذين المنظرين المتعارضين يعرضان لكل شخص ، والحديث عنهما ، في كل مجلس وفي كل مكان ، وما أغرب هذا الاجتماع ، اجتماع الضدين .

المنظر الأول : هو ما يحدث في "كوسوفا" ، وفي "يوغوسلافيا" وهو حديث الإعلام ويشهده الجميع ، وهو مشهد القتل ، والتشريد ، والمآسي البشرية التي لا يوجد لها نظير في التاريخ المعاصر .

مذابح يرتكبها "الصرب" في "كوسوفا" ، وقنابل وصواريخ تدمر "يوغوسلافيا" معاقبة عليها ، وكلاهما : منظر محنة ، وشقاء ، فقد افادت الأخبار باغتصاب جماعي للنساء المسلمات في "كوسوفا" ، وذبح المسلمين ، وقصف المناطق الآهلة بالسكان بالمدفعية الثقيلة ، وتدمير قرى بكاملها ، وإحراق منازل بما فيها ، ومن فيها من أطفال ونساء ، وقد جاء في التقارير الصحفية : أن "الصرب" فقأوا عيون الأطفال ، واستخرجوا قلوب أطفال آخرين بسكاكين ، وكذلك ارتكب "الصرب" جرائم وحشية حتى على الأموات ، فقطعوا أصابع جثث القتلى من النساء لأخذ المجوهرات .

وبسبب هذه المحازر ، يعيش أكثر من مليون شخص ، أجبروا على النزوح من وطنهم ، واللجوء في "ألبانيا" في العراء ، وبعضهم يعيش في المخيمات ، وكثير منهم يلجأون إلى الجبال بدون أي وسيلة للعيش .

وفي جانب آخر تواصل قوات "الناتو" قصف "يوغوسلافيا" بدعوى الانتقام من سياستها الغاشمة ، وخرقها لحقوق الإنسان ، ويجرى تدمير تلك البلاد .

هذا ! هو منظر يراقبه العالم كله ، ويشاهده كل من يستخدم وسائل الإعلام بأنواعها المختلفة ، وقد عم التلفزيون ، وكثرت محطاته ، وتحسنت صلاحيته لالتقاط الصور العاجلة ، فلا يحدث شئ في العالم إلا وينقله إلى أي جزء آخر من العالم كما حدث .

ويمر هذا المنظر سريعاً ، وينقلب ، وتأتي صورة أخرى لحياة الإنسان ، ومنظر آخر يغاير هذا المنظر ، فيخفف وطأة الهم ، ويزيل آثار الانفعال ، والتأثر ، وهو منظر كأس العالم للكريكت التي تجرى مبارياتها في "لندن" .

لقد أصبح موضوع كأس العالم للكريكت الشغل الشاغل للناس في "آسيا" ، و "إفريقيا" ، و "استراليا" ، و "بريطانيا" لاشتراك هذه الدول في الصراع للكأس العالمية ، وتصاعد الولوع بهذه اللعبة في الشباب والكهول والشيوخ إلى حد شغلهم عن الأمور الأخرى ، وقد وصف أحد الصحفيين هذا الشغف الزائد بالكريكت ، بالحمى ، فكتبت (Timse of India) : أن حمى الكريكيت تنتشر في الآسيويين ، وقد سمحت حكومة "الصين" التي تفرض الحظر على مشاهدة التلفزيون الخارجي ن بمشاهدة قناة التلفزيون الهندي التي تغطى أحداث كأس العالم ، وذلك نظراً للحماس الزائد في الجاليات الهندية ، والباكستانية ، والبنغلاديشية ، والسيلانية ، وخاصة في الدبلوماسيين لهذه البلدان .

وذكرت الصحف الإقبال الزائد على هذه الألعاب في دول الخليج ، وخاصة في الإمارات العربية المتحدة، فكتبت تقول إن الذين لا يملكون أجهزة التلفزيون يحتشدون في الأسواق والأماكن العامة التي نصبت فيها أجهزة التلفزيون لمشاهدة المباريات ، ونظراً لهذا الشغف أعلنت الخطوط الهندية أنها ستعرض مناظر هذه المباريات خلال الطيران ، و تطلق

مصطلحات الكريكيتّ على الوجبات الغذائية .

تنشر الصحف هذه الأيام صور اللاعبين وأحوالهم ، وتحليلات عن سير هذه الأحداث ، فإذا كانت المسرحية الدامية في "كوسوفا" ، و "يوغوسلافيا" تغطى أعمدة عديدة ، تغطى أخبار وصور المباريات صفحات عديدة ، وبهذا التركيز على هذه الألعاب ، يتابع كل صغير وكبير ، مراحل هذه اللعبة ، وعلى ألسن الناس أسماء اللاعبين ، وما أصابوه من أهداف ، وما أصيبوا به من نكسات ، وقد سافر عدد كبير من سكان البلدان المشتركة في هذه الكأس إلى "بريطانيا"، فثارت مشاكل لدى المسئولين عن الهجرة ، للزحمة على المطارات ، وقد بلغ الجنون أن الشباب في الهند ، أخرجوا مسيرة وهم يحملون لافتة ، تقول : إن الكريكيت ديانة لنا ، وذكروا اسم أحد اللاعبين الذي أغرموا بمنهج لعبه بأنه إله لهم .

وفي الصحف اليومية كل يوم أخبار غريبة عن الشغف بهذه المباريات ما لا يصدقه عاقل ، وخاصة في البلدان التي تعاني مشكلة الفقر والجهالة ، والتخلف ، والبطالة ، والفساد الإداري ، والظلم الاجتماعي ، والصراعات الدامية ، إنه نوع من التخدير ، و وسيلة لتنويم الشعوب التي تحتاج إلى اليقظة والصحوة ، للمستقبل الباهر ، إنه محاولة لغض البصر عن مشاكل الحياة ، ومعاناة البشر ، ولذلك قال الشاعر إقبال - رحمه اللّه - إن المظلوم إذا هب من نومه وحلمه ، نوّمه حكامه بسحرهم الجديد ، وقد أصبح الإعلام أداة في يد الحكام لتنويم الشعوب وإلهائهم .

☆☆☆

أخبار اجتماعية وثقافية :

قرارات الندوة الحادية عشرة

لأكاديمية الفقه الإسلامي

ترجمة : الأخ محمد أسجد البستوي

عقد مجمع الفقه الإسلامي ندوته الحادية عشرة في "بتنا" ولاية "بيهار" في ٢٨-٢٩/ذي الحجة سنة ١٤١٩هـ و ١-٢/محرم الحرام سنة ١٤٢٠هـ ، الموافق ١٦-١٧-١٨-١٩/أبريل سنة ١٩٩٩م ، وكانت موضوعات البحث والنقاش لهذه الدورة ثلاثة :

☆ الكفاءة في النكاح ، ☆ والولاية في النكاح ، ☆ والأحاديث الضعيفة ، وبعد ما تمّ النقاش حول المواضيع الثلاثة ، اتخذت الندوة عدداً من القرارات ، وهي كما يلي :

☆ القرارات التي اتخذت حول قضية الكفاءة في النكاح :

١- الإسلام هو الدين الذي ينادي بالعدل والمساواة والوحدة بين بني آدم كلهم والمجتمعات البشرية كلها ، ولا يسمح بأي تفاوت بين إنسان وإنسان ، بل يجمع و يكرم الجميع على السواء ، و ينظر إليهم جميعاً من خلال منظار واحد ، فقد قال اللّه جلّ وعلا: ﴿ يا أيها الناس ! إنا خلقناكم من ذكر وأنثى * وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا * إن أكرمكم عند اللّه أتقاكم ﴾ .

فلذا لا يُحتمل وفق وجهة الإسلام العادلة التفاوت الطبقي والتمييز العنصري وتقويم الناس بالقيم العليا والسفلى ، وباسم اللون والنسب والشكل و الجنس ، و لقد صرح اللّه تعالى بذلك ، فقال : ﴿ و لقد كرّمنا بني آدم * وحملناهم في البر والبحر * ورزقناهم من الطيبات * وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً ﴾ .

٢- الإسلام يقدم فكرة الأخوة الإسلامية بكل صراحة و وضوح ، فيقول : ﴿ إنما المؤمنون إخوة * فأصلحوا بين أخويكم ﴾ ، ونادى بهذه الأخوة رسولنا العظيم محمد ﷺ : "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً ، وقال : مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد ، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى" .

فنظراً إلى هذه الصراحة يتحتم على المسلمين القيام بواجبات الأخوة ، فإن تحقير المسلم على أساس الأجناس والطبقات ، والتفاخر بالأنساب والألوان يعارض ويعاكس التوجيهات الإسلامية القويمة الصريحة ، قال رسول اللّه ﷺ : "لا يحلّ لمسلم أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه" .

٣- النكاح هو التعاهد بين الرجل الأجنبي والمرأة الأجنبية للتعايش الطيب طول الحياة ، فهو يجعل كلا منهما صاحب السر والستر والسكينة للآخر ، كما قال اللّه تعالى : ﴿ هُنّ لباس لكم * وأنتم لباس لّهنّ ﴾ ﴿ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها * وجعل بينكم مودّةً و رحمةً ﴾ ، فالإسلام يأمر بدعم هذه الرابطة الزوجية والتعهد بها ، ويرشد بإرشادات قويمة تؤدي إلى تحقيق غايات الزواج الأصيلة ، و التعايش السلمي المحكم الرائق طول الحياة .

٤- الكفاءة أصلاً معناه المماثلة والمقاربة والوحدة ، فإن المقاربة في ديانة الزوجين وفكرهما وعيشهما وعشرتهما وسكنهما كثيراً ما يتكفل لهما بالتعايش الطيب الصالح وتوطيد العلاقات والصلات الزوجية ، لأن النكاح الواقع في غير الكفؤ ربما يؤدي إلى الفشل ، ويؤثر تأثيرات سيئة على الزوجين بل على أسرتيهما كذلك ، ولذا يراعي الشرع الإسلامي الكفاءة في النكاح بجميع معانيها وأشكالها .

٥- إذا اصطلح الزوجان العاقلان البالغان المسلمان على الزواج فيصح وينعقد هذا النكاح شرعاً ، فإن الكفاءة تؤثر في لزوم العقد لا في صحته وانعقاده .

٦- كل من يتشرف بالإسلام يُعتبر فرداً مكرماً ومحترماً من أفراد المجتمع الإسلامي ويستحق جميع الحقوق والخيارات كالمسلمين السابقين ، ولذا يجوز تزويج البنات المسلمات بالشباب الذين هم حديثو العهد بالإسلام بل يتسبب هذا الزواج لمزيد من الأجر والثواب - إن شاء اللّه تعالى -

٧- يلزم في النكاح أن يكون الرجل كفؤا للمرأة دون عكسه ، فإن الكفاءة معتبرة من قبل المرأة فقط بحيث يلزم أن يكون الرجل على حسب مستوى المرأة أو فوقها، ولذا ينعقد ويلزم العقد الذي عقده الرجل العاقل البالغ سواء كان الزواج مرعياً على الكفاءة أم لا ، ولا حق لأهل بيته بالاعتراض على هذا العقد البتة .

٨- إذا تزوجت العاقلة البالغة بغير الكفؤ بدون رضا الأولياء ، يصح العقد شرعاً ولكن الأولياء لهم أن يرفعوا هذه القضية إلى المحكمة الشرعية لدى القاضي .

٩- إذا قام الرجل أو أهل بيته بالتزوير والتزييف عند العقد وأدلوا بتصريحات خاطئة عن أسرتهم ونسبهم وأوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية ، ثم بان هذا الكذب والتحريف والتغرير ، يصح النكاح شرعاً ، ولكن البنت وأولياؤها يستحقون أن يرفعوا القضية إلى المحكمة .

١٠- الديانة هو الأمر المرعي حتماً في الكفاءة ، أما الأمور الأخرى فإنما هي تتعلق بالعرف والعادة والأحوال الاجتماعية ، فلا يمكن التساوي في تحديد أمور الكفاءة وتعيينها لجميع العالم وكل البلاد والأقوام ، ولذا تعود المسئولية على فقهاء جميع البلاد وعلمائها حول تحديد أمور الكفاءة وفق عرف البلاد وعادتها وأوضاعها الاجتماعية ، بدون أن تكون الكفاءة مقياساً للعز والذل والشرف والخساسة قطّ .

❁ القرارات حول الولاية في النكاح :

١- (ألف) - الولاية في اصطلاح الشرع : هي السلطة الحاصلة لعقد النكاح بين اثنين .

(ب) - الولاية على نوعين : ☆ ولاية الإجبار : الخيار المطلق الذي لا يتوقف على رضا الآخر ، ☆ ولاية الاستحباب : الخيار الذي يتوقف على رضا الآخر.

(ج) - يلزم الأولياء شرعاً أن يتصفوا بصفات العقل ، والحلم والبلوغ ، والحرية واستحقاق الإرث والإسلام ، وترتيب الأولياء في النكاح مثل الترتيب في الإرث للعصبات .

٢- كل عاقل بالغ من الذكور والإناث يملك الخيار لعقد النكاح ، أما غير البالغين والمجانين فلا خيار لهم ، بل حق تزويجهم يعود إلى الأولياء ، ولا فرق فيه بين الرجال والنساء قطّ .

٣- تملك البنت العاقلة البالغة الخيار لزواجها بدون رضا الولي ، ولكن الأحسن الأحوط أن ينعقد هذا الزواج برضا البنت والولي كليهما على السواء.

٤- إذا لم تراع العاقلة البالغة الكفاءة أو المهر حسب المستوى المطلوب المعروف في زواجها فحينئذ يستحق للأولياء أن يفرقوا بين الزوجين بمرافعة قضيتهما إلى القاضي .

(ألف) - الزواج الذي عقده الأب والجدّ للبنت قبل بلوغها فهو زواج لازم إلا أن البنت إذا رفضت الزواج الذي عقده الأب والجدّ بسبب من طمع في جاه أو مال أو بسوء تدبير وغفلة ، فللبنت الحق أن تطالب فسخ العقد عند القاضي .

(ب) - يصح النكاح الذي عقده الأولياء الأخر سوى الأب والجدّ ، ولكن البنت تملك خيار الفسخ عند البلوغ ، إذا أنكرت الزواج أو لم تطمئن به .

(ج) - إذا علمت البكر زواجها قبل البلوغ ، وكذا علمت الحكم الشرعي في القضية فيلزم عليها استخدام خيارها وحقها عند البلوغ ، أما إذا لم تعلم فيبقى لها هذا الخيار إلى حين علمها بالزواج .

والثيب تتمتع بهذا الخيار إلى حين عدم ظهور رضاها صراحةً أو إشارةً أو دلالةً بالقرائن ، وكذا يبقى لها الخيار إلى ما لم تعلم الزواج والحكم في القضية .

٦- (ألف) - إذا كان هناك أولياء عديدون وكلهم متساوون في الدرجة فالولي الذي سبق بعقد الزواج يعتبر حكمه صحيحاً في الزواج .

(ب) - وإذا عقد الولي الأبعد للولد أو البنت قبل بلوغهما رغم وجود الأقرب ، فيتوقف بقاء العقد على إذن الولي الأقرب ، ولكن إذا امتنع أو صعب الوقوف على رأى الأقرب ، والتأخير في ذلك يؤدي إلى فوت الكفؤ الملائم ، فيصح العقد الذي عقده الأبعد من الأولياء .

❁ قرارات حول الأحاديث الضعيفة :

١- وصلت الدورة الفقهية بعد البحث عما يتعلق بالموضوع إلى أن هناك تفاوتاً كثيراً ، و إفراطاً وتفريطاً عند أهل العلم في هذا العصر ، فقد أنزل بعض منهم كل الروايات المعتبرة والضعيفة والكاذبة الموضوعة منزلة الروايات الثابتة الصحيحة ، مع أن هذا الرأي لا يلائم قطعاً بالحيطة والحذر المطلوب في الحديث النبوي الشريف : "من كذب عليّ معتمداً ، فليتبوّأ مقعده من النار" ، وبجانب آخر ، فهناك ناس آخرون يرفضون الحديث كلياً بسبب ضعف في إسناده ورجاله ، مع أن الأحاديث الضعيفة مقبولة في العديد من المواضع ، ولا يستلزم الضعف الإسنادي عدم الثقة ورفض القبول بمتون الأحاديث ومحتوياتها .

٢- الروايات الموضوعة لا توثق بها قطعاً ، لا يجوز الاحتجاج بها ولا نقلها بدون تصريح بوضعها ، ولكن إذا كان رجل من رجال السند واضعاً ، فلا يصح ردّ متن الحديث ومحتواه على أساس الوضع والكذب ما لم يتم البحث والتحقيق عن الطرق الأخرى للحديث ، إذ من الممكن أن يكون هناك سند آخر لهذا الحديث ، ولا يكون فيه ذلك الرجل الواضع ، فلذا لا يصح رفضه بتاتاً بدون تحقيق وفحص كامل .

٣- إذا كان المحدثون والفقهاء المجتهدون استدلوا بحديث أو اصدروا الأمر للعمل به أو كانوا قد اختاروا طريق التأويل في متنه دون رفضه ، أو كانوا قد عينوا له معنى آخر غير المعنى الظاهر المتبادر، فذلك ما يسمى : "التلقى بالقول" .

٤- تحل الأحاديث الضعيفة الإسناد محل الأحاديث المقبولة بسبب التلقى بالقبول .

٥- وكذا تعتبر الأحاديث الضعيفة إذا وافقت الأحاديث الصحيحة وفتيا الصحابة رضي الله عنهم .

٦- إذا كانت الأحاديث ضعيفة لقلة ضبط الرواة ، ولا يكون رواتها متهمين بالكذب وفاسقين ، فتنزل هذه الأحاديث منزلة "الحسن لغيره" إذا تعددت طرقها خاليةً من الكذب والفسق .

والأحاديث الضعاف التي لا تتعارض مع النصوص الأخرى أو كان الضعف وارداً فيها من تهمة الكذب أو الفسق على الرواة لا تعتبر في الفضائل ولا في الأحكام .

٧- الروايات الضعيفة معتبرة في الترغيب والترهيب ، فيما إذا كان الضعف غير شديد وفاحش ، وكانت الروايات مندرجة تحت أصل شرعي عام ، ولا يجزم العامل بها بما ورد فيها من ذكر الثواب والعقاب ، خارجاً من حدود الأمل والرجاء.

٨- تعود المسئولية على العلماء الآن نظراً إلى الانحطاط العلمي المعاصر حول تركيز جلّ عناياتهم على ذكر الأحاديث الصحيحة والثابتة في خطاباتهم وكتاباتهم ، فإذا عرضت الحاجة إلى ذكر الضعاف من الأحاديث فعليهم أن يصرحوا بضعفها ومكانتها ، لكي لا ينفتح الباب على مصراعيه لذكر الضعاف والأكاذيب من الأحاديث .

٩- الأحاديث الضعاف سنداً على أساس قلة ضبط الرواة دون فقد عدالتهم إذا تعارضت مع النصوص الصحيحة الثابتة ، فيجوز إثبات أحكام للكراهة والاستحباب بها .

١٠- أما الأحكام التي لا يوجد فيها أي دليل شرعي آخر ، فيجوز إثبات الأحكام الأخرى بمثل هذه الأحاديث الضعاف أيضاً ، فإن مثل هذه الأحاديث أولى وأرجح بالنسبة إلى القياس المبنى على العلة غير المنصوصة ، وذلك مذهب جمهور السلف - رحمهم الله سبحانه وتعالى -

إلى رحمة الله تعالى :

حفلة عزاء على وفاة :

سماحة العلامة الشيخ ابن باز

في ندوة العلماء

كتبه : مفيض الرحمن الندوي

فجعت أسرة ندوة العلماء ومدارسها ومشتقاتها اليوم (يوم الخميس الموافق ٢٧/من شهر محرم الحرام ١٤٢٠هـ) بنبأ وفاة العالم الرباني الكبير الداعية المسلم الحق الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله تعالى - ، وأسكنه في فسيح جنانه ، وأقيمت في جامع ندوة العلماء بعد صلاة العصر حفلة تأبين على هذا الحادث المؤلم ، وأعلن فضيلة الدكتور سعيد الأعظمي - إمام وخطيب الجامع ، و رئيس تحرير مجلة "البعث الإسلامي" - هذا النعي على المصلين ، وطلب من المصلين أن يستمعوا إلى كلمات تلقى بهذه المناسبة المؤلمة ، وقام فضيلة الشيخ محمد الرابع الحسني الندوي - نائب الرئيس العام - ، فأعرب عن حزنه العميق على الحادث المؤلم ، وقال : كان الشيخ ابن باز علماً من أعلام العالم الإسلامي ، وقد فقدنا بموته رجلاً كبيراً ، والرجال قليلون ، وذكر بعض جوانب حياته عملاً بما جاء به الأثر ، أن اذكروا موتاكم بخير ، ونحن نشهد أن الرجل الفقيد كان رجل خير للدين الإسلامي . ثم ألقى سعادة الدكتور عبد الله عباس الندوي - المشرف التعليمي لندوة العلماء ، وهو مواطن سعودي - ، قال : إن الشيخ ابن باز عاش طول عمره للدعوة إلى الله وإلى الشريعة الإسلامية السمحاء ، وهو مدافع قوي عن حوزة الدين ، والمعلوم أنه كان رجل عقيدة ومبدأ ، وكان من أكبر الدعاة المتحمسين لمبدأ التوحيد ، و لكن كانت دعوته دائماً تتصف باللطف لا بالعنف ، مع أنه كان قوي الحجة ، يدعم القول بالآيات الصريحة وبالأحاديث الصحيحة وعلمنا من أخباره أنه فقد بصره وهو ابن عشرين سنة ، ولكن الله سبحانه وتعالى جعل له خير تعويض بمنحه قوة ذاكرة قوية ، وكان يستشهد بالآيات والأحاديث وإفادات العلماء والمفسرين ، كأنه يقرأ مصحفاً وكتاباً موضوعين بين يديه ، وقد

شهدت مجالسه في مكة المكرمة والرياض ، ورأيت عجباً من أنه يعرف كل من حضر وسلّم عليه ، وجلس في مجلسه ، ثم يدعو كل واحد منهم حسب ترتيب قدومه في القاعة ، ويجلسه على كرسي قريب منه ، يستمع إليه متجهاً إليه ، ويقضي بما استطاع من حاجته من الشفاعة أو إلى ما يطلبه زائره ، وإني لأذكر موقفاً منه لا أنساه حيث طلب مني المرحوم الدكتور إنعام الله خان - الأمين العام للمؤتمر الإسلامي - أن أخدمه ترجماناً بينه وبين الشيخ ، فأجبت طلبه ورافقته في مقابلة الشيخ ، فبدأ يتحدث الدكتور إنعام الله خان باللغة الأردية ، وأنا أترجم حديثه جملة جملة ، واستمر الدكتور إنعام الله بحديثه قرابة نصف ساعة ، ولم يقطع الشيخ كلامه ، ولم يرد عليه بكلمة أثناء حديثه ، ولما سكت الدكتور المشار إليه عن حديثه سأله الشيخ ، هل شبعت : أم عندك شئ آخر تريد بيانه ؟ فقال : قد انتهيت ، ثم بدأ الشيخ يردّ على كل ما ذكره الدكتور من بدء كلامه إلى نهايته بدون أن يترك أمراً ذكره في حديثه ، وهذا ما أثار استغرابنا جميعاً .

وذكر الدكتور عبد الله عباس الندوي فرص لقاءاته بما يدل على قوة ذاكرته وحرصه على تحقيق طلبات الزائرين المتنوعة ، وعدم تقصيره في خدمة أمر من أمور الدين ، واستمر الدكتور عبد الله عباس الندوي بحديثه طويلاً ، وكان الحضور يسترحمون على روح الفقيد ، ثم انتهت الجلسة على الدعاء إلى الله أن يغفر لعبده الذي قيضه لخدمة الإسلام وحده .

☆☆☆

وفاة الشيخ عبد العزيز بن باز : خسارة للأمة الإسلامية

البروفيسور محمد يونس النجراني الندوي
مستشار رابطة العالم الإسلامي لشئون القارة الهندية

تلقيت ببالغ الحزن والأسى نبأ وفاة والدنا الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله تعالى - ، فقد خسر العالم الإسلامي في وفاته الداعية الإسلامي الكبير والمفكر الإسلامي الموهوب ، الذي قام بشرح الفكر الإسلامي وتوضيحه عن طريق كتاباته ومقالاته في أسلوب مؤثر جذاب ، كان يتسم بالحكمة والموعظة الحسنة ومدعماً بالآيات الكريمة والأحاديث الشريفة ، فقد نذر الشيخ حياته للدفاع عن القضايا الإسلامية بكل حماسة وشجاعة ، و كان

- رحمه الله - من أهم الدعاة إلى التوحيد الخالص ، ونبذ البدع والخرافات .

ولي شرف وسعادة كبرى بأني كنت أحد تلاميذ الشيخ عند ما درسني شرح العقيدة الطحاوية في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، بداية الستينيات ، و وجدته دائماً في القمة من الأخلاق الإسلامية الفاضلة ، في الحقيقة كان الشيخ - رحمه الله - ممثلاً صادقاً للسلف الصالح في العقيدة والسلوك والرسوخ في العلم .

وفاته ليست خسارة للمملكة العربية السعودية بل هي خسارة للعالم الإسلامي بأجمعه ، تغمده الله برحمته ، وأسكنه فسيح جناته .

☆☆☆

العالم الرباني الشيخ عبد الحليم الجونفوري

في رحمة الله تعالى

بقلم التحرير (م.أ.)

فقدت الأوساط العلمية والدينية في الهند العالم الرباني الكبير الشيخ عبد الحليم الجَونفُوري ، في ١٠/محرم الحرام ١٤٢٠هـ (الموافق ٢٧/أبريل ١٩٩٩م) وذلك بعد ما عاش هموم الأمة الإسلامية ، وعمل في مجال التربية الدينية مدة طويلة ، واهتدى خلق كثير إلى الحياة الإسلامية الصحيحة ، نتيجة للتربية الإسلامية التي تولاها من خلال حياته النموذجية ، والسيرة الإيمانية التي أكرمه الله تعالى بها ، فإنا لله وإنا إليه راجعون .

لقد كان الراحل الكريم قد تلقى دروس التزكية والسلوكيات الرفيعة في "مدرسة العارف بالله" والمصلح الرباني الكبير الشيخ وصي الله الفتحفوري - رحمه الله تعالى - ، وانتقل بعد وفاته إلى المحدث الشهير شيخ الحديث العلامة محمد زكريا - رحمه الله تعالى - ، صاحب "أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك" والمؤلفات القيمة في علم الحديث ، التي تشكل مكتبة إسلامية وجيهة ، واستفاد من توجيهاته في مجال التربية والتزكية ، وكانت له علاقة مخلصة وطيدة مع سماحة العلامة الشيخ السيد أبي الحسن علي الحسني الندوي - رئيس ندوة العلماء العام -

اشتغل بإفادة الخلق ، ونشر علوم الكتاب والسنة بطريق المواعظ والجولات الدينية ، والأعمال الدعوية ، حتى أقبل عليه الناس من كل جانب ،

وتلقوا منه التربية الروحية ، وتزودوا منه بغذاء إيماني دسم ، وقد وفقه الله تعالى إلى تأسيس مدرسة إسلامية كبيرة لتعليم الدين ، ونشر علوم الكتاب والسنة الشريفة ، وتخريج أجيال من الدعاة إلى الله تعالى باسم : "جامعة رياض العلوم" بقرية "غُرَيني" بمديرية "جَونفُور" بولاية "أترابراديش" (الهند) ، وجعلها منطلقاً لعمله الديني والتربوي ، ونشاطه الدعوي ، وهي في تقدم مستمر وازدهار واسع ، تثمر ثمارها الجنية من العلم والدين والدعوة ، والتربية الحسنة ، وكان من أعضاء المجلس التنفيذي لندوة العلماء ، ودار العلوم ديوبند ، وغيرهما من المدارس الإسلامية .

لقد كان الشيخ الجونفوري - رحمه الله تعالى - نموذجاً عالياً للورع والإخلاص ، ومثالاً حياً للتجرد والتواضع ، وضع الله فيه القبول العام ، فعاش ما عاش مبجلاً مكرماً ، ومربياً حكيماً ، وعالماً بصيراً ، رفع الله درجاته في الجنة ، وتغمده بالرحمة والمغفرة ، وألهم أهله وأصحابه وتلاميذه الصبر والسلوان .

☆☆☆

الطالب : هلال أحمد

في رحمة الله تعالى

في ٢٣/من شهر محرم الحرام ١٤٢٠هـ توفي أحد طلاب كلية الشريعة ، وأصول الدين بجامعة ندوة العلماء ، اسمه : "هلال أحمد" وكان طالباً بالعالية الثالثة في فصل (ب) ، وذلك إثر نوبة دموية شديدة أدت إلى انفجار في شريان الدماغ ، أثناء وجوده في صف الدراسة ، ومتابعته للحصص الدراسية ، فإنا لله وإنا إليه راجعون .

كان شاباً صالحاً بالغاً من العمر عشرين سنة مقبلاً على تلقي علوم الكتاب والسنة الشريفة ، وإتقان اللغة العربية ، نشيطاً مجتهداً في الدراسة ، صلى عليه في ساحة دار العلوم سعادة نائب الرئيس العام لندوة العلماء : فضيلة الشيخ محمد الرابع الحسني الندوي ، ثم نقل جثمانه إلى موطنه "كَتِيَار" في ولاية "بيهار" ، على طلب من أهله وأقاربه .

رحمه الله رحمةً واسعةً ، و تغمده بالرحمة والمغفرة ، وجعله ذخراً لوالديه ، ولجميع المسلمين (آمين) .

☆☆☆

﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ *
وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾

سعادة سفير خادم الحرمين الشريفين في الهند و سعادة الملحق الديني في السفارة يعودان سماحة العلامة السيّد أبي الحسن علي الحسني الندوي

أعدّه و كتبه : الأستاذ إقبال أحمد الندوي
أستاذ الأدب العربي بكلية اللغة العربية بجامعة ندوة العلماء

تكرم سفير خادم الحرمين الشريفين في الهند سعادة الأستاذ الشيخ عبد الرّحمن بن ناصر العوهلي و سعادة الملحق الديني في السفارة السعودية الشيخ وليد الخميس بعيادة سماحة الشيخ السيّد أبي الحسن علي الحسني الندوي حفظه الله، الرئيس العام لندوة العلماء و المدارس التابعة لها، في يوم الثلاثاء ١٨/ مايو ١٩٩٩م، و ذلك في مقرّ سماحته بندوة العلماء لكنؤ بإيماء من حكومة خادم الحرمين الشريفين، فقد زار الضيفان الجليلان سماحة الشيخ الندوي و التقيا به، و تكرما بإبلاغ تحيات و تمنيات خادم الحرمين الشريفين و حكومته إلى سماحته، و قالا : إن سعادتنا بلقائكم و زيارتكم هي سعادة بالغة، و سررنا بها سروراً كبيراً، و نحمد الله على أن صحتكم بفضل الله في تحسن مستمر، و الأمل بالله الذي لا يخيب داعيه أن يعجّل لكم بالشفاء التام الكامل، و أن يجمع لكم بين الأجر و العافية إن شاء الله، و تضرّعا إلى الله أن يمد في عمر سماحته و يمن عليه بالشفاء العاجل الكامل، و قالا: إن الشيخ الندوي آية من آيات الله و نعمة من نعمه منّ الله بها على مسلمي العالم كلّه .

و بهذه المناسبة أقيمت للضيفين الكريمين حفلة تكريم في الساعة الرابعة مساءاً في القاعة "العباسية" التاريخية، الجميلة الرائعة الواسعة في ندوة العلماء تحت رئاسة نائب الرئيس العام لهذه الدار الأستاذ محمد الرابع الحسني الندوي، حضرها طلبة دار العلوم ندوة العلماء و أساتذتها و كبار مسئوليها و عدد وجيه من أعيان البلد و رجال الحكومة، و كانت القاعة مكتظة بالحضار و المستمعين، افتتحت الجلسة بتلاوة آي من الذكر الحكيم، ثم قام فضيلة الدكتور الأستاذ عبد الله عباس الندوي المشرف على شؤون التعليم لندوة العلماء - و كان مقرر الجلسة - بتعريف وجيز بالضيفين الموقرين، و قال: إنهما قدِما لعيادة سماحة العلامة الندوي و زيارته من قبل خادم الحرمين الشريفين و حكومته، و تجشما عناء السفر رغم الأعمال المزدحمة و المسئوليات الكبيرة، و ذلك لما تتمتع به ندوة العلماء و رئيسها العام من صلة وطيدة برجالات العلم و الدين في المملكة العزيزة .

ثم قدم مدير دار العلوم ندوة العلماء و نائب الرئيس العام لندوة العلماء الأستاذ محمد الرابع الحسني الندوي كلمة ترحيب بالضيفين الجليلين الكرمين نيابة عن ندوة العلماء و مجلسها التنفيذي، فقال : أهلاً بكم و سهلاً أيها السادة ! فإنكم تمثلون بلد الإسلام الأول و مبعث نور الإسلام الأفضل، و الذي يتولى حكمه الملك فهد المعظم الذي رأى لنفسه شرفاً في أن يصف نفسه خادماً للحرمين الشريفين، و له دور رائع في نصرة الإسلام و المسلمين في العالم كله، و نكر صلة ندوة العلماء و رئيسها الجليل سماحة العلامة الندوي مع علماء البلاد المقدسة، و عطف رجالاتها بأبناء ندوة العلماء و حبّهم لرئيسها، و حبّه للعرب قاطبة و آماله الكبيرة لهم، و نكر أن أصحاب السعادة سفراء خادم الحرمين الشريفين في الهند كانوا يبدون احتفاءهم بندوة العلماء و رئيسها العام، و كنا نسعد باستقبالهم و الترحيب بهم لأنهم يمثلون أشرف بلد و أكرم موطن في قلوب المسلمين قاطبة، فهو البلد الذي انبثق منه نور الهداية، و خرج منه المصلحون و المنقذون للإنسانية من ضلال الحياة و فساد الأخلاق، و إن كلّ ما يوجد اليوم في العالم من خير و فضيلة و صلاح إنما هو راجع إلى جهود هؤلاء الرجال الأكارم الذين خرجوا من بلاد الحرمين الشريفين للدعوة و خدمة الإسلام أو تتلمذوا على هؤلاء الأكارم .

و أضاف قائلاً و هو يلقي الضوء على خدمات ندوة العلماء و مآثرها الجليلة إن هذه الدار أخرجت في عمرها الممتد إلى أكثر من قرن ثلاثةَ أجيال من العلماء الراسخين في العلوم الدينية و المشاركين في مجالات الحياة العلمية و الأدبية و الاجتماعية، كما نكر منهجها التعليمي و التربوي و قبوله في الأوساط العلمية لجمعها بذلك بين القديم الصالح و الجديد النافع، و بيّن التفاصيل عن كليات ندوة العلماء و معاهدها و فروعها و مدارسها التابعة لها و عدد الطلاب فيها .

ثم قدم سكرتير نادي الطلبة الأخ مفيض الرّحمن الندوي كلمة الترحيب نيابة عن معشر الطلبة و أعضاء النادي العربي و جمعية الإصلاح لاتحاد الطلاب و الجمعيات الطلابية الأخرى و المدارس التابعة لهذه الدار في أرجاء الهند، جاء فيها : مرحباً بكم أيها السادة ! في دار يستقبل فيها أهلها في شخصكم الكريم رجلاً فاضلاً من صميم أسرتها، و الذي همه و همنا واحد، و هو إعلاء كلمة الله و نشر الدعوة الإسلامية و استتباب السلام في الأرض كلّها .

و تحدث بهذه المناسبة سعادة الملحق الديني الأستاذ وليد الخميس و أشاد بخدمات سماحة العلامة الندوي العلمية و الأدبية و الدعوية، قائلاً بأن سماحة الشيخ

الندوي قام بإثراء المكتبة الإسلامية بكتبه و مؤلفاته و قام بخدمات يسجّلها التاريخ بأحرف من نور، و اعتبر شخصيته شخصية عبقرية فذة في التاريخ، كما أشاد بالجرائد و المجلات الصادرة من ندوة العلماء كصحيفة "الرائد" و مجلـــــة "البعث الإسلامي" و المجلة الانجليزية، و نصح مسلمي الهند بأنكم في بلاد ذات أغلبية هندوسية فعليكم أن تقدّموا في هذه البلاد أخلاقاً إسلامية نبيلة لا سيما في المعاملات مع الأجانب، و ينبغي أن تكون هذه البلاد سفيرة و ممثّلة للإسلام و تعاليمه .

ثم تحدث سعادة السفير المحترم الشيخ عبد الرّحمن بن ناصر العوهلي، فبلّغ أوّلاً تحيات خادم الحرمين الشريفين الملك فهد المعظم و ولي عهد سمو الأمير عبد الله بن عبد العزيزالمحترم و تحيات كبار مسئولي الحكومة السعودية إلى طلبة دار العلوم و أساتذتها و أهالي مدينة لكنؤ و أبدى تقديرهم و عطفهم مع رجالات العلم و الدين في هذه البلاد، و ذكر مآثر خادم الحرمين الشريفين و خدماته نحو الإسلام و المسلمين و في الحرمين الشريفين، و ما أتم الله على يده ما لم يسبق له نظير في التاريخ الإسلامي، من أكبر توسعة للحرمين الشريفين و خدمة ضيوف الرّحمن بأعلى مستويات الضيافة و الراحة و العناية، فقد حقّق الله على يديه المآثر التي يسجّلها التاريخ بأحرف من نور، و يجعلها في ميزان حسناته يوم القيامة . و وعد أن حكومة المملكة العربية السعودية سوف تقوم بتوفير أعلى مستويات الراحة و الضيافة لضيوف بيت الله الحرام أكثر مما قبل، و قال أيضاً إن ولاء و وفاء خادم الحرمين الشريفين و حكومته مع الإسلام وحده، و لأجل ذلك تعاون حكومته مع كلّ ما يقوم به المسلمون في العالم من أعمال الخير و البر و الفضيلة، و تعاون معكم أيها السادة معشر المسلمين في الهند في جميع أعمالكم الخيرية و الدينية و الإسلامية و الدعوية و التعليمية و التربوية.

و لما كان عدد كبير من أهالي مدينة لكنؤ و أعيانها و وجهائها لا يعرفون اللغة العربية، و كانت لغة الحفلة هي اللغة العربية فتفضل البروفيسور محمد يونس النجرامي بتلخيص الكلمات الملقاة في العربية باللغة الأردية أحسن تلخيص، فعم النفع بذلك .

و في الأخير شكر سعادة الدكتور الأستاذ سعيد الأعظمي الندوي نائب المدير العام لدار العلوم ندوة العلماء و المشرف التعليمي، و عميد كلية اللغة العربية، و رئيس تحرير مجلة البعث الإسلامي، الضيوف الكرام و الحضار و المستمعين فأحسن و أجاد مشكوراً .